


# **فوائد القراءات الشاذة**

الدكتور / عبد الله عثمان المنصوري  
الأستاذ المساعد بقسم القرآن وعلومه  
كلية التربية — جامعة صنعاء



## فوائد القراءات الشاذة

د. عبد الله عثمان المصوري

كلية التربية — جامعة صنعاء

### مقدمة:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ تَعَالَى وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شَرِّورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مَضْلَلٌ لَهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَ اللَّهِ عَبْدُهُ وَرَسُولَهُ.

وبعد:

فَإِنَّ عِلْمَ القراءاتِ مِنْ عِلْمِ الْقُرْآنِ الْجَلِيلَةِ الْخَطَرِ الْعَظِيمَةِ النَّفْعِ؛ لِأَنَّهُ يُعْنِي  
بِوُجُوهِ أَدَاءِ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ وَاحْتِلَافُهَا، وَهَذِهِ الْوُجُوهُ تُرْتِبُ عَلَيْهَا جَمِيلَةُ مِنَ  
الدَّلَالَاتِ وَالْمَعَانِي، وَقَدْ تَنَاهَى الْعُلَمَاءُ مِنْ بَحْثِهِ بِالدِّرَاسَةِ وَالتَّقْدِيرِ وَالتَّحْلِيلِ، إِلَّا أَنَّ  
مَوْضِعَهُ (فوائد القراءات الشاذة) لَمْ يَنْلِ حَقَّهُ مِنَ الْدِرَاسَةِ الْوَافِيَّةِ - حَسْبَ  
عِلْمِي - مَا دَفَعَنِي إِلَى الْكِتَابَةِ فِيهِ، مُحَاوِلاً الْكِشْفَ عَنْ ثَرَاتِهِ، وَمِبَيْنِ صَلَاتِهِ الْمُتَبَيْنَ  
بِعِلْمِ الشَّرْعِ؛ كَالْتَفْسِيرِ وَالْفَقْهِ وَالْلُّغَةِ.

### أهمية البحث:

تَظَهَّرُ أَصْيَهْيَةُ الْبَحْثِ فِي مَوْضِعِ فَوَائِدِ الْقِرَاءَتِ الشَّاذَةِ مِنْ خَلَالِ:  
أوَّلًا: الْحَاجَةُ إِلَى تَقْدِيمِ مَعَارِفِهِ وَفَقْ مِنْهُجِيَّةٍ تَجْمِعُ بَيْنَ أَصْلَةِ الْبَحْثِ، وَعُمْقِ  
الْتَّحْلِيلِ، بِمَا يَقْرَبُ مَسَائِلَهُ الْمُنْتَهَرَةِ بَيْنَ تَضَاعِيفِ كِتَابِ الْقِرَاءَتِ، وَالْتَّفْسِيرِ،  
وَالْفَقْهِ، وَالْلُّغَةِ، وَغَيْرِهَا.

**ثانياً:** ارتباطه بسلوك الفرد التعديي والمجتمعي، مما يجعل العلم به غير مقصور على أهل التخصص؛ من القراء والفقهاء والأصوليين واللغويين، بل الحاجة إليه من عموم المكلفين؛ وبمعرفته يستقيم سلوك الفرد في علاقته بربه وبمن حوله، ومن ثم يسير وفق المنهج الرباني.

**ثالثاً:** ما تواجهه لغة التزييل من هجمة شرسة للنيل منها، ومحاولة إقصائها عن الواقع بدعوى عدم وفائتها بمتطلبات الحياة المعاصرة، وضعف قدرتها على التجدد.

والقراءات الشاذة وسيلة من وسائل الدفاع عن العربية، ورافداً من روافد تجديدها لما تحويه من ظواهر لحجية وقرائية بمقدورها إغناء الدرس اللغوي الحديث، واستيعاب كل جديد.

وليس خافياً أنَّ علماءنا الأجلاء قد عُنوا برواية القراءات الشاذة ونقلها، وألَّفوا فيها مصنفات حافلة، وأجازوا تعلُّمها وتعليمها، وبيان وجهها من حيث اللغة والإعراب والمعنى، والاستدلال في مستويات الدرس اللغوي، الصوتية، والصرفية، والنحوية، والدلالية.

وذهب جماعة منهم إلى القول بصحة الاحتجاج بها في استنباط الأحكام الشرعية، وجرت على ذلك فتاوى عدَّ من المتقدمين والمتاخرين. ولما كانت تلك الفوائد من الكثرة بحيث يصعب استقصاؤها، فسأسعى في هذا البحث إلى استعراض أهمها، ذاكراً بعض الأمثلة لكل فائدةٍ منها دون استقصاء.

## منهج البحث:

سأتابع في دراسة هذا الموضوع المنهج الاستقرائي والوصفي والتحليلي.

**خطة البحث:** جعلت هذا البحث في مقدمة ومحчин، وخاتمة:

**المقدمة:** وتحوي موضوع البحث وأهميته، وأهدافه، وخطته.

**المبحث الأول: المِهَادُ النَّظَرِيُّ، وفِيهِ أَرْبَعَةٌ مَّطَالِبٌ**

**المطلب الأول:** تعريف القراءات.

**المطلب الثاني:** تعريف القراءة الشاذة.

**المطلب الثالث:** الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الأحكام الشرعية.

**المطلب الرابع:** ملامح من تاريخ شذوذ القراءات.

**المبحث الثاني: فوائد القراءات الشاذة، وفيه أربعة مطالب**

**المطلب الأول:** فوائد القراءات الشاذة في التفسير.

**المطلب الثاني:** فوائد القراءات الشاذة في الفقه.

**المطلب الثالث:** فوائد القراءات الشاذة في العقيدة.

**المطلب الرابع:** فوائد القراءات الشاذة في اللغة.

**الخاتمة:** وفيها بيان بأهم نتائج البحث.

## المبحث الأول • المِهَادُ النَّظُريُّ

### المطلب الأول . تعريف القراءات

القراءات في اللغة: جمع (قراءة)، وهي تعني الجمع والضم، وهي مصدر؛

قال: قرأ فلان قراءة<sup>(١)</sup>.

وفي الاصطلاح: قال ابن الجوزي : " هي علم بكيفيات أداء كلمات القرآن

واحتلافيها بعرو النافلة "<sup>(٢)</sup>

وقال الدمياطي: " هي علم يعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى، واحتلافهم في الحذف والإثبات والتحريك والفصل والوصل، وغير ذلك من هيئات النطق

والإبدال، وغيره من حيث السماع "<sup>(٣)</sup>. والقراءات إما مقبولة أو مردودة:

فالملقبولة: هي التي تحققت فيها شروط القبول، وهي:

**الأول:** أنْ يتواتر نقلها ، **والثاني:** أنْ توافق أحد وجوه اللغة، **والثالث:** أنْ توافق

رسم أحد المصاحف العثمانية.

(١) مختار الصحاح، الرازي: ٥٢٦.

(٢) منجد المقرئين: ٩.

(٣) إتحاف فضلاء البشر: ٦.

(٤) هذا هو قول جهور القراء وأخذتني والأصوليين والفقهاء، وبعض العلماء اكتفى بصحة السنن، كمكي بن أبي طالب، وأبي شامة المقدسي وابن الجوزي. المشر، ابن الجوزي: ١٣/١.

فإذا تحققت هذه الشروط وجب قبولها، وعدت قرآناً، فُيقرأ بها في الصلاة،  
وَيُكَفِّرُ حاحدُها .<sup>(١)</sup>

والمردودة: هي التي احتل فيها أحد أركان القراءة المقبولة<sup>(٢)</sup> ، وهي تشتمل  
القراءة الشاذة والمدرجة والآحاد<sup>(٣)</sup> ، وهذه الأقسام لا تعد قرآناً، ولا تحوز القراءة  
بها في الصلاة، عند جمهور أهل العلم<sup>(٤)</sup> ، ويجوز الاستدلال بها في إثبات الحكم  
الشرعى، والاستعانة بها في تفسير القرآن الكريم، واستنباط القواعد اللغوية  
والنحوية منها .<sup>(٥)</sup>

(١) النشر، ابن الجوزي: ١٤/١.

(٢) النشر، ابن الجوزي: ٩/١.

(٣) لم نذكر القراءة الموضعية؛ لأنها لا أصل لها، وهي أدنى منزلة من الضعيف، الذي منه الشاذ.

(٤) المجموع، النووي: ٣٩٢/٣.

(٥) علم القراءات، نبيل آل إسماعيل: ٣٩ - ٤٢.

## المطلب الثاني

### تعريف القراءة الشاذة

الشذوذ في اللغة: مصدر شَذْ، يَشَذُّ شُذُوذًا، أي انفرد عن الجمورو، ونَذَرَ<sup>(١)</sup>  
 فهو شاذ، وشَذَّ الرجل: إذا انفرد عن أصحابه، وكل شيء منفرد فهو شاذ  
وأما تعريف القراءة الشاذة في الاصطلاح: فقال أبو شامة: " هي ما نُقل قرآنًا من  
غير تواتر، واستفاضة متلقاة بالقبول من الأمة "<sup>(٢)</sup> وقال ابن الجزري: " كل قراءة  
احتل فيها ركن أو أكثر من أركان القراءة المقبولة "<sup>(٣)</sup>

وتعريف ابن الجزري يقتضي أن كل قراءة فقدت أحد أركان القبول فهي  
شاذة، لا فرق في ذلك بين قراءات السبعة، والعشرة، والأربعة عشر، أو غيرهم.<sup>(٤)</sup>

وقال السيوطي: " هي ما لم يصح سنته " .<sup>(٥)</sup>

وقال زكريا الأنباري: " هي ما وراء القراءات العشر " .

فالقراءة الشاذة بناء على التعريفات السابقة قد تكون مرفوعة إلى النبي ﷺ من  
طريق قوية أو ضعيفة، وقد توافق خط المصحف وقد تختلف، وقد يكون لها وجه

(١) القاموس الخيط، الفيروزآبادي: ٤٨٠/١، لسان العرب، ابن منظور: ٣/٤٠، تاج العروس، الزبيدي:

.٤٢٣/٩

(٢) المرشد الوجيز: ١٨٤، البرهان، الزركشي: ٣٣٢/١.

(٣) النشر: ٩/١، يتصرف يسير.

(٤) الإتقان: ١/٢٦٢.

(٥) غاية الوصول: ٣٥.

(١)

صحيح في اللغة، وقد تكون مردودة، وهي دون قراءة الجماعة ، ويندرج تحتها نوعان من القراءات:

**القراءة الأحادية**: وهي القراءة التي صحّ ستدّها، وخالفت الرسم أو وجهاً من

(٢)

وجوه العربية أو كليهما، ولم تشتهر . ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ مَكَنَّا كُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا

مَعِيشَ﴾ [الأعراف/١٠].

(٣)

قرأ خارجة عن نافع: "معايش" ، بمحنة، وقراءة الجماعة: ﴿مَعِيشَ﴾ بالباء.

قال الدمياطي: " وهما غلط؛ لأن ياءها أصلية، فهي جمع "معيشة" ، ولا

(٤)

يهمز إلا ما كانت ياؤه زائدة، نحو: صحائف ومداين" .

قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبه/١٢٨].

(١) الإنقان، السيوطي: ٢١٦/١، القراءات في بلاد الشام ، حسين عطوان : ٦٣.

(٢) الإنقان، السيوطي: ٢١٥/١، منهاج العرفان، الررقاني: ٤٢٨/١.

(٣) كتاب السبعة، ابن مجاهد: ٢٧٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٤٨، إعراب القراءات السبع، ابن خالويه: ١٧٦/١، إملاء ما من به الرحمن، العكري: ٢٧٦، التشر، ابن الجوزي: ١٦/١، إخفاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٢٨٠.

(٤) إخفاف فضلاء البشر: ٢٨٠.

قرأت عائشة وفاطمة رضي الله عنهمَا: "مِنْ أَنفُسِكُمْ" بفتح الفاء وكسر

(٢)

السين، وهذه القراءة سندها صحيح، ورويت آحاداً، وقراءة الجماعة:

﴿مِنْ أَنفُسِكُمْ﴾ بضم الفاء.

ومعنى قراءة الجماعة: لقد جاءكم عشر المؤمنين رسول من جنسكم وعلى

لغتكم، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ

رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران/١٦٤]، ووجه القراءة الشاذة: أنها من النفاسة،

و معناها: لقد جاءكم رسول من أكرمكم و خياركم<sup>(٣)</sup>.

**القراءة المدرجة:** وهي ما زيد في القراءات على وجه التفسير<sup>(٤)</sup>، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ [النساء/١٢].

قرأ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: "وله أخ أو أخت من أُمٍّ"<sup>(٥)</sup>. قوله تعالى: ﴿لَيْسَ

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبَتَّغُوا فَضْلًا مِّنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة/١٩٨].

(١) مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ٦٠، اختسب، ابن جبي: ٤٢٦/١، الكامل، الهذلي: ٣٩٦، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٣٠٨، القراءات الشاذة، القاضي: ٥٢.

(٢) المستدرك، الحاكم: ٢٨٨/٢.

(٣) الكامل: ٣٩٧، بترقينا.

(٤) الإنقان، السيوطي: ٢١٦/١.

(٥) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٤٧١/١، الإنقان، السيوطي: ٢١٦/١، فتح القدير، الشوكاني: ٤٣٤/١.

قرأ ابن عباس رضي الله عنهمَا: "ليس علَّكم جناحاً أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج" <sup>(١)</sup>، بزيادة: (في مواسم الحج)، وقراءة الجمعة بدونها.

### المطلب الثالث

#### الاحتياج بالقراءات الشاذة في الأحكام الشرعية

انقسم العلماء في الاحتياج بالقراءة الشاذة في الأحكام الشرعية إلى فريقين:

**الفريق الأول:** يرى أن القراءة الشاذة ليست بحجة في الأحكام الشرعية لعدم ثبوتها عندهم قرآنًا ولا خبرًا، وهو مذهب الشافعية، والمالكية، والظاهيرية.

قال الغزالى: "القراءة الشاذة المتضمنة لزيادة في القرآن مردودة، كقراءة ابن مسعود رضي الله عنه، في آية كفارة اليمين: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَبَاعَاتٍ﴾ [المائدة/٨٩]" <sup>(٢)</sup>، وقال ابن العربي: "القراءة الشاذة لا يبني عليها حكم؛ لأنَّه لم يثبت لها أصل" <sup>(٣)</sup>، وقال الإمامي: "اتفقوا على أنَّ ما نُقل إلينا من القرآن نقاًلاً متواتراً، وعلمنا أنَّه من القرآن حجة، واحتلقو فيما ينقل منه آحاداً، كمحض ابن مسعود رضي الله عنه وغيره: هل يكون حجَّةً أم لا؟ فنفاه الشافعى، وأثبته أبو حنيفة، والمختار هو

(١) فضائل القرآن، أبو عبيدة: ١٩٥، صحيح البخاري: ١٠١٢/٢، رقم الحديث (٤٥١٩)، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٨٤، مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ١٩، المستدرك، الحاكم: ٣٣٢/٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢٤٧/١، الشمرات اليانعة، الثاني: ٤٣٩/١.

(٢) المخول: ٢٨١.

(٣) أحكام القرآن الكبير: ٧٩/١.

مذهب الشافعى<sup>(١)</sup>، وقال ابن حزم بعد ذكره لروايات تحديد المراد بـ(الصلة الوسطى): "وفي هذا بيان أنها روايات لا تقوم بها حجة، وكل ما كان عمره دون رسول الله ﷺ فلا حجة فيه"<sup>(٢)</sup>، وأدلى بهم:

**الأول:** إن الدواعي متوفرة على نقل القرآن الكريم؛ لأنّه قاعدة الإسلام، وقطب الشريعة، وإليه رجوع جميع الأصول، ولو كانت القراءة الشاذة منه لاستفاض نقلها وتواتر<sup>(٣)</sup>.

**والثاني:** إن أصحاب النبي ﷺ أجمعوا في زمن أمير المؤمنين عثمان عليهما من الدفتين واطرح ما عداه، فكل زيادة لا تحويها الدفتان فهي غير معدودة من القرآن<sup>(٤)</sup>.

**والثالث:** إن القراءة الشاذة لا تنزل منزلة خبر الواحد، لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها القرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع، وإذا لم يثبت القرآن لا يثبت خبراً<sup>(٥)</sup>.

**الفريق الثاني:** يرى أن القراءة الشاذة حجة في الأحكام الشرعية، ويترلّها منزلة خبر الواحد، وهو مذهب الحفيفية، والختابلة، والريدية.

(١) الأحكام في أصول الأحكام: ١٦٠/١.

(٢) المخلص: ٤/٢٥٥.

(٣) البرهان، الجوابي: ١/٦٦٧.

(٤) المنحول، الغزالى: ٢٨٢.

(٥) شرح صحيح مسلم، للنووى: ٥/١٣٠.

قال السرخسي: "فإن قيل فقد أثبتتم بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه: افَصَبِيَامُ ثَلَاثَةٍ أَيَّامٌ مُتَابِعَاتٍ كونه قرأنا في حق العمل به، ولم يوجد فيه النقل المتواتر، قلنا: نحن ما أثبتنا بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه كون تلك الزيادة قرآن، وإنما جعلنا ذلك بمثابة خبر رواه عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، لعلمنا أنَّه ما قرأ به إلا سماعاً من رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، وخبره مقبول في وجوب العمل به<sup>(١)</sup>، ونقل ابن قدامة ما قيل عن قراءة ابن مسعود رضي الله عنه، وعقب بقوله: "والصحيح أنه حجة"<sup>(٢)</sup>، وقال ابن اللحام الحنفي: "القراءة الشاذة كقراءة ابن مسعود رضي الله عنه في كفاررة اليدين: افَصَبِيَامُ ثَلَاثَةٍ أَيَّامٌ مُتَابِعَاتٍ" هل هي حجة أم لا؟ فمذهبنا ومذهب أبي حنيفة أنها حجة يحتاج بها، وذكره ابن عبد البر إجماعاً<sup>(٣)</sup>، وقال إبراهيم بن محمد بن عبد الله الحادى، وهو أحد أعلام الزيدية: "ويختار أئمتنا أنَّها كالأحادي فيعمل بها في الأحكام العملية"<sup>(٤)</sup>، ودليلهم:

قالوا: إن المنسوق بطريق الأحادي، إما أن يكون حديثاً أو خبراً وكلاهما موجب للعمل، لأنه لا يخرج عن كونه مسموعاً من النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ومرورياً عنه، فيكون حجة كيما كان، فهي منسوق عدل عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فيجب قبوله كسائر منسوقاته<sup>(٥)</sup>.

(١) أصول السرخسي: ٢٨١/١.

(٢) روضة الناظر: ١/٢٧٠، المغني: ٥٢٩/١٣.

(٣) القواعد والفوائد الأصولية: ١٥٥.

(٤) الفصول اللؤلؤية: ١٣٥.

(٥) روضة الناظر، ابن قدامة: ٢٧٠/٢.

ويظهر لنا أنَّ القول الثاني هو الأقرب إلى الصواب؛ لأنَّ القراءة الشاذة إِمَّا أن تكون مما نُسخَت تلاوته دون حكمه، وإِمَّا أنْ تكون مما نقله الصحابة رضوان الله عليهم، وهم عدول، كما أَنَّهم حريصون على نقل الشرعية وحفظها، بعيدون عن التقول فيها بدون مستند شرعي، فتتَزَلَّ منزلة خبر الواحد، إذا رُويَت بسند صحيح، بشرط أَنْ يعارضها ما هو أقوى منها، أو تكون من قبيل تفسير الصحافي، وأقوالهم لها مكانتها.. والله أعلم.

#### المطلب الرابع

### ملامح من تاريخ شذوذ القراءات

تُؤول البدایات الأولى للتمييز بين المقبول والمردود من القراءات إلى عصر الخليفة أبي بكر رضي الله عنه؛ وذلك حين استشهد عددٌ كبيرٌ من القراء في موقعة اليمامة، فأشار عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بجمع القرآن<sup>(١)</sup>، فوافق وأوكل المهمة إلى زيد بن ثابت رضي الله عنه، وقال له ولعمر: "اقعدا على باب المسجد، فمن جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتتباه"<sup>(٢)</sup>.

فحُجم المصحف الشريف شاملًا لما يحتمله رسمه من الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن الكريم تيسيراً على الأمة، وحالياً من كل ما نُسخَت تلاوته<sup>(٣)</sup>،

(١) صحيح البخاري: ١١٥٧/٣، الحديث رقم (٩٨٦)، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٩٣.

(٢) فضائل القرآن، ابن كثير: ٢٦.

(٣) مناهل العرفان، الزرقاني: ٢٥٢/١ وما بعدها.

وبذلك خرجت آية الرّجم: "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجمو هما البة"<sup>(١)</sup>، وهي منسوبة تلاوة باقية حكماً، جاء بما عمر إلى زيد فلم يقبلها<sup>(٢)</sup>.

وفي عهد الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه اتسعت الفتوحات الإسلامية، وتفرق الصحابة في الأمصار، فأخذ الناس القراءة عمّن نزل بأرضهم من الصحابة؛ فطفق أهل الكوفة يقرءون بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>، وأهل البصرة يقرءون بقراءة أبي موسى رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>، وأهل الشام يقرءون بقراءة أبي الدرداء<sup>(٥)</sup>، وأهل المدينة يقرءون بقراءة من بقي بها من الصحابة<sup>(٦)</sup>.

وكان ذلك مدعوة للاختلاف في وجوه القراءة، الذي ما لبث أن استشرى بين تلاميذ أولئك الصحابة، مما أفضى إلى فتح باب الشقاق والتنازع في القراءة وتخطئ بعضهم البعض.

وبلغ الخلاف ذروته أثناء فتح أرمينية وأذربيجان، وكان حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ممن شهد ذلك الفتح، فأفرزه ما رأى من اختلاف الناس في القراءة، فرفع الأمر إلى عثمان رضي الله عنه، فاستشار الصحابة في جمع المصحف فوافقوا، وعهد بهم جمع

(١) فضائل القرآن، أبو عبيدة: ١٩١.

(٢) الإتقان، السيوطي: ٢٦/٢، تاريخ القرآن، عبد الصبور شاهين: ١٣٤.

(٣) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٢٠، كتاب السعة، ابن مجاهد: ٦٦.

(٤) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٢٠.

(٥) غاية النهاية، ابن الجوزي: ٤٢٤.

(٦) معرفة القراء الكبار، الذهبي: ٢٨/١.

القرآن إلى زيد بن ثابت رضي الله عنه، وجعل معه ثلاثة من خيار الصحابة، وهم: عبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث، وثلاثتهم من قريش<sup>(١)</sup>، ووضع لهم قانوناً يسيرون عليه، وهو:

**أولاًً:** لا يُكتب شيء إلا بعد التتحقق من أنه قرآن.

**ثانياً:** لا يُكتب شيء إلا بعد العلم بأنه استقر في العرضة الأخيرة، وبعد عرضه على من شهدوا من الصحابة، قال ابن سيرين: "لما أراد عثمان أن يكتب المصاحف، جمع له اثنى عشر رجلاً من قريش والأنصار، وكان يتعاهدهم، فكانوا إذا تدارؤاً في شيء آخر ووه، فظلت إثنا عشر رجلاً يؤخرون لينظروا أحداً منهم عهداً بالعرضة الأخيرة، فيكتبون على قوله" <sup>(٢)</sup>.

**ثالثاً:** لا يُكتب شيء إلا بعد التأكد من أنه لم ينسخ.

**رابعاً:** إذا اختلفوا في شيء من القرآن كتبواه بلغة قريش.

**خامساً:** يجرد المصحف من النقط والشكل.

**سادساً:** لا يُكتب قراءة غير متواترة.

**سابعاً:** اللفظ الذي لا تختلف فيه وجوه القراءات، يرسم بصورة واحدة.

(١) صحيح البخاري: ٣/١١٥٨، الحديث رقم (٤٩٨٧)، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٢٦.

(٢) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٢٠ وما بعدها.

**ثامناً:** اللفظ الذي تختلف فيه وجوه القراءات ويمكن رسمه في الخط محتملا لها كلها يكتب برسم واحد، كقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات/٦]، فإنما تصلح أن تقرأ بالقراءة الأخرى "فتباينوا" لأن الكتابة كانت خالية من النقط والشكل.

**تاسعاً:** اللفظ الذي تختلف فيه وجوه القراءات ولا يمكن رسمه في الخط محتملا لها يكتب في نسخة برسم يوافق بعض الوجوه، وفي نسخة أخرى برسم يوافق الوجه الآخر، كقوله تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَاٰ إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾ [البقرة/١٣٢]، فإنها تكتب في مصحف آخر "وأوصى" بالهمزة؛ لأنهما قراءتان متواترتان<sup>(١)</sup>.

وتخاشعوا أن يكتبوا الرسمين في مصحف واحد، أحدهما في الأصل، والآخر في الحاشية لئلا يتورهم أن الثاني تصحيح للأول، أو أن الأول أصل، والثاني فرع محتمل، فتضيق قراءة أحد اللفظين عن الآخر بدون مرجح<sup>(٢)</sup>.

(١) كتب في مصاحف الحجاز والشام: " وأوصى " وفي مصاحف الكوفة وأهل البصرة: " ووصى " كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٩٤ وما بعدها.

(٢) الشر، ابن الجزري: ١/٧، منهاج العرفان، الزرقاني: ١/٢٥٧، دراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل: ١١٣.

" ونسخت عدة مصاحف، ووجه عثمان بمصحف إلى كل مصر، وأرسل مقرئاً توافق قراءته أهل مصر المرسل إليهم بالمصحف، وأحرق ما عداها. وأجمعت الأمة على ما تضمنته تلك المصاحف، وترك ما خالف رسماها من زيادة أو نقص أو إبدال الكلمة بأخرى، مما كان مأذوناً فيه توسيعة عليهم، ولم يثبت ثبوتاً مستفيضاً<sup>(١)</sup>.

وبهذا العمل الجليل يكون عثمان قد نجح في جانباً عدداً من القراءات التي لم تبلغ درجة القبول، ولم يستفحل نقلها عن النبي ﷺ.

ومن ثم أصبح الرسم العثماني ركناً من أركان قبول القراءة، وصار كل ما خالفه مما لم يتواءر نقله من قبيل الشاذ من القراءات.

وهكذا اقتصر أهل كل مصر على ما وافق رسم مصحفهم من القراءات، وتركوا ما عداه، غير أن عدداً من الحروف التي نقلت عن الصحابة مما كان يخالف الرسم، ورويت على جهة التفسير أو كانت مما لم يستفحل نقله كانت قد انتشرت في الأمصار التي حل بها الصحابة، وظلت جماعة من الناس باقية عليها تنقلها وترويها، قال مكي بن أبي طالب، (ت ٤٣٧ هـ): "تمادي بعض الناس على القراءة بما يخالف خط المصحف مما ثبت نقله"<sup>(٢)</sup>. وتدلنا الروايات على أن

(١) الشر، ابن الجوزي: ٦/٧.

(٢) الإياثة: ٦٨.

جمهور القراء كانوا يستكرهون حمل هذا النوع مما خالف المجمع عليه، قال إبراهيم بن أبي عبلة: "مَنْ حَمِلَ شَادًّا الْعِلْمَ حَمِلَ شَرًّا كَبِيرًا" <sup>(١)</sup>.

كما كانوا يتحرّرون عن القراءة بما لم تقرأ به العامة، قال أبو عمرو البصري: "إِنَّ أَنْتُمُ الْوَاحِدُ الشَّادُ إِذَا كَانَ عَلَىٰ خَلَافٍ مَا جَاءَتْ بِهِ الْعَامَةُ" ، وقال: "لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قرئ به لقرأت حرف كذا، وحرف كذا كذا" <sup>(٢)</sup>.

وروي عن نافع مقرئ المدينة قوله: "قرأت على سبعين من التابعين، فنظرت إلى ما اجتمع عليه اثنان منهم فأحذته، وما شدَّ فيه واحد تركته، حتى ألغت هذه القراءة من هذه الحروف، وتركت من قراءة أبي حعفر سبعين حرفاً" <sup>(٣)</sup>، وروي عن حمزة شيخ قراء الكوفة أنه كان يقول: "ما قرأت حرفاً إلا بأثر" <sup>(٤)</sup>. واحتيارات هؤلاء المقرئين تدل على أنَّ ما رُوي آحاداً من القراءات فهو شاذٌ <sup>(٥)</sup>.

(١) غاية النهاية، ابن الجوزي: ١٩/١.

(٢) معرفة القراء الكبار، الذهبي: ٥٨، غاية النهاية، ابن الجوزي: ١/٢٨٨.

(٣) كتاب السبعة، ابن مجاهد: ٦٢، جمال القراء، أبو الحسن السخاوي: ٢/٢١٠.

(٤) غاية النهاية، ابن الجوزي: ٢٦١/١.

(٥) هو الوجه الذي يختاره القارئ من بين مروياته، أو الراوي من بين مسموعاته، أو الآخذ عن الراوي من بين محفوظاته، وكل واحد منهم مجتهد في اختياره. علم القراءات، نبيل آل إسماعيل: ٣١.

ويبدو لنا أنَّ اشتراط موافقة القراءة رسم أحد المصاحف، وثبوت روایتها كان ذا أثر بالغ في الخسارة القراءات الشاذة، ومن ثمَّ ترسخ العمل بهما، وأضحى ما خالفهما من قبيل الشاذ.

وكان ظهور الاختيارات في وقت مبكر؛ فقد ذكر ابن الجوزي أنَّ ابن عباس رض كان يقرأ على قراءة زيد بن ثابت رض إلا ثمانية عشر حرفاً أخذها من قراءة ابن مسعود رض<sup>(١)</sup>.

وقدف الاختيارات إلى وضع مقاييس وضوابط لتمييز القراءة المتواترة من الشاذة، وكان كلما تقادم الزمن ازداد التباعد بينهما؛ ففي عصر التابعين وأتباعهم بُرِزَ عدد كبير من القراء من أهل الاختيار، منهم: طلحة بن مصرف، (ت ١١٢ هـ)، وابن حميسن، (ت ١٢٣ هـ)، وعيسى بن عمر، (ت ١٤٩ هـ)، وابن السمييع اليماني، (ت ١٦٠ هـ)، وغيرهم.

وبعض الاختيارات ارتكز على موافقة العربية، كضابط لقبول القراءة دون اعتبار لما سواه، كاختيار ابن حميسن؛ قال ابن مجاهد: "كان لاين حميسن اختيار في القراءة على مذهب العربية، فخرج به عن إجماع أهل بلده، فرغبت الناس عن قراءته، وأجمعوا على قراءة ابن كثير لاتباعه"<sup>(٢)</sup>.

(١) غاية النهاية، ابن الجوزي: ٤٢٦/١.

(٢) غاية النهاية، ابن الجوزي: ١٦٧/٢.

ثم خطت القراءة الشاذة إلى الأمام باتجاه عصر التدوين على يد المقرئ هارون بن موسى الأعور، (ت ١٧٠ هـ)، الذي تنسب إليه أول محاولة لتبني الشاذ من القراءات، وجمعه في كتاب مستقل<sup>(١)</sup>، وتلاه الإمام أبو زكريا الفراء، (ت ٢٠٧ هـ)، وقد كان من أوائل من نَيَّه على القراءة الشاذة، واحتج بما<sup>(٢)</sup> ولم تكن ضوابط التمييز بين القراءة المتواترة والشاذة ل تستقر في هذا العصر، وإنما كان أمامها المزيد من الوقت حتى تصبح واضحة المعالم، فظهرت اختيارات أخرى امتدت حتى منتصف القرن الثامن للهجرة.

ففي أوائل القرن الثالث ظهر اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام، (ت ٢٢٤ هـ)، وقد بنى على كثرة القراءة به، وموافقة الرسم، وأن يغضدها حديث أو وجه نحوه، وإلا أُعدت شاذة<sup>(٣)</sup>.

وتلاه اختيار أبي حاتم السجستاني، (ت ٢٥٥ هـ)، الذي وافق أبا عبيد في اشتراط الكثرة الناقلة، وموافقة الرسم، وأن تقرأ بما الجماعة من الناس<sup>(٤)</sup>.

وظهر اسم الشاذ واضحًا عند ابن حرير الطبرى، (ت ٣١٠ هـ)؛ فقد اعتبر ما لم يوافق إجماع الحجة من الناس، أو يستفصح نقله،

(١) *غاية النهاية*، ابن الجوزي: ٢٤٨/٢.

(٢) *معانى القرآن*، القراء: ٢٦٤/٢.

(٣) *معرفة القراء الكبار*، الذهبي: ١٤١/١؛ *غاية النهاية*، ابن الجوزي: ١٧/١.

(٤) *قراءات القراء المعروفين*، الأندرابي: ١٥٢، *غاية النهاية*، ابن الجوزي: ٣٢١/١.

أو يوافق الرسم أو التأويل شاداً<sup>(١)</sup>.

وفي أوائل القرن الرابع ظهر اختيار أبي بكر أحمد بن مجاهد البغدادي، (ت ٤٣٢ هـ)، الذي كان أول من جمع القراءات السبع في كتاب سماه (السبعة)، وتلك القراءات هي قراءة ابن عامر وابن كثير وعاصم وأبي عمرو وحمزة ونافع والكسائي، واعتبرت قراءات هؤلاء مجمعاً على تواترها، وقد بين ابن مجاهد اختياره كما يفهم من مقدمة في كتابه (السبعة) على ضابطين؛ الأول: أن يكون المقرئ مجمعاً على قراءته من قبل أهل مصر، والثاني: أن يكون إجماعهم قائماً على أساس من توفر العلم بالقراءة واللغة، وطول مدة الإقراء<sup>(٢)</sup>.

ويتبنا موقفه بنجاح ابن شنبوذ وابن مقسّم أنه كان يتشرط موافقة الرسم، وصحة السندي؛ فأماماً ابن شنبوذ، (ت ٤٣٢ هـ)، فكان يرى جواز القراءة بالشاذ، وهو ما خالف رسم المصحف<sup>(٣)</sup>، فتصدى له ابن مجاهد، وأنكر عليه عمله<sup>(٤)</sup>، وأماماً ابن مقسّم، (ت ٤٣٥ هـ)، فرغم أنَّ ما صَحَّ وجهه في العربية، ووافق

(١) *جامع البيان*، الطبرى: ١٣/٤٧.

(٢) *كتاب السبعة*: ٤٩ - ٤٦.

(٣) *غاية النهاية*، ابن الجزري: ٢/٥٤.

(٤) *معجم الأدباء*، ياقوت الحموي: ٧/٦٨، *معرفة القراء الكبار*، الذهبي: ١/٢٢٢.

المصحف فالقراءة به جائزة في الصلاة، فاعتراض عليه ابن مجاهد فتاب، وكتب عليه محضر<sup>(١)</sup>.

ثم صنف ابن مجاهد كتابا آخر في (شواذ القراءات)، وقد كان موردا عذبا لكتاب القراءات الشاذة؛ كـ(مختصر في شواذ القرآن)، لابن خالويه، (ت ٣٧٠ هـ)، و(المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها)، لابن حني، (ت ٣٩٦ هـ).

وعلى منوال ابن مجاهد سار كل من جاء بعده من صنف في القراءات السبع؛ كممكي بن أبي طالب، (ت ٤٣٧ هـ)، الذي صنف كتابه (التبصرة في القراءات السبع)، وانبى اختيارة على صحة السنن، واستقامة وجه القراءة في العربية، وموافقة الرسم<sup>(٢)</sup>.

وانتهى ضبط القراءات السبع إلى أبي عمرو الداني، (ت ٤٤٤ هـ)، الذي افتتحى منهج ابن مجاهد أيضا، فصنف كتابه (التيسيير في القراءات السبع)، واقتصر فيه على راوين لكل مقرئ، وقد برر اقتصاره على ذكر راوين لكل مقرئ من آنه: "أراد ما يقرب نقله، ويسهل حفظه، ويخف درسه، مما يتضمن الروايات والطرق المنتشرة والمشتهرة عند التالين، وصحّ وثبت عند المتتصدرین"<sup>(٣)</sup>، ونظم

(١) معجم الأدباء، ياقوت الحموي: ١٨/١٥٣، معرفة القراء الكبار، الذهبي: ١/٢٤٨، غاية النهاية، ابن الجوزي: ١/١٢٤، النشر، ابن الجوزي: ١/٦٧.

(٢) الإبانة: ٦٧.

(٣) التيسير: ٢.

هذا الكتاب أبو محمد الشاطبي، (ت ٥٩٠ هـ)، في منظومته التي سماها (حرز الأماني ووجه التهانى)، فأضحت مدرسة للقراءات السبع إلى يومنا.

ثم وصلت ضوابط القراءات إلى غايتها القصوى على يد المحقق ابن الجزرى، (ت ٨٣٣ هـ)، وبدت واضحة فيما صنفه من كتب في القراءات، ونظمها في مقدمة (طيبة النشر) فقال:

وكان للرسم احتمالاً يحوي	فكل ما وافق وجه نحو
فهذه الثلاثة الأركان	وصح إسناداً هو القرآن
شذوذَه لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ <sup>(١)</sup>	وحيثما يختل ركنٌ ثُبِّت

وفي هذه المنظومة ضم ابن الجزرى إلى القراءات السبع ثلاث قراءات تحققت فيها الضوابط الآنفة، وهي قراءة أبي جعفر، (ت ١٣٠ هـ)، ويعقوب، (ت ٥٢٠ هـ)، وخليف، (ت ٦٢٩ هـ)، ومن ثم أضحت هذه المنظومة مدرسة للقراءات العشر إلى يومنا.

وأتفق القراء على أن ما وراء القراءات العشر - وهي قراءة ابن عامر وابن كثير وعاصم وأبي عمرو وحمزة ونافع والكسائي وأبي جعفر ويعقوب وخليف - من قبيل الشاذ، ولا يجوز اعتقاد قرآناته، ولا تصح القراءة به<sup>(٢)</sup>.

(١) طيبة النشر: ٧.

(٢) غيث النفع، الصفاقسي: ١٨.

وبذلك شدت أربع قراءات لعدم استيفائها لتلك الشروط والضوابط، وهي: قراءة الحسن البصري، (ت ١١٠ هـ)، وقراءة ابن محيصن، (ت ١٢٣ هـ)، وقراءة الأعمش، (ت ٤٨١ هـ)، وقراءة اليزيدي، (ت ٢٠٢ هـ).

### المبحث الثاني

## فوائد القراءات الشاذة

ذكرنا فيما تقدم أنَّ ما تواتر نقله من القراءات، ووافق أحد وجوه العربية، ورسم أحد المصاحف العثمانية، لزم قبوله، وإنْ صَحَّ سنه، ووافق العربية، وخالف الرسم لا يحکم بقبوله ولا برده، وإنما يحکم بشذوذه إذ يُحتمل أنَّ يكون من الأحرف السبعة، التي تُسْخَن بالعرضة الأخيرة، ويُحتمل أنَّ يكون من قبيل القراءات التفسيرية<sup>(١)</sup>.

وقد صرَّح الإمام أبو عبيد بأنَّ المقصود من القراءة الشاذة هو الاستشهاد: " بما على تأويل ما بين اللوحين، ويكون دلائل على معرفة معانيه، وعلم وجوهه، وذلك كقراءة حفصة وعائشة رضي الله عنهما: ﴿ حَفِظُوا عَلَى الْأَصْلَوَاتِ وَالْأَصْلَوَةِ الْوُسْطَى - صلاة العصر ﴾ [البقرة/٢٢٨]، وكقراءة سعد بن أبي وقاص تليده: ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ مِّنْ أَهْلِهِ ﴾

(١) الإتقان، السيوطي: ٢١٦/١.

[النساء/١٢]، وكقراءة ابن مسعود (رضي الله عنه): «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا»

أَيْدِيهِمَا أَيْمَانَكُمَا [المائدة/٣٨].

فهذه الحروف، وأشباهها كثيرة، قد صارت مفسرةً للقرآن، وقد كان يُروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا رُوي عن لباب أصحاب محمد صلوات الله عليه وسلم ثم صار في نفس القراءة، فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى، وأدنى ما يستتبطُ من عَلِمَ هذه الحروف معرفة صحة التأويل، على أنها من العلم الذي لا يعرف العامة فضله، إنما يعرف ذلك العلماء، وكذلك يُعتبر بما وجه القراءة، كقراءة من قرأ: «وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَةً

مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ» [النمل/٨٢]، لما وجدتها في قراءة أبي بن كعب

(تبليغهم) علمتُ أنَّ وجه القراءة (تُكَلِّمُهُمْ)، في أشياء من هذا كثير،

لو تدبَرتْ، وُجد فيها علمٌ واسعٌ لمن فهمه<sup>(١)</sup>.

وهذا النص قد حوى بعضاً من فوائد القراءات الشاذة، ولها فوائد أخرى، وأهمها: الأول: أنها تعد نبعاً ثراً للدراسات الفقهية، والثاني: تقديمها شواهد مهمة لبعضِ من مسائل علم العقيدة، والثالث: أنَّ الدراسات اللغوية بجوانبها الصرفية والنحوية الصوتية والدلالية تُبنى عليها.

(١) فضائل القرآن، أبو عبيدة: ١٩٥.

و سنشير في المطالب الآتية إلى نماذج مختارة من القراءات الشاذة لتمثّل تلك الفوائد.

### المطلب الأول

## فوائد القراءات الشاذة في التفسير

لمفسري القرآن الكريم موقفان من القراءات الشاذة:

الأول: منهم من يجعلها أحد الأسس التي يقوم عليها تفسير الآيات القرآنية، فيترّكها متزلة خير الواحد، أو يجعلها من قبيل تفسير الصحابة، ويحتاج بها على وجه تفسيري، أو يعتبر بها وجه قراءة متواترة، أو يستنبط منها معنى جديداً، وبذلك تكون آلة من آلات التفسير المعتبرة.

والثاني: من المفسرين من يقول بردتها، لكنه يفرّغ إليها أحياناً، ويسترشد بوجهها فضفي على تفسيره جملة من المعاني ما كانت لتتوارد لو لم يذكرها.

والخلاصة: أن القراءة إذا كانت متواترة وفسّرت قراءة أخرى كان ذلك من قبيل تفسير القرآن بالقرآن، وإنْ كانت آحاداً كانت من باب تفسير القرآن بالسنة الأحادية، وإنْ كانت ثابتة عن الصحابي كانت من باب تفسير القرآن بقول الصحابي.

وتُطْفَح كتب التفسير بالقراءات الشاذة، التي يمكن تصنيف فوائدها فيما يلي:

**الأول: بيان معنى الآية وتأكيده**

حين يسعى المفسرون إلى الكشف عن معنٰ آية، فإنهم يستعرضون ما روى فيها من قراءات شاذة تدل على نفس المعنى، فتريد معنى الآية بياناً وتأكيداً، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أَنْظُرْنَا﴾ [البقرة/١٠٤].

قرأ ابن حيمصن والحسن: "رَاعِنَا"<sup>(١)</sup> بالتنوين، وقراءة الجماعة: ﴿رَاعِنَا﴾. ومعنى قراءة الجماعة ﴿رَاعِنَا﴾ أمهلنا، ولا تجعل علينا، وهو فعل أمر مبني على حذف حرف العلة؛ لأنّه فعل معتل، تقول: راعي يراعي فهو راعٍ، والفاعل ضمير مستتر تقديره: أنت، و(نا): ضمير متصل في محل نصب مفعول به. وليس هذا ما كانوا يقصدونه بل قولهم ﴿رَاعِنَا﴾ فيه تورية، وما غرضهم إلا وصف النبي ﷺ بالرعونة كما صرحت بذلك القراءة الشاذة (رَاعِنَا).

و(رَاعِنَا) مصدر، تقول رعن يرعن رعنًا ورعونة و(رَاعِنَا) كان أرعن، والرعونة: هي الحفة والطيش، و(رَاعِنَا) صفة مصدر مخدوف تقديره: لا تقولوا قولًا راعنًا، أي لا تقولوا قولًا سينا ذا رعونة وقبح<sup>(٢)</sup>، ففي القراءة الشاذة لدى عباد الله المؤمنين عن أن يتشبهوا باليهود في القول الأرعن القبيح، وذلك أنّهم

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٦، إملاء ما من به الرحمن، العكري: ٦٣، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ١٨٩، القراءات الشاذة، القاضي: ٣٢.

(٢) القراءات الشاذة، القاضي: ٣٢.

كانوا يختارون من الكلام ما فيه تورية لما يقصدونه من تنقيص النبي ﷺ، فإذا أرادوا أن يقولوا له: اسمع لنا قالوا: «رَأَنَا»، فتحتهم الآية على الطيب من القول، وهذا المعنى صحيح قدمته هذه القراءة، وهو قوله تعالى: «مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعَ وَرَأَعْنَا لَيْلًا بِالسَّنَتِهِمْ وَطَعَنْا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعْ وَأَنْظَرْنَا لِكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمْ وَلَكِنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ بِكُفُرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا» [النساء/٤٦].

قوله تعالى: «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَّةً أَوْ امْرَأً» [النساء/١٢].

قرأ الحسن البصري والمطوعي: "يُورَثٌ" <sup>(١)</sup> بفتح الواو، وكسر الراء مشددة مبنية للفاعل، وقراءة العامة: «يُورَث» بفتح الراء.

والكلالة في اصطلاح الفقهاء: مصدر الكل، وهو الذي لا ولد له ولا والد <sup>(٢)</sup>، وقد اختلف في معناها بناء على اختلاف القراءتين، قال الدمياطي: "وعنه يريد الحسن، والمطوعي - "يُورَث" بفتح الواو وكسر الراء مشددة مبنية للفاعل، و «كَلَّةً» تُصب على الحال؛ إن أريد بها الميت" <sup>(٣)</sup>، وقال الخطيب

(١) مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ٣١، جامع البيان، الطبرى: ٤٧٥/٦، المختسب، ابن حني: ٢٨٢/١، إملاء ما من به الرحمن، العكربى: ١٧٧، البحر المحيط، أبو حيان: ١٩٧/٣، تيسير البيان، الموزعى: ١/٧٠٠، اللباب، ابن عادل: ٦/٢٢٧، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطى: ٢٣٨، فتح القدير، الشوكاني: ١/٥٤٧، القراءات الشاذة، القاضى: ٤٠.

(٢) طلبة الطلبة، السفي: ٣٤٥.

(٣) إتحاف فضلاء البشر: ٢٣٨.

الموزعي: "ويجوز أن يُراد بها الوارث؛ ولهذا قرئ: ﴿يُورَث﴾ بفتح الراء وكسرها؛ فمن فتحها أوقعها على الوارث، ويكون التقدير: وإن كان يورث كلالاً، ويجوز أن يقع على الميت، ويتضمن ﴿كَلَلَة﴾ على الحال<sup>(١)</sup>. " ومن كسرها فيجوز أن يقع على الوارث أيضاً، و﴿كَلَلَة﴾ مفعول به إما الورثة وإما المال، وعلى كلا الأمرتين المفعولان محدودان، والتقدير: يورث أهله مالاً<sup>(٢)</sup>، واستشهد ابن جين القراءة الكسر بما جاء في شعر العرب، قال: "قال الأعشى:

مُورِثة مالاً وفي المجد رفعة لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قِرْوَى نِسَائِكَا  
وَالْمَفْعُولَانِ مَحْدُوفَانِ - فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ - كَأَنَّهُ قَالَ: يُورِث وَارِثَهُ مَالَهُ. وَقَدْ جَاءَ  
حَذْفُ الْمَفْعُولَيْنِ جَمِيعاً، قَالَ الْكُمِيْتُ:

بَأَيِّ كِتَابٍ أَمْ بِأَيِّ سُنَّةٍ تَرَى حُبَّهُمْ عَارِّاً عَلَىٰ وَتَحْسِبِ  
أَيِّ: وَتَحْسِبِ حُبَّهُمْ عَارِّاً، و﴿كَلَلَة﴾ عَلَىٰ نَصْبِهَا فِي جَمِيعِ الْقِرَاءَاتِ<sup>(٣)</sup>.  
فَالْقِرَاءَةُ الشَّاذَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَكَدَّتْ مَعْنَى قِرَاءَةِ الْجَمَاعَةِ عَلَىٰ أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ،  
وَهُوَ أَنَّ الْمَرَادَ بِالْكَلَلَةِ الْوَارِثِ.

قوله تعالى: ﴿فَبَادَّ كُرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَ﴾ [الحج/٣٦].

(١) تيسير البيان: ٩/٧٠٠.

(٢) إملاء ما من به الرحمن، العكري: ١٧٧.

(٣) المحتسب: ١/٢٨٣. يتصرف.

في هذه الآية قراءتان شاذتان؛ الأولى: قراءة أبي موسى الأشعري عليه السلام: "صوافي"<sup>(١)</sup> بكسر الفاء مخففة، وبعدها ياء مفتوحة.

والثانية: قراءة ابن مسعود عليه السلام: "صوافن"<sup>(٢)</sup>، وقراءة الجماعة: ﴿صَوَافَ﴾ بفتح الفاء، وتشديدها، مع مد الألف.

ووجه قراءة الجماعة: ﴿صَوَافَ﴾ أنها منصوبة على الحال، أي: مصطفة<sup>(٣)</sup>، وقيل: معقوله<sup>(٤)</sup>، وأماماً وجه قراءة أبي موسى عليه السلام فهي جمع صافية، أي: خوالص لوجه الله تعالى، وطاعته، كما قال العجاج:

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٩٥، المختسب، ابن جني: ٢٠٥، الكشاف، الزمخشري: ٣/١٥٥، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٤/٢٢٢، مجمع البيان، الطبرسي: ٤/١٧١، إملاء ما من به الرحمن، العكري: ٤٠، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٢/٤٢، البحر الخيط، أبو حيان: ٦/٣٤٢، اللباب، ابن عادل: ١٤/٩٩، إنحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٣٩٨، القراءات الشاذة، القاضي: ٧٠.

(٢) معاني القرآن، القراء: ٢/٢٢٦، فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٧٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٩٧، المختسب، ابن جني: ٢٠٤، الكشاف، الزمخشري: ٣/١٥٥، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٤/١٢٢، مجمع البيان، الطبرسي: ٤/١٧١، إملاء ما من به الرحمن، العكري: ٤٠، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٢/٤٢، البحر الخيط، أبو حيان: ٦/٣٤٢، اللباب، ابن عادل: ١٤/٩٣.

(٣) إنحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٣٩٨.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٢/٤٢، اللباب، ابن عادل: ١٤/٩١.

قال الذي عندك لي صوافي<sup>(١)</sup>

قال ابن عطية: " (صوافي) جمع صافية أي: خالصة لوجه الله لا شركة فيها شيء كما كانت الجاهلية تُشَرِّك<sup>(٢)</sup>" ، وأما وجه قراءة ابن مسعود رضي الله عنه فالمعنى معقوله أحد القوائم، كما قال الشاعر<sup>(٣)</sup>:

ترَكَنَا الْخَيْلَ عَاكِفَةً عَلَيْهِ مُقْلَدَةً أَعْتَهَا صُفُونَا  
فَقَرَأَةً أَبَيْ مُوسَى رضي الله عنه كَشَفَتْ عَنْ مَعْنَى جَدِيدٍ لِلآيَةِ، وَأَكَّدَتْ قَرَأَةَ ابْنِ  
مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَحَدَ أَوْجَهِ قَرَأَةِ الْجَمَاعَةِ.

قوله تعالى: ﴿لَّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْزِزُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ  
بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح/٩].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "يُعَزِّزُوه" <sup>(٤)</sup> بالياء وزايين، على الالتفات من الحضور إلى الغياب، وقراءة الجماعة: ﴿وَتَعْزِزُوه﴾ بالباء، وراء بعد الرأي، على الالتفات من الغياب إلى الخطاب.

(١) المختسب، ابن جني: ١٢٥/٢.

(٢) المحرر الوجيز: ١٢٢/٤.

(٣) المختسب، ابن جني: ١٢٤/٢.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيدة: ١٨٤، مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ١٤٢، المختسب، ابن جني: ٣٢٤/٢، المحرر الوجيز، ابن عطية: ١٢٩/٥، زاد المسير، ابن الجوزي: ٤٢٧/٧، اللباب، ابن عادل: ٤٨٧/١٧، الدر المصور، السمين: ١٦٠/٦، روح المعاني، الألوسي: ٤٦/٢٦.

ويراد بقراءة الجماعة العون والنصرة والتعظيم<sup>(١)</sup>، وأمام القراءة الشاذة ففيها وجهان: **الأول**: أن يجعلوه عزيزاً، ويقوونه، يقال: عزّه، أي: جعله عزيزاً وقواه، ومنه قوله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ آثَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس/١٤]، **الثاني**: أنها لغة لأهل اليمن، قال أبو عبيد: " وبعض أهل اليمن يقرأ هذا الحرف: (ويعززوه)، كلتاها بزاي "<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذين الوجهين تكون القراءة الشاذة مبينة ومؤكدة للمراد بقراءة الجماعة، وهو أن المقصود ليس أي تعظيم ونصرة، بل التعظيم والنصرة التي تحمل منه عزيزا قويا<sup>(٣)</sup>.

### **الثاني: أن يعتبر بها وجه القراءة المتواترة**

والاعتبار هو النظر في الأمور ليعرف بها شيء آخر من جنسها<sup>(٤)</sup>.

واعتبار وجه القراءة المتواترة بالشاذة يتم من خلال النظر فيما دلت عليه القراءة الشاذة من معنى، فيستأنس به على صحة المعنى الذي دلت عليه القراءة المتواترة، كما يستأنس بها على صحة قاعدة نحوية أو لغة دلت عليها القراءة المتواترة، ومن أمثلة ذلك:

(١) فتح القدير، الشوكاني: ٥/٧٤.

(٢) فضائل القرآن: ٤٨٤.

(٣) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول: ٢/٧٢٨.

(٤) تيسير مصطلح الحديث، الطحان: ١٤١.

قوله تعالى: ﴿مَا نَسْخَعْ مِنْ آيَةٍ أَوْ تَنسِّهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾

[القراءة/١٠٦].

قرأ أبي بن كعب رضي الله عنه: "أو تنسِّها"، وقرأ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: "أو تنسِّها" <sup>(١)</sup>، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: "أو تنسِّها" بالهمزة مع فتح النون الأولى <sup>(٢)</sup>، وقرأ الباقيون: "أو تنسِّها" بغير همز مع ضم النون وكسر السين <sup>(٣)</sup>. والقراءتان المتواترتان دلّ كلّ منها على معنى؛ فالقراءة الأولى: "أو تنسِّها" من النساء، وهو التأخير، وفيه ثلاثة أوجه: أحدها: تؤخر نزولها فلا تتخلّ، والثاني: ترفعها بعد نزولها، والثالث: تؤخر حكمها، ونبقي تلاوتها <sup>(٤)</sup>، وأما القراءة الثانية: "أو تنسِّها" فهي من النسيان، والمعنى: ما ننسخ من آية من القرآن فبدل حكمها، أو ننسكه نأت بخير منها أو مثلها.

وقد اعتبر ابن زجّلة المعنى الحاصل بالقراءة الثانية بقراءتي أبي بن كعب وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم، فقال: "وقراءتُما تدل على نسيان، وإن كان

(١) الختب، ابن حني: ١٨٩/١، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٦، حجة القراءات، ابن زجّلة: ١٠٩، ١١٠، إتحاف فضلاء البشر، الدمشيatic: ١٨٩، القراءات الشاذة، القاضي: ٣٢.

(٢) التيسير، أبو عمرو الداني: ٦٥.

(٣) شرح المداية، المهدوي: ١٧٨/١.

بعضهم أضافه إلى النبي ﷺ، وبعضهم أخبر أنَّ الله فعل ذلك به، وليس بين القولين اختلاف لأنَّه ليس يفعل النبي ﷺ إلا ما وفقه الله له، إذا أنساه نسي<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيطِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَرِزْ لَوْا  
النِّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ  
فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ ﴾ [البقرة/٢٢٢].

قرأ أبي بن كعب وأنس بن مالك رضي الله عنهم: "حتى يتطهرن"<sup>(٢)</sup>، وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر: "يَطْهَرُنَّ" بفتح الطاء والماء مع تشديدهما، وقرأ الباقون: ﴿ يَطْهَرُنَّ ﴾ بإسكان الطاء وضم الماء<sup>(٣)</sup>.

وقد دلَّ قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ ﴾ على أنَّه لا يحل للرجل قربان المرأة في حال حيضها حتى تطهر، وقد اختلف الفقهاء في المراد بالطهُر الذي يحل به الجماع؛ فذهب الأحناف: إلى أنَّ المراد به انقطاع الدم، فإذا

(١) حجة القراءات: ٩٠٦.

(٢) مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ٢١، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٥، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٢٠٣.

(٣) كتاب السبعة، ابن مجاهد: ١٨٢، التيسير، أبو عمرو الداني: ٦٨.

انقطع الدم حاز للرجل أن يطأ زوجته قبل أن تغسل<sup>(١)</sup>، وذهب الجمهور: إلى أن المراد به انقطاع دم الحيض ثم الاغتسال بالماء<sup>(٢)</sup>.

وسبب الخلاف أنَّ (طَهْر): يستعمل فيما لا كسب فيه للإنسان، وهو انقطاع دم الحيض، وأمَّا (تَطَهُّر): فيستعمل فيما يكتسبه الإنسان بفعله، وهو الاغتسال بالماء.

فحمل أبو حنيفة قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرُنَّ﴾ على انقطاع دم الحيض، و﴿فَإِذَا تَطَهُّرُنَّ﴾ على معنى: فإذا انقطع دم الحيض، فاستعمل المشدّد بمعنى المخفَّف<sup>(٣)</sup>، وحمله الجمهور على معنى: ولا تقربوهن حتى يغسلن، فإذا اغتسلن فأتوهنهن؛ فاستعملوا المخفَّف بمعنى المشدّد، واستدلوا بقراءة حمزة والكسائي وأبي بكر: وهي بمعنى يغسلن<sup>(٤)</sup>، وحجتهم قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهُّرُنَّ﴾، قالوا: وهي على وزن (تفعَّل) فيجب أن يكون لها فعل، وفعلها إنما هو الاغتسال؛ لأنَّ انقطاع الدم ليس من فعلها، وحجة أخرى اعتباراً بقراءة أبي بن كعب رضي الله عنه: "حتى يتطهرون"<sup>(٥)</sup>. ومذهب الجمهور هو الراجح. والله أعلم.

(١) أحكام القرآن، الجصاص: ٣٤٩/١.

(٢) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٥.

(٣) أحكام القرآن، الجصاص: ٣٤٩/١.

(٤) روان العيان، الصابوري: ٣٠١/١.

(٥) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٥.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِعَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران/٢١].

قرأ ابن مسعود رض: "وقاتلوا الذين يأمرؤن بالقسط من الناس" <sup>(١)</sup>، وقرأ حمزه: "ويقاتلون الذين" بالألف مع ضم الياء وكسر التاء، وقرأ الباقون: ﴿وَيَقْتُلُونَ﴾ بغير ألف مع فتح الياء وضم التاء، من القتل <sup>(٢)</sup>.

ومعنى قراءة حمزه: "ويقاتلون" أي يحاربون، وحاجتها قراءة ابن مسعود رض: "وقاتلوا الذين يأمرؤن بالقسط من الناس" ، والحججة لمن قرأ: "ويقتلون" لأنهم لم يختلفوا في الحرف الأول أنه بلا ألف، وهو قوله تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ﴾ <sup>(٣)</sup>، ولا فرق بين معنى القراءتين.

قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَتُ بَيْنَتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت/٤٩].

(١) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٧٠، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٥٨، الكشف، مكي بن أبي طالب: ٣٣٩/١، إملاء ما من به الرحمن، العكري: ١٣٧، الكتاب الموضح، ابن أبي مريم: ١/٣٦٤.

(٢) التيسير، أبو عمرو الداني: ٧٣.

(٣) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٥٨.

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه، والحسن: "بل هذا" <sup>(١)</sup> باسم الإشارة، وقراءة الجماعة: ﴿بَلْ هُوَ﴾.

وقد اختلف في وجه قراءة الجماعة؛ فقال الحسن: "يعني القرآن آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم؛ يعني المؤمنين الذين حملوا القرآن، وقال ابن عباس رضي الله عنهمَا، وقادة: ﴿بَلْ هُوَ﴾ يعني الرسول ﷺ ذو آيات بينات، ﴿فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ من أهل الكتاب؛ لأنكم يجدونه بمعته، وصفته في كتبهم، لا يقرأ ولا يكتب، ولكنهم ظلموا أنفسهم وكتموا <sup>(٢)</sup>، ورجح القرطبي بالقراءة الشاذة قول ابن عباس رضي الله عنهمَا، وقادة فقال: "وَرَجَحَ الْقَرْطَبِيُّ بِالْقِرَاءَةِ الشَّاذَةِ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَادَةً فَقَالَ: "وَدَلِيلُ هَذَا الْقَوْلِ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه وَالْحَسَنِ: (بَلْ هَذَا)، فَقَدْ كَانَ بِكِتَابٍ آيَاتٍ لَا آيَةٌ وَاحِدَةٌ؛ لِأَنَّهُ دَلَّ عَلَى أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ، فَحَذَفَ الْمَضَافَ، وَأَقَامَ الْمَضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ" <sup>(٣)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٢٣٥/١٣، اللباب، ابن عادل: ٣٦٣/١٥، فتح القيدير، الشوكاني: ٢٧٣/٤.

(٢) معالم التزيل، البغوي: ٤٧١/٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٢٣٥/١٣.

### الثالث: توسيع معانٍ الآيات القرآنية

ونعني بذلك أن تدل الآية القرآنية على معنى، وتدل القراءة الشاذة على معنى لا يعارض ما دلت عليه القراءة المتوترة، فيكون المعنian هما مما دلت عليه الآية، ومن هنا تتنوع الدلالات ولا تتعارض، وهذا يعمل على ثراء المعنى التفسيري للآية، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿كَأَن لَمْ يَعْنِوْ فِيهَا أَلَا بُعْدًا لِّمَدِيْنَ كَمَا بَعِدَتْ شَمُودٌ﴾ [هود/٩٥].

قرأ معاذ رضي الله عنه، والسلمي: (بَعِدَتْ) <sup>(١)</sup> بضم العين، وقراءة الجماعة: ﴿بَعِدَتْ﴾ بكسر العين.

قال المهدوي: "من ضم العين من (بَعِدَتْ) فهي لغة تستعمل في الخير والشر، ومصدرها (البعد)، و(بَعِدَتْ) تستخدم في الشر خاصة" <sup>(٢)</sup>.

ورد الزمخشري القراءتين إلى معنى واحد: "والمعنى في البناءين واحد، وهو نقىض القرب، إلا أنهم أرادوا التفضيل بين البعد من جهة الملاك وبين غيره، فغيروا البناء كما فرقوا بين معانٍ الخير والشر، فقالوا: وَعَدَ وَأَوْعَدَ، وقراءة السلمي

(١) مختصر في شواذ القرآن: ٦٦، المحتسب، ابن جني: ١/٤٥٠، الكشاف، الزمخشري: ٤٠٩/٢، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٦٢/٢، البحر الخيط، أبو حيان: ٥/٢٥٧، الباب، ابن عادل: ١٠/٥٥٦، روح المعاني، الألوسي: ١٢/١٢٩.

(٢) البحر الخيط، أبو حيان: ٥/٢٥٧.

جاءت على الأصل اعتباراً لمعنى البُعد من غير تخصيص، كما يقال: ذهب فلان ومضى؛ في معنى الموت، وقيل: معناه بُعداً لهم من رحمة الله كما بُعدت ثُورٌ منها<sup>(١)</sup>، وقال ابن جين: "أَمَّا (بَعْدَ) فيكون مع الخير والشر، تقول: بَعْدَ عن الشر، وبَعْدَ عن الخير ومصدرها (البُعدُ)، وأَمَّا (بَعْدَ) ففي الشر خاصة، يقال: بَعْدَ يَبْعَدُ بَعْداً، ومنه قوله: (أَبْعَدَهُ اللَّهُ) فهو منقول من (بَعْدَ)؛ لأنَّه دعاء عليه، و(بَعْدَ) موضوعة للشر، فقراءة (بَعْدَتْ) متفقة الفعل مع مصدره، وإنما السؤال عن قراءة الجماعة: أَبَعِدَتْ<sup>(٢)</sup>، وطريق ذلك أن يكون البُعدُ بمعنى اللُّعنة، فيكون أَبْعَدَهُ اللَّهُ في معنى لعنة الله، ومنه قول الشاعر<sup>(٣)</sup>:

ذَعَرْتُ بِهِ الْقَطَا وَنَفِيتُ عَنْهُ      مُقَامُ الذَّئْبِ كَالرُّجُلِ الْعَيْنِ

أي: مقام اللعين، أي: المُبَعَّد... فالإبعاد للشيء نقص له، وابتذال منه، فقد يلتقي معنى (بَعْدَ) مع معنى (بَعْدَ) في هذا الموضع<sup>(٣)</sup>.  
وبعد هذا العرض يتضح لنا ما أفادته قراءة معاذ بِنْ عَوْنَاحٍ ومن معه، فقراءة الجماعة: "بَعْدَتْ" اقتصرت على معنى واحد، فقصرت استعمال هذا اللفظ في

(١) الكشاف: ٤٠٩/٢.

(٢) البيت للشماخ. لسان العرب: ٥٠٤/٥.

(٣) الخنساب: ٤٥٠/١.

الدعاء بالشر، ووسّعت القراءة الشاذة المعنى ليشمل الشر والخير، فدللت على الدعاء بالهلاك والطرد من رحمة الله.

قوله تعالى: ﴿أَتَخَذُوا أَيْمَنَهُمْ جَنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [المنافقون/٢].

قرأ الحسن البصري: "إيمانهم" <sup>(١)</sup> بكسرة الممزة، وقراءة الجماعة: ﴿أَيْمَنَهُمْ﴾ بفتح الممزة.

ووجه قراءة الجماعة أن "أيمانهم" جمع يمين، ومعناها: أن المنافقين تسلّموا بالأيمان، التي كانوا يحلقوها أنهم مؤمنون، وبذلك صدوا عن سبيل الله، ويناسبه قوله: ﴿قَالُوا نَشَهِدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون/١]، فقولهم: ﴿نَشْهَدُ﴾ يمين من الأيمان التي كانوا يقسمون بها، وأما قراءة الحسن: "إيمانهم" بكسرة الممزة، فهو مصدر آمن، تقول: آمن يؤمن إيمانا، ومعناها: أن المنافقين اتخذوا الإيمان الذي أظهروه بالسنتهم وقاية لدمائهم وأموالهم <sup>(٢)</sup>.

فدللت القراءة الشاذة هنا على معنى زائد على ما دلت عليه قراءة الجماعة، ولكنها غير بعيد عن معنى الآية، فسياقها يحتمله، وواقع حال المنافقين يدل عليه، مما كانوا يعتقدون صحة ما يقولون، ولا صدقه.

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٥٧، المحتسب، ابن جني: ٣٧٧/٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣٩٣/٤، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٥٤٣، القراءات الشاذة، القاضي: ٨٨.

(٢) القراءات الشاذة، القاضي: ٨٨.

قوله تعالى: «فَإِنَّكُحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَا تَعُولُوا» [النساء/٣].قرأ طاووس: "أَلَا تُعْلِلُوا" <sup>(١)</sup>، وقراءة الجماعة:  
أَلَا تَعُولُوا».

ومعنى قراءة الجماعة: «أَلَا تَعُولُوا» ألا تجحروا؛ يقال: عال في الحكم إذا ظلم وجار <sup>(٢)</sup>، ووجه القراءة الشاذة أَلَا من أعال الرجل: إذا كثُر عياله، وهي تعضد تفسير الشافعي من حيث المعنى الذي قصده حيث حُكِي عنه أنه فسر: «أَلَا تَعُولُوا» أن لا تكثُر عيالكم <sup>(٣)</sup>، وقد رد هذا التأويل قوم من جهة المبني والمعنى؛ لأنَّه إنما يقال في كثرة العيال: أعال يُعِيل، ولا يقال: عال يَعُول، فضلاً عن مناسبة معنى الجور والميل لقوله: «أَلَا تَعْدِلُوا»، واستدل على صحته آخرون بحجية كلام الشافعي في اللغة؛ إذ حُكِيَ عن العرب: عال الرجل يَعُول إذا

(١) مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ٣١، الكشاف، المخشي: ١/٤٥٨، البحر الخيط، أبو حيان: ١٧٤/٣، الدر المصنون، السمين: ٤/٣٠، اللياب، ابن عادل: ٦/١٧٠، روح المعاني، الألوسي: ٤/١٩٧.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ١/٤٦١.

(٣) الكشاف، المخشي: ١/٤٥٨.

كُثُر عياله، وحملوه على الكنية عن المؤنة والشلل وكثرة الإنفاق، ثم عضدوا تأويلاً بقراءة: "أَلَا تُعِيلُوا" بالياء وضم التاء وكسر العين، من أعمال الرباعي<sup>(١)</sup>.

قال الزمخشري: "والذي يُحكى عن الشافعي أَنَّه فسَرَ ﴿أَلَا تَعُولُوا﴾ أَنَّ لَا تكثُر عيالَكُمْ، فوجَهَهُ أَنَّ يَجْعَلْ مِنْ قَوْلِكُمْ: عِالَ الرَّجُلِ عِيالَهُ يَعُولُهُمْ: مَائِنَهُمْ يَمْوُلُهُمْ، إِذَا أَنْفَقُ عَلَيْهِمْ؛ لَأَنَّ مَنْ كَثُرَ عِيالُهُ لَرَمَهُ أَنَّ يَعُولُهُمْ، وَفِي ذَلِكَ مَا يُصَعِّبُ عَلَيْهِ الْحَفْظَةَ عَلَى حَدُودِ الْكَسْبِ وَحَدُودِ الْوَرْعِ وَكَسْبِ الْحَلَالِ وَالرِّزْقِ الطَّيِّبِ، وَكَلَامٌ مُثْلِهُ مِنْ أَعْلَامِ الْعِلْمِ وَأَئِمَّةِ الشَّرْعِ وَرَعُوْسِ الْمُجتَهِدِينَ، حَقِيقٌ بِالْحَمْلِ عَلَى الصَّحَّةِ وَالسَّدَادِ، وَأَنَّ لَا يُطَنَّ بِهِ تَحْرِيفٌ ﴿تَعُولُوا﴾ إِلَى (تُعِيلُوا)، وَلَكِنَّ لِلْعُلَمَاءِ طُرُقاً وَاسْلَابَ، فَسَلَكَ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ طَرِيقَ الْكَنَّاَتِ، وَقَرَأَ طَاوُوس: (أَنَّ لَا تُعِيلُوا)، مِنْ أَعْالَمِ الرِّجَلِ إِذَا كَثُرَ عِيالُهُ، وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ تَعْضُّدُ تَفْسِيرَ الشَّافِعِي رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ حِيثِ الْمَعْنَى الَّذِي قَصَدَهُ<sup>(٢)</sup>.

وَقِيمَةُ هَذِهِ الْكَنَّاَتِ الَّتِي بَرَغَتْ لِلزَّمَخَشَرِي مِنْ تَأْوِيلِ الشَّافِعِي أَنَّهَا تُسْلِمُ إِلَى اسْتِكَانِهِ فَقَهَ الْآيَةَ بِطَرِيقَةِ أَخْرَى، تَضَفِي عَلَيْهِ مَرْوَنَةً فِي التَّشْرِيعِ تَوَافُقَ مَعَ وَاقِعِ الْحَيَاةِ

(١) البحر الخيط، أبو حيَان: ٣/١٧٤.

(٢) الكشاف: ١/٤٥٨.

المتغير ومطلب الفطرة الإنسانية، وهي مرونة تتأتى من قابلية النص القرآني لتعدد الأفهام<sup>(١)</sup>.

فيإذا ما اعتبرنا أن المقصود بالميل هاها، ليس ميل الطبع أو نفاره، إذ هو واقع لا محالة مع التععدد سواء كان بمثني أو ثلاث أو ربع، وإنما المقصود به عدم الوفاء بحقوقهن في المعاملة والنفقة وال المباشرة، ولما كان التععدد مع الترخيص فيه، مظنة لكثرة العيال التي تستلزم كثرة الإنفاق وثقل المؤنة والفقير أحياناً لا جرم فييده الله سبحانه، عند عدم القدرة على الوفاء بحقه بالاكتفاء بواحدة أو بملك اليمين؛ لأنه أقرب إلى عدم الميل، وثقل المؤنة، والفقير، وهذا ما دلت عليه قراءة: (ألا تُعِيلُوا) من أعمال إذا كثر عياله<sup>(٢)</sup>.

قال الألوسي: " وقراءة طاوس (أن لا تُعِيلُوا) مؤيدة له فلا وجه لتشنيع من شنَّع على الإمام جاهلاً باللغات والآثار، وقد نقل أبو عمر الدوري إمام القراء أنها لغة حمير، وأنشد:

(١) عوامل المرونة والسعنة في الشريعة الإسلامية، الفرضاوي: ٧٤، التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد: ٤٧.

(٢) التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد: ٤٧.

وَإِنَّ الْمَوْتَ يَأْخُذُ كُلَّ حَيٍّ      بَلَا شَكٍ وَإِنْ أُمْشِي وَعَالًا  
أَيْ: وَإِنْ كَثُرَتْ مَاشِيَتِهِ وَعِيَالَهُ، وَ(عَالٌ) لِهِ معانٌ: مَالٌ، وَجَارٌ، وَكَثُرَ عِيَالَهُ،  
وَافْتَقَرَ<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوَّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ  
يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [الخشر/٢٤].  
قرأ على تشكيره، والحسن البصري: "المصوّر"<sup>(٢)</sup> بفتح الواو المشددة والراء، وقراءة  
الجماعة: ﴿ الْمُصَوَّرُ ﴾ بكسر الواو المشددة، وضم الراء.

(١) روح المعاني: ١٩٧/٤. قلت: وينبغي المصر إلى قول إمام القراء أي عمر الدوري الذي نقل بأن هذه القراءة لغة لحميّر، وبذلك ترجع إلى معنى قراءة الجماعة، فتكونان بمعنى واحد، ومهما حاول المجهون في التماس تحريجات لقراءة طاووس فإنها تتصادم مع الأصول، وما جرى به قضاء الله وقدره في أن الرزق بيده تعالى، وأن لكل مخلوق رزقه، كما تتصادم مع الحديث البوبي الذي يحث على نكاح الودود اللولد ... أفادني بذلك أستاذي وشيخي الدكتور عبد الحق القاضي - حفظه الله - عند تحكيمه في قراءة هذا البحث.

(٢) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٥٥، الكشاف، الرمخنشي: ٤٩٧/٤، الخمر الوجيز، ابن عطية: ٢٩٢/٥، إملاء ما من به الرحمن، العكري: ٥٥٥، الجامع لأحكام القرآن، القرطي: ٦١٥/١٨، البحر الخيط، أبو حيان: ٢٤٩/٨، الدر المصنون، السمين: ٦/٣٠، اللباب، ابن عادل: ٦١٥/١٨، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٥٣٨، فتح القدير، الشوكاني: ٢٧٧/٥، روح المعاني، الألوسي: ٦٤/٢٨، القراءات الشاذة، القاضي: ٨٧.

ووجه قراءة الجماعة **الْمُصَوِّر** ﴿المصوّر﴾ أهنا صفة لله تعالى<sup>(١)</sup>، وأما وجه القراءة الشاذة فقال ابن خالويه: "المصوّر" في هذه القراءة يكون الإنسان، والتقدير: هو الله الخالق المصوّر، أي خالق الإنسان، البارئ المصوّر<sup>(٢)</sup>، وقال الزركشي: وقد يستبعض ظاهر الشاذ بادئ الرأي فيدفعه التأويل، كقراءة: (المصوّر) بفتح الواو والراء، على أنه اسم مفعول، وتأويله أنه مفعول لاسم الفاعل الذي هو ا

**الْبَارِئُ** ﴿البارئ﴾ فإنه يعمل عمل الفعل، كأنه قيل: الذي برأ المصوّر<sup>(٣)</sup>.

وقال الشوكاني: "المصوّر" بفتح الواو، ونصب الراء على أنه مفعول به لـ **الْبَارِئِي** ﴿البارئي﴾، أي: الذي برأ (المصوّر) أي: ميزه، وقيل: أي يميز ما صوره بتفاوت المبيّنات<sup>(٤)</sup>.

وعلى هذه القراءة يحرم الوقف على (المصوّر) بل يجب الوصل ليظهر النصب في الراء لثلا يتوهّم منه في الوقف ما لا يجوز<sup>(٥)</sup>.

(١) إملاء ما من به الرحمن، العكيري: ٥٥٥.

(٢) مختصر في شواذ القرآن: ١٥٥.

(٣) البرهان: ١/٤١٧.

(٤) فتح القدير: ٥/٢٧٧.

(٥) الدر المصنون، السمين: ٦/٣٠٠.

فهذه القراءة أفادت معنى جديداً، ولكن سياق الآية يأباه؛ لأنه يسرد أسماء الله الحسني.

**الرابع:** دفع تَوْهِمٌ ما ليس مراداً من مدلول بعض الفاظ القرآن الكريم حين تدل القراءة المتواترة على معانٍ يوهم ظاهر النظم القرآني أنه يحتملها، أو يحتمل أحدها فقط، يعود المفسرون إلى القراءات الشاذة لبيان المقصود، فتكون القراءات الشاذة أحد آلات التفسير الرافعة لذلك التوهם، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أُولِيَّاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾ [آل عمران/١٧٥].

قرأ ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهمَا، وعكرمة وعطاء بن أبي رباح: "يَخَوِّفُكُمْ أُولِيَّاءَهُ" <sup>(١)</sup> بزيادة كاف الخطاب، وميم الجمع، وقراءة الجماعة: ﴿يُخَوِّفُ أُولِيَّاءَهُ﴾.

وفي المعنى المراد بقراءة الجماعة أقوال؛ قال الشوكاني: " قوله: إِنَّمَا ذَلِكُمْ أي المتبّط لكم أيها المؤمنون ﴿الشَّيْطَانُ﴾ هو خبر اسم الإشارة،

(١) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٨٤، المختسب، ابن جني: ٢٧٦/١، المحرر الوجيز، ابن عطية: ١/٥٤٤، إملاء ما من به الرحمن، العكيري: ١٦٥، البحر الخيط، أبو حيان: ١٢٥/٣، الدر المصنون، السمين: ٢٦٣/٢.

ويجوز أن يكون الشيطان صفة لاسم الإشارة، والخبر قوله: ﴿يُخوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾؛ فعلى الأول يكون قوله: ﴿يُخوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ جملة مستأنفة أو حالية، والظاهر أن المراد هنا الشيطان نفسه باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتشبيط، وقيل: المراد به نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة، وقيل: أبو سفيان لما صدر منه الوعيد لهم، والمعنى: أن الشيطان يخوف المؤمنين أولياءه وهم الكافرون، وقيل: إن ﴿أَوْلِيَاءَهُ﴾ منصوب بترع الخاض، أي: يخوفكم بأوليائه أو من أوليائه، قاله الفراء والزجاج والفارسي، ورده ابن الأباري بأن التخويف قد يتعدى بنفسه إلى مفعولين فلا ضرورة إلى إضمار حرف الجر، وعلى قول الفراء ومن معه يكون مفعول ﴿يُخوِّفُ﴾ مخدوفا، أي: يخوفكم، وعلى الأول يكون المفعول الأول مخدوفا والثاني مذكورة، ويجوز أن يكون المراد أن الشيطان يخوّف أولياءه، وهم القاعدون من المنافقين، فلا حذف <sup>(١)</sup>.

وأما القراءة الشادة فقد ظهر فيها المعمولان؛ قال ابن جني: "فال الأول: كاف الخطاب، والثاني: أولياءه، والمعنى: يخوفكم قريشاً ومن معهم، وذلك بإضلال الشيطان لهم" <sup>(٢)</sup>.

(١) فتح القدير: ٦ / ٤٠٠.

(٢) الخسب: ٢٧٦ / ١.

والمحوّف المثبّط في هذه الآية قد تعددت معانيه، فمن قائل: إنه أبو سفيان، وقائل: إنه نعيم بن مسعود، إلى قائل: إنه إبليس، وليس ثمة ما يرجح أحدهما، فقدّمت القراءة الشاذة لنا معنى يزيل ما أشكّل من تفسير الآية، وهو أن المقصود به إبليس، وبما يقرب من هذا المعنى فسر ابن كثير الآية، فقال: "ثم قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الْشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ أي يخوفكم أولياءه، ويوهّمكم أئمّم ذوو باس، وذوو قوة<sup>(١)</sup>".

قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ حَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمُ﴾ [النور/٦٠].

قرأ ابن مسعود تفاسيره: "جلابيـن" <sup>(٢)</sup>، بدل لفظ: **﴿ثِيَابَهُنَّ﴾** في قراءة الجماعة.

"والثياب في قراءة العامة تشمل كل ما يلبس، وسياق الآية يدل على أن المراد بالثياب ما تلبسه المرأة فوق ملابسها عند لقاء الأجانب، والجلابيب في قراءة ابن مسعود تفاسيره جمع جلباب وهو القميص، ويطلق على الثوب المشتمل على

(١) تفسير القرآن العظيم: ٤٤٩/١.

(٢) الدر المنثور، السيوطي: ٢٢٢/٦.

الجسد كله، وعلى الخمار، وعلى ما يلبس فوق الثياب كالملحفة، وعلى الملاعة تشتمل بما المرأة، والمراد هنا هذه المذكورات في الآخر.

فيَبَيَّنَتِ القراءة الشاذة أن المراد ليس كل الثياب، ولكن ما تشتمل به المرأة، وتلبسه فوق الثياب المعتادة التي تلبسها في بيتها، فدفعـت ما اعترى قراءة الجماعة من معنى متوهم<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمٍ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوْا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [ الجمعة/٩].

قرأ جمـع من الصحابة والتـابعين: "فامضوا إلى ذكر الله"<sup>(٢)</sup>، وقراءة الجمـاعة: ﴿فَاسْعَوْا﴾.

والسعـي في قراءة الجمـاعة يعني المشـي السريع، ولكن هذا المعـنى غير مقصـود، قال أبو حـيان: "الظـاهر من قراءة العـامة وجـوب السـعي، وأنـه يـكون في المشـي خـفة وبـدار، وقال الحـسن ومالـك: إـما تـؤتـى الصـلاة بالـسـكـينة، والـسعـي هـو بـالـية

(١) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازموـل: ٦٧٠، ٦٧١. بتصرـف يـسر.

(٢) فضـائل القرآن، أبو عـبيد: ١٨٦، مختـصر في شـوادـ القرآن، ابن خـالـويـه: ١٥٧، الحـسبـ، ابن جـنـي: ٣٧٥/٤، الكـشـافـ، الرـحـمـشـريـ: ٥٢٢/٤، المـحرـ الـوجـيزـ، ابن عـطـيةـ: ٣٠٩/٥، الجـامـعـ لأـحكـامـ القرآنـ، القرـاطـيـ: ٦٧/١٨، الـجـوـ المـحيـطـ، أبو حـيانـ: ٢٦٥/٨، رـوـحـ المـعـانـ، الأـلوـسـيـ: ٢٨/١٠٣.

والإرادة والعمل، وليس الإسراع في المشي، وقرأ كثيرون من الصحابة والتبعين: (فامضوا) بدل **﴿فَاسْعُوا﴾**، وينبغي أن يحمل على التفسير من حيث أنه لا يراد بالسعي هنا الإسراع في المشي، ففسروه بالمضي <sup>(١)</sup>. وقال ابن جيني في قراءة (فامضوا): "هذه القراءة تفسير لقراءة الجماعة: **﴿فَاسْعُوا﴾** أي: فاقصدوا وتوجهوا، وليس فيها دليل على الإسراع، وإنما الغرض المضي إليها" <sup>(٢)</sup>.

فالقراءة الشاذة أوضحت حكم السعي إلى صلاة الجمعة الذي يقتضي فيه **﴿فَاسْعُوا﴾** المشي السريع، وينبئ أن السعي في قراءة الجمعة ليس من مدلوله السرعة، وأن المراد السعي القلبي، معنى: اهتموا بها، وأقبلوا عليها فلا تفوتكم <sup>(٣)</sup>، قال ابن الجزري: "وأماماً على أي شيء يتوجه اختلاف هذه السبعة؛ فإنه يتوجه على أنحاء، ومنها: ما يكون لإيضاح حكم يقتضي الظاهر خلافه، قراءة (فامضوا)، فإن قراءة: **﴿فَاسْعُوا﴾** يقتضي ظاهرها المشي السريع، وليس كذلك فكانت القراءة الأخرى موضحة لذلك ورافعة لما يتورهم منه" <sup>(٤)</sup>.

(١) البحر الخيط: ٢٦٥/٨.

(٢) الحتسبي: ٣٧٦/٢.

(٣) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول: ٦٧٣/٢.

(٤) النشر: ٢٨، ٢٩.

## الخامس: تفسير المشكل

بعض الألفاظ القرآنية لا تدل بصيغتها على المراد منها؛ إما بسبب احتمالها لعدة معانٍ؛ لأنَّ اللفظ في أصل وضعه اللغوي يحتملها حقيقة، وإما لاشتهر المعنى المجازي إلى جانب المعنى الحقيقي فينشأ الغموض، ومن هنا يلجأ المفسر إلى طلب الدليل لتمييز المعنى المراد، والقراءة الشاذة تكون أحد الأدلة، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ﴾ [الأعراف/١٥٧].

قرأ طاوس والحسن: "أُصِيبُ به مَنْ أَسَاءَ" <sup>(١)</sup> بالسين، على أنَّه فعل ماض، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو يعود على مَنْ أَسَاءَ، وقراءة الجماعة: ﴿أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ﴾ بالشين، على أنه فعل مضارع، والفاعل ضمير المتكلم عائد على الله سبحانه وتعالى.

ومعنى قراءة الجماعة: ﴿أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ﴾ أنَّ الله عز وجل يصيب بعذابه من يشاء، لا يملك أحد أن يريد ما أراد الله، وهذا أصل مقرر عند أهل

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه:٥١، المحتسب، ابن جني:١/٣٧٣، مجمع البيان، الطبرسي: ٣٩/٩/٣، الكشاف، الرمخشي: ١٥٩/٢، المحرر الوجيز، ابن خالويه: ٤٦١/٢، البحر الخيط، أبو حيان: ٤٠٠/٤، الدر المصور، السمين: ٣٥٣/٣، اللباب، ابن عادل: ٣٣٨/٩، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٢٩٠، القراءات الشاذة، القاضي: ٤٩.

السنة، فالله تعالى لا يظلم عباده، ولا يعذب أحداً إلا بما جناه على نفسه<sup>(١)</sup>، ووجه ابن جني القراءة الشاذة فقال: "هذه القراءة أشد إفصاحاً من القراءة الفاشية التي هي: ﴿أشَاءُ﴾، والقراءة الفاشية لا يتناول ظاهرها علة إصابة العذاب له، وأن ذلك الشيء راجع إلى الإنسان، وإن كنا قد أحطنا علمًا بأن الله لا يظلم عباده، وأنه لا يعذب أحداً إلا بما جناه واحترمه على نفسه، إلا أنها لم نعلم ذلك من هذه الآية بل من أماكن غيرها<sup>(٢)</sup>.

وظاهر قوله: ﴿مَنْ أَشَاءُ﴾ بالشين المعجمة، ربما أوهم من يضعف نظره من المخالفين أنه يعذب من يشاء من عباده، أساء أو لم يسيء، نعوذ بالله من اعتقاد ما هذه سبيله<sup>(٣)</sup>.

وقد زاد ابن عطية هذا التوجيه إيضاحاً فقال: "وللمعتزلة بهذه القراءة تعلق من وجهين، أحدهما: إنفاذ الوعيد، والآخر: بخلق المرء أفعال نفسه، وإن أساء لا

(١) زاد المسير، ابن الجوزي: ٣/٢٧٠، البحر الخيط، أبو حيان: ٤٠٠/٤.

(٢) يشير ابن جني إلى قوله تعالى: إِنَّ عَمَلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ مُسْكُنٌ لِّلْفَضْلِ وَمَنْ أَسَأَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبَّكَ بِظَلَمٍ لِّلْعَبْدِ [فصلت/٤٦]، وقوله: إِنَّ عَمَلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ مُسْكُنٌ لِّلْفَضْلِ وَمَنْ أَسَأَ فَعَلَيْهَا ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ [الجاثية/١٥]، وغيرهما من الآيات.

(٣) الحتسبي: ١/٣٧٣.

فعل فيه لله، وهذا التعلقان فيهما احتمال ينفصل عنه، كما ينفصل عن سائر الظواهر إلا أن القراء أطربوا في التحفظ من هذه القراءة<sup>(١)</sup>.

وتفسير القراءة المتواترة بمعزل عن النصوص القرآنية الأخرى، يوهم بأن عذاب الله تعالى يصيب من يشاء من عباده، أساء أو لم يسيء، والقراءة الشاذة رفعت هذا الإيهام فأبانت أن عذاب الله يصيب به سبحانه من يشاء ممن أساء<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد: ٤٣].  
 قرأ علي عليه السلام والحسن: " ومن عنده علم الكتاب " بـ " من " الجارة، وكسر العين والدال في " عنده "، وضم العين، وكسر اللام، وفتح الميم في " علم " ورفع الباء في " الكتاب " <sup>(٣)</sup>، وقراءة الجماعة: ﴿ وَمَنْ ﴾ بفتح الميم، و﴿ عِنْدَهُ ﴾ بكسر العين، وفتح الدال، و﴿ عِلْمٌ ﴾ بكسر العين، وضم الميم، و﴿ الْكِتَابِ ﴾ بكسر الباء.

(١) الخرر الوجيز: ٤٦١/٢، كان ابن عطية يشير إلى قول أبي عمرو الداني: " لا تصح هذه القراءة عن الحسن وطاووس " البحر الخيط": ٤٠٠/٤.

(٢) القراءات القرآنية وأثرها في التفسير والأحكام، بازمو: ٦٦٨/٢.

(٣) جامع البيان، الطبرى: ٤١٢/٧، الحسب، ابن جنى: ٣١/٢، الكشاف، الزمخشري: ٥١٥/٢، الخرر الوجيز، ابن عطية: ٣٢٠/٣، إملاء ما من به الرحمن، العكبرى: ٣٩١/٥، الجامع لأحكام القرآن، القرطى: ١٢٢/٩، البحر الخيط، أبو حيان: ٣٩١/٥، الدر المصور، السمين: ٤/٢٤٨، اللباب، ابن عادل: ٣٢٥/١١، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطى: ٣٤٠.

وقد اختلف في معنى **﴿وَمَنْ﴾** في قراءة الجماعة على سبعة أقوال؛ الأول: أئم علماء اليهود والنصارى، والثانى: أنه عبد الله بن سلام رضي الله عنه، والثالث: هم قوم من أهل الكتاب، كانوا يشهدون بالحق منهم: سليمان الفارسي رضي الله عنه، والرابع: أنه جبريل عليه السلام، الخامس: أنه علي رضي الله عنه، السادس: أنه بن يامي، والسابع: هو الله تعالى <sup>(١)</sup>.

والقراءة الشاذة دلت على المعنى الأخير: أنه الله، أي: **وَمَنْ فِضْلَهُ وَلَطْفُهُ عَلِمَ الْكِتَابَ**.

وبذلك تكون القراءة الشاذة، قد كشفت عن المراد، ودفعت الوهم، قال الزجاج: "والذى يدل على أنه راجع إلى الله عز وجل قراءة من قرأ: **(وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ)** لأنَّه أشبه والله أعلم أنَّ الله لا يشهد على خلقه بغيره، وذلك التفسير جائز <sup>(٢)</sup>"، وعقب ابن عطية على ذلك بقوله: "لا يحتمل لفظها غير ذلك <sup>(٣)</sup>".

(١) زاد الميسر، ابن الجوزي: ٤/٣٤١.

(٢) معاني القرآن وإعرابه: ٣/١٥١.

(٣) المحرر الوجيز: ٣/٢٠.

## المطلب الثاني

### فوائد القراءات الشاذة في الفقه

قال الدمياطي: " لم تزل العلماء تستنبط من كل حرف يقرأ به قارئ معنى لا يوجد في قراءة الآخر ، والقراءة حجة الفقهاء في الاستنباط ومحاجتهم في الاهداء" <sup>(١)</sup>

ويمكنني تصنيف فوائد القراءة الشاذة في مجال الفقه في الآتي:

#### أولاً: تأكيد حكم مجمع عليه

حين يتافق الفقهاء على حكم دلّ عليه نص قرآن، وأفادته قراءة شاذة، تكون القراءة الشاذة مؤكدة لمدلول ما اتفق عليه الفقهاء، ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِسَاءِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ﴾ [البقرة/٢٢٦].

قرأ ابن عباس وأبي بن كعب رضي الله عنهم: " يقسمون" <sup>(٢)</sup>، وقراءة الجماعة: ﴿يُؤْلُونَ﴾.

ومعنى الآية: للذين يختلفون على ترك الجماع من نسائهم تربص أربعة أشهر <sup>(٣)</sup>.

(١) إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٦.

(٢) فضائل القرآن : أبو عبيد: ١٦٤، كتاب المصاحف : ابن أبي داود: ٦٣، المصنف : عبد الرزاق الصناعي: ٤٥٤/٦.

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢٧٥/١.

وهذا المعنى الذي دلت عليه القراءة الشاذة محل إجماع بين أهل العلم، قال ابن المنذر: " وأجمعوا على أنَّ كلَّ مين منعَت جماعاً أنه إِيلاءٌ ... " <sup>(١)</sup>. فالقراءة الشاذة دلت على نفس مدلول القراءة المتواترة، وأكَّدته. قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ [النساء/١٢].

قرأ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: " وله أخ أو أخت من أم " <sup>(٢)</sup>؛ بزيادة لفظ: (من أم) وقراءة الجماعة بدونها.

وقد أجمع الفقهاء على أنَّ المراد بالأخ والأخت في هذه الآية ما كانوا لأم، ويدل عليه هذه القراءة، التي حُملت على التفسير، فإن كانوا ذكورا وإناثاً كان الثالث بينهم بالسوية، قال تعالى: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الْثُلُثِ﴾ [النساء/١٢].

قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوهَا أَيْدِيهِمَا﴾ [المائدة/٣٨].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: " فاقطعوا أيديهما " <sup>(٤)</sup>، بدل أَيْدِيهِمَا في قراءة الجماعة.

(١) كتاب الإجماع: ١٠٥.

(٢) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، الشمرات اليانعة، الثاني: ٢، ٢٨٨/٢؛ فتح القدير، الشوكاني: ١/٤٣٤.

(٣) الشمرات اليانعة، الثاني: ٢، ٢٨٨/٢؛ فتح القدير، الشوكاني: ١/٤٣٤.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، أحكام القرآن، الم hacas: ٥٨٢/٢، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٧٣/٦، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٥٧/٢، الشمرات اليانعة، الثاني: ١١٩/٣.

فهذه الآية نصت على وجوب قطع يد السارق والسارقة، وقد اتفق الفقهاء على أنَّ السارق إذا سرق ما يقطع به قطعت يده اليمنى، لكنهم اختلفوا في مأخذ الحكم؛ فمن يحتاج بالقراءة الشاذة كالحنفية أثبت هذا الحكم بها، ومن لم يحتاج بها استدل بفعل النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: ترجيم حكم اختلاف فيه الفقهاء

حين يختلف الفقهاء في حكم دلت عليه آية، يذهب بعضهم إلى الاستدلال بالقراءة الشاذة فتكون مقوية لقولهم ومرجحة له، وبذلك تعدد من آلات الترجيح، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوُفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِمْ» [بالبرة/١٥٨].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "أَنْ لَا يَطْوُفَ بِهِمَا"<sup>(٢)</sup>، بزيادة لفظ: (لا)، وقراءة الجماعة بدونها.

وقد اختلف أهل العلم في حكم السعي بين الصفا والمروة على ثلاثة أقوال؛ الأولى: أنه سُنة من سنن الحج، وهو قول ابن عباس وابن الزبير وأنس بن مالك

(١) بدائع الصنائع، الكاساني: ٣٤٩/٩، ٣٥٠، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٥٧/٢.

(٢) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٦٣، كتاب المصحف، ابن أبي داود: ٩٩، المختسب، ابن جني: ٢٠٢/١، جامع البيان، الطبراني: ٧٢٢/٢، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٨، الكشاف، المخشري: ٢٠٧/١، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٢٢/٢، البحر المحيط، أبو حيان: ٦٣١/١، الشمرات البالغة، الثلاثي: ٢٥٨، تيسير البيان، الموزعحي: ٢٨٤/١.

وابن سيرين، وهو رواية لأحمد، وغيرهم أخذوا بظاهر الآية، وبقراءة ابن مسعود: "فلا حناح عليه إلا يطوف بما" <sup>(١)</sup>، والثاني: أنه ركن من أركان الحج، من تركهبطل حجه، وهو قول ابن عمر وجابر وعائشة، ومذهب الشافعية والمالكية، وإحدى الروايتين عن أحمد، والثالث: أنه واجب من واجبات الحج، وإذا تركه الحاج وجب عليه دم، وهو مذهب أبي حيفة <sup>(٢)</sup>، ورجح ابن كثير القول الأول فقال: "الأول أرجح؛ لأنَّه طاف بينهما، فكل ما فعله في حجته واجب، إلا ما خرج بدليل" <sup>(٣)</sup>. وهذا الترجيح من ابن كثير هو ما دلت عليه القراءة الشاذة قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة/١٩٦].

قرأ علي وابن مسعود رضي الله عنهما: "وَالْعُمْرَةُ" <sup>(٤)</sup> بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿وَالْعُمْرَةَ﴾ بالنصب.

(١) بداية المجتهد، ابن رشد: ١/٣٤٧، ٣٤٨.

(٢) بداية المجتهد، ابن رشد: ١/٣٤٧، ٣٤٨، فتح القدير، الشوكاني: ١/١٦٠، ١٦١.

(٣) تفسير القرآن العظيم: ١/٢٠٥، بتصريف.

(٤) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ١١٣، مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ١٩، زاد المسير، ابن الجوزي: ١/٢٠٤، البحر الخيط، أبو حيان: ٢/٨٠، الدر المصنون، السمين: ١/٤٨٤، اللباب، ابن عادل: ٣/٣٥٨.

والواو في القراءة الشاذة استئنافية و(الْعُمَرَةُ) مبتدأ، والخبر ﴿لِلَّهِ﴾ فتكون الجملة مستأنفة لبيان حكم آخر، أما قراءة الجماعة فتكون الواو حرف عطف، و﴿الْعُمَرَةُ﴾ معطوفة على ﴿الْحَجَّ﴾ والمعطوف على الموصوب منصوب<sup>(١)</sup>. وأفادت قراءة الجماعة أن حكم العمرة الوجوب، بينما أفادت القراءة الشاذة أن حكم العمرة عدم الوجوب، وقد اختلف العلماء في حكم العمرة على مذهبين:

المذهب الأول: أنها واجبة كالحج، وهو مروي عن علي وابن عمر رضي الله عنهما، وهو مذهب الشافعية والحنابلة، والدليل: أن الآية أمرت بالإيمام، وهو فعل الشيء والإتيان به كاملا تماما فدل على الوجوب، واستدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها أنها سالت رسول الله ﷺ، فقالت يا رسول الله: هل على النساء جهاد؟ قال: نعم: "جهاد لا قتال فيه؛ الحج والعمرة"<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث يدل على أن العمرة واجبة؛ لأن الله تعالى أوجب الجهاد على الرجال، ولم يوجهه على النساء، دفعا للمشقة والحرج، وأوجب عليهن مقابل ذلك العمرة.

(١) اللباب، ابن عادل: ٣٥٨/٣.

(٢) جامع الترمذى: ٩٦٦/٣.

**والثاني:** أنها سنة، وليس واجبة، وهو مروي عن ابن مسعود وجابر رضي الله عنهما، وهو مذهب المالكية والحنفية، واستدلوا بالقراءة الشاذة: "والعمرَة" بالضم<sup>(١)</sup>، وله أدلة أخرى.

والراجح أنَّ العمرة سنة، ويحمل الأمر بالإتمام على إتمام أداء الفعل بعد الشروع فيه، لا أنه يفيد الوجوب ابتداء، بدليل أن الأحاديث التي بيَّنت قواعد الإسلام لم يرد فيها ذكر العمرة؛ ومنها قوله ﷺ: "بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجَّ، وَصُومِ رَمَضَانَ"<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: **﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾** [البقرة/٢٣٨]. قرأت عائشة وحفصة رضي الله عنهما: "حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى صلاة العصر"<sup>(٣)</sup>، بزيادة لفظ: (صلاة العصر)، وقراءة الجماعة بدونها. وقد اختلف الفقهاء في المراد بـ(الصلاحة الوسطى)؛ فذهب الجمهور إلى أن المراد بها صلاة العصر، وقد استدلوا بالقراءة الشاذة: (والصلاحة الوسطى صلاة العصر)<sup>(٤)</sup>، كما استدلوا بحديث علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يوم الخندق: "

(١) الشمرات اليانعة، الثاني: ١/٣٩٥.

(٢) صحيح البخاري: ١/١٤، الحديث رقم (٨)، صحيح مسلم: ١/١٨، الحديث رقم (١٦).

(٣) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٩٨، مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ٢٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ١/٣٠٠.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥.

حبسونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر حتى غابت الشمس، ملأ الله بيوكهم وقوبرهم ناراً<sup>(١)</sup>.

وذهب المالكية وبعض الشافعية إلى إنما الصبح<sup>(٢)</sup>.

ومذهب الجمهور هو الراجح؛ عملا بالحديث والقراءة الشاذة.

قوله تعالى: «فَمَا أَسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَأَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً» [النساء/٢٤].

قرأ سعيد بن جبير: «فَمَا أَسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ» إلى أجل مسمى<sup>(٣)</sup>، بزيادة: "إلى أجل مسمى"، وقراءة الجماعة بدعها.

وقد اختلف أهل العلم في معنى الاستمتاع في هذه الآية على قولين:  
الأول: قال الحسن البصري ومجاهد بن حبْر وغيرهما، المعنى: مما انتفعتم وتلذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعي: «فَأَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» أي مهورهن. والثاني: أن المراد بهذه الآية نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام مباحا ثم نُسخ، ويفيد ذلك قراءة أبي ذئلة، ومن معه: (فما استمتعتم به منهن إلى

(١) صحيح البخاري: ١٠١٦/٢، الحديث رقم (٤٥٣)، صحيح مسلم: ٢٠٣/١، الحديث رقم (٤٣٦)، سنن أبي داود، الحديث رقم (٤٠٩)، واللفظ لمسلم.

(٢) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ١١٦/١.

(٣) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٦٩، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٦٣، معاني القرآن، الحاس: ٦١/٢، المستدرك: ٣٦٣/٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٤٨٦/١، فتح القيدير، الشوكاني: ١/٥٦٦.

أجل مسمى)، ثم نهى عنها النبي ﷺ كما صح ذلك من حديث على بن أبي طالب قال: "نهى النبي ﷺ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خير".<sup>(١)</sup>

### ثالثاً: تخصيص العام

العام هو اللفظ المستغرق لما يصلح له بحسب وضع واحد<sup>(٢)</sup>، ويقتضي ثبوت الحكم لكل ما يندرج تحته، وتخصيصه: هو بيان أن المراد به بعض أفراده بدليل<sup>(٣)</sup>، وتعد القراءة الشاذة من مخصصات العام عند بعض الفقهاء، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبَتَّغُوا فَضْلًا مِّنْ رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة/١٩٨].

قرأ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج"<sup>(٤)</sup>، بزيادة لفظ: "في مواسم الحج"، وقراءة الجماعة بدونها.

وقراءة الجماعة دلت على إباحة مطلق ابتغاء فضل الله تعالى، في كل زمان ومكان، ودللت القراءة الشاذة على تخصيص إباحة ابتغاء الفضل في موسم الحج،

(١) صحيح البخاري: ٩٥١/٢، الحديث رقم (٤٢٦).

(٢) البليل في أصول الفقد، الطوفي: ٦٨/١.

(٣) أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، عبد الوهاب طوبيلة: ٣٦٥.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيدة: ١٦٤، مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ١٩، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٦٥، صحيح البخاري: ١٠١٢/٢، الحديث رقم (٤٥١٩)، المستدرك، الحاكم: ٣٣٢/٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢٤٧/١، الشمرات اليانعة، الثلاثي: ٤٣٩/١.

ومن هنا اختلف أهل العلم في جواز التجارة في الحج، وانقسموا إلى فريقين؛  
**الأول**: يرى جواز الاتجار في الحج، وهو قول الجمهور، **والثاني**: يرى المنع، وهو  
 قول سعيد بن حبير، وحجته أنه حمل ابتغاء الفضل على التجارة بعد الفراغ من  
 أعمال الحج؛ لأنَّ الله تعالى نهى عن الجدال في الحج والتجارة من أسباب  
 الجدال<sup>(١)</sup>.

وقول الجمهور هو الراجح، لقوله تعالى ﴿لِيَشَهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج/٢٨]، واحتجوا أيضاً بقراءة ابن عباس رضي الله عنهما، فقد قال: كانت  
 عكاظ وجنة وذى الجاز أسواقاً في الجاهلية فكانوا يتجررون فيها، فلما كان  
 الإسلام، كأنهم تأثروا من ذلك، فسألوا النبي ﷺ، فأنزل الله الآية:  
 ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبَتَّعُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ في موسم الحج  
<sup>(٢)</sup>، قال ابن حجر: "وقراءة ابن عباس: "في مواسم الحج" معدودة من الشاذ  
 الذي صح إسناده، وهو حجة، وليس بقرآن"<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكَرِّهُوْ فَتَبَيَّنُكُمْ عَلَى الْإِعْلَامِ إِنَّ أَرْدَنَ تَحْصِنَّا  
 لِتَبَتَّعُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكَرِّهُ هُنَّ قَاءِنَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ إِكْرَارِ  
 هِنَّ غَفُورُ رَّحِيمٌ﴾ [النور/٣٣].

(١) أحكام القرآن، الم hac: ٤٢٣.

(٢) صحيح البخاري: ١٠١٢/٢، الحديث رقم (٤٥١٩).

(٣) فتح الباري: ٤/٢٩٠.

قرأ ابن عباس رضي الله عنهما، وسعيد بن جبير: "من بعد إكراههن لهن غفور رحيم"<sup>(١)</sup> بزيادة لفظ: "لَهُنْ" ، وقراءة الجماعة بـلَهُنْهما.

وقد اختلف المفسرون في عود المغفرة والرحمة، هل هي على المكرهين، أم على الإمام المكرهات؛ أم عليهما معاً؟ فقيل: هُمَا عَائِدَتَانِ عَلَى الْمَكْرَهِيْنِ، والمعنى: فإن الله من بعد إكراههن لهم غفور رحيم، وقيل: هُمَا عَائِدَتَانِ عَلَى الْمَكْرَهَاتِ، والمعنى: فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم، وقيل: تَعُودَانِ عَلَى الْمَكْرَهِيْنِ، والمعنى: فإن الله من بعد إكراههن لهم ولهن غفور رحيم<sup>(٢)</sup>.

وقد خصصت القراءة الشاذة المعنى، فقصرته على المكرهات، وقال بهذا التفسير جماعة كبيرة من المفسرين، وعلى رأسهم الحسن البصري فقد روى عنه أنه كان إذا قرأ هذه الآية يقول: لَهُنَّ اللَّهُ لَهُنَّ اللَّهُ، يريد: أنَّ اللَّهَ غَفُورٌ لَهُنَّ<sup>(٣)</sup>. ومن لم يعتد بالقراءة الشاذة قال إنَّ في الآية مجاز حذف، أي غفور لهن رحيم لهن، وما يؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ﴾ أي لأنهن مكرهات لا إرادة لهن ولا اختيار، فقد رفع الله عنهن العذاب، وبقي الإثم على

(١) المختسب، ابن جني: ١٥١/٢، الكشاف، الزمخشري: ٧٩٤/٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣٠٠/٣، جامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٢٥٥/١٢، فتح القدير، الشوكاني: ٤/٣٠.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣٠٠/٣، فتح القدير، الشوكاني: ٤/٣٠.

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣٠٠/٣.

المكره، وما قاله بعض المفسرين: إن المغفرة والرحمة للمكرهين إن تابوا وأصلحوا فإنه ضعيف يأبه السياق<sup>(١)</sup>.

والذي يبدو أن المغفرة والرحمة خاصة بالمكرهات، فابن كثير رحمه الله لم يلتفت إلى الأقوال التي جعلت الآية عامة؛ وذكر المعنى الأول فقط، مما يدل على أنها خاصة عنده<sup>(٢)</sup>.

قال أبو السعود: "وفي تخصيص المغفرة والرحمة هن، وتعيين مدارهما دلالة بيضة على كونهم محرومين منها بالكلية؛ كأنه قيل: هن لا للمكرهين، فتحوّر تعلقهما بهم بشرط التوبة استقلالاً، أو معهن إخلال بجزالة النظم الجليل، وتحوّر في الأمر النهي في مقام التهويل"<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ أَخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَئْتُمْ ضَرَبَتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَبَّتُكُمْ مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسُسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي

(١) رواه البیان، الصابوی: ١٨٢/٢.

(٢) تفسیر القرآن العظیم، ابن کثیر: ٣٠٠/٣.

(٣) إرشاد العقل السليم: ٤/٥٨.

بِهِ شَمَنَا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمْنَا<sup>(١)</sup>  
الْأَثْمِينَ [١٠٦] (المائدة/١٠٦).

قرأ علي بن أبي طالب<sup>(٢)</sup>، وأبو عبد الرحمن السلمي، ونعميم بن ميسرة: "شهادة الله"<sup>(٣)</sup>  
بتنوين شهادة، ومد الألف، وقراءة الجماعة: ﴿ شَهَادَةَ اللَّهِ ﴾ بإضافة الشهادة  
للفظ الجلالة.

وقد أشار ابن حني إلى أن التنكير في القراءة الشاذة يدل على العموم، وأن  
قراءة الجماعة بالإضافة قد أكسبت المضاف معنى التفحيم والتشريف، قال:  
والشهادة في قراءة علي بن أبي طالب<sup>(٤)</sup> أعم من قراءة العامة بالإضافة، غير أنها بالإضافة أفحى  
وأشرف وأحرى بترك كتمانها، بالإضافة إلى الله، وأما (الله) بالمد فعلى أن همزة  
الاستفهام صارت عوضاً من حرف القسم<sup>(٥)</sup>.

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه:٤١، المختسب، ابن جني:١/٣٢٩، مجمع البيان، الطبرسي:٢/٢١٨،  
البحر الخيط، أبو حيان:٤/٤٨، الدر المصنون، السمين:٢/٦٣٢، اللباب، ابن عادل:٧/٥٧٦.

(٢) المختسب:١/٣٢٩.

قوله تعالى: ﴿ وَلَتَجَدَنَّهُمْ أَحَرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوْمًا يَوْدُ أَحَدُهُمْ لَوْ يَعْمَرُ أَلْفَ سَنَةً وَمَا هُوَ بِمُزَحِّهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة/٩٦].

قرأ أبي بن كعب رضي الله عنه: "على الحياة" <sup>(١)</sup> بالألف واللام، وقراءة الجماعة بدونهما، وقراءة الجماعة بالتنكير أوقع في المعنى عند الزمخشري من القراءة بالتعريف، قال: "لأنه أراد حياة مخصوصة، وهي الحياة المطابولة" <sup>(٢)</sup>، وقدرها أبو حيان على الحذف؛ فقال: "لو لم يقدر حذف لصح المعنى، وهو أن يكون أححرص الناس على مطلق حياة؛ لأنَّ من كان أححرص الناس على مطلق حياة، وهو تتحققها بأدنى زمان، فلأنَّ يكون أححرص على حياة طويلة أولى، وكانتوا قد ذُموا بأنهم أشد الناس حرضا على حياة، ولو لساعة واحدة" <sup>(٣)</sup>، وقال الشوكاني: "وتنكير (حياة) للتحقيق؛ أي أَنَّهُمْ أَحَرَصُوا النَّاسَ عَلَى أَحْقَرِ حَيَاةٍ، وَأَقْلَلُ لَبْثَ فِي الدُّنْيَا، فَكَيْفَ بِحَيَاةٍ كَثِيرَةٍ، وَلَبْثٍ مَتَطَالِبٍ" <sup>(٤)</sup>، وقال سيد قطب: "اليهود أححرص الناس على أية حياة، حياة وسلام، لا يهم أن تكون رفيعة أو وضيعة، وهي مع ذلك

(١) الكشاف، الزمخشري: ١٦٨/١، البحر الخيط، أبو سیان: ٣١٣/١.

(٢) الكشاف: ١٦٨/١.

(٣) البحر الخيط: ٣١٣/١.

(٤) فتح القدير: ١١٥/١.

التحقيق غالبة عندهم، يود أحدهم لو يُعمر ألف سنة، ومن ثم ذُموا على ذلك؛ لأنَّ الإنسان الصالح لا يريد هذه الحياة إلا إذا كانت رفيعة صالحة<sup>(١)</sup>.

ومن خلال ما تقدم التمثيل به نستطيع القول إن القراءة في جانب العموم والخصوص؛ إما أن تدل على تخصيص العام، أو تعميم الخاص.

### وابعاً: تقدير المطلق

المطلق: هو ما دل على الماهية من حيث هي، والمقييد هو ما تناول معيناً أو موصوفاً بزائد على الحقيقة<sup>(٢)</sup>.

وتحمل المطلق على المقييد من القراءات يكون حين تدل الآية على حكم على سبيل الإطلاق، وتدل القراءة الشاذة في الآية نفسها على تقييده، فالعلماء من الحنفية والحنابلة يحملون المطلق على المقييد فيقيدوه بقيده، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الْرِبَأَ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَتَخَبَّطُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِ﴾ [البقرة/٢٧٥].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "لا يقومون إلا كما يقوه الذي يتبخبطه الشيطان من المس يوم القيمة"<sup>(٣)</sup>، بزيادة لفظ: "يوم القيمة" وقراءة الجماعة بدعوهنا.

(١) في ظلال القرآن: ٩٢/١، بتصرف.

(٢) البليل، الطوفي: ٨٢.

(٣) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٦٧، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ١/٣٣٤، الجامع لأحكام القرآن: ٣٥٤/٣، الدر المثور، السيوطي: ٢/٤٠٤، فتح القيدير: ١/٢٩٥.

وقراءة الجمهور مطلقة غير مقيدة بزمن ومعناها: إن الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم المتصروع الذي تخبطه الشيطان، أما القراءة الشاذة فهي مقيدة لهذا القيام بيوم القيمة، وجمahir المفسرين من السلف قالوا بأن قيام آكل الربا كالمتصروع يكون يوم القيمة عقوبة له، وتمقينا عند أهل الحشر<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطِعُوهُ أَيْدِيهِمَا﴾ [المائدة/٣٨].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "أيمانهما" <sup>(٢)</sup> بدل أيديهما، وقراءة الجماعة: ﴿أَيْدِيهِمَا﴾. فهذه الآية نص في وجوب قطع يد السارق والسارقة، غير أنها مطلقة فلم تحدد أي اليدين الواجب قطعها، اليمنى أم اليسرى، لأنَّ اسم اليد يطلق على اليد اليسرى كما يطلق على اليد اليمنى، فقيدت القراءة الشاذة وجوب قطع لليد اليمنى.

واختلفوا فيما إذا سرق مرة ثانية؛ فمذهب عطاء: أنه إذا سرق فلا قطع عليه عملاً بالقراءة الشاذة؛ لأنَّ اليد اليسرى غير مراده، وهو مذهب ابن حزم <sup>(٣)</sup>؛ لأنَّها قيدت المطلق من اليد، وبعد قطعها في السرقة الأولى لا يمكن أن تقطع في الثانية

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣٤٠ / ٣، فتح القدير: ٢٩٥ / ١.

(٢) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٦٤، التمرات البانعة، الثالثي: ١١٩ / ٣.

(٣) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ٣٣٣ / ١.

لتعذر ذلك، وذهب جمهور الفقهاء إلى أن السارق إذا سرق المرة الثانية تقطع رجله اليسرى<sup>(١)</sup>.

وأختلفوا فيما إذا سرق مرة ثالثة ورابعة؛ فذهب الحنفية والحنابلة إلى عدم القطع، عملاً بالقراءة الشاذة؛ قالوا فقد بَيِّنَتْ أنَّ الواجب قطع اليمين، أما الرجل اليسرى فثبتت بالأحاديث<sup>(٢)</sup>، وذهب مالك والشافعي إلى قطع يمناه ثم رجله اليسرى، ثم يده اليسرى، ثم رجله اليمني<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُهُ أَطْعَامُ عَشَرَةِ مَسْكِينٍ مِّنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانِكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَيَّتِيهِ لَعَلَّكُمْ تَشَكَّرُونَ ﴾ [المائدة/٨٩].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"<sup>(٤)</sup>، بزيادة لفظ: (متتابعات)، وقراءة الجماعة بدوتها.

(١) بداع الصنائع، الكاساني: ٩/٣٤٥ وما بعدها.

(٢) أحكام القرآن، الحصاص: ٢/٥٩٢، ٥٩٣، أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ١/٣٣٣.

(٣) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ١/٣٣٣.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيدة: ١٧٠، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٦٤، الأحكام الصغرى، ابن العربي: ١/٣٥٦، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢/٩٤، القواعد والقواعد الأصولية، ابن الهمام: ١٥٥.

وقد اختلف العلماء في وجوب التتابع في صيام كفارة اليمين؛ فذهب الأحناف والحنابلة والشافعية في إحدى الروايتين إلى وجوب التتابع في صيام كفارة اليمين، عملاً بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه (متتابعات)؛ قال ابن اللحام الحنبلي:

"القراءة الشاذة كقراءة ابن مسعود رضي الله عنه في كفارة اليمين: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةٍ

أَيَّامٌ متتابعات﴾ [المائدة/٨٩] هل هي حجة أم لا؟. فمذهبنا ومذهب أبي حنيفة أنها

حججة يحتاج بها، وذكره ابن عبد البر إجماعاً<sup>(١)</sup>، وذهب المالكية والشافعية في الأظهر من مذهبهم إلى عدم وجوب التتابع مع كونه الأفضل، وحاجتهم أنه صوم نزل به القرآن مطلقاً فجاز متفرقاً ومتتابعاً<sup>(٢)</sup>، قال ابن كثير: "واختلف العلماء هل يجب فيها التتابع - يعني كفارة اليمين - أو يستحب ولا يجب، ويجزئ التفريق قولان: أحدهما لا يجب وهذا من صوص الشافعية في كتاب الأيمان، وهو قول مالك؛ لإطلاق قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةٍ أَيَّامٌ﴾، وهو صادق على

الجموعة والمفرقة، كما في قضاء رمضان لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة/١٨٥]، ونص الشافعية في موضع آخر في (الأم) على وجوب

(١) فتح القيدير، الشوكاني: ٢/٧٢.

(٢) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ١/٣٥٦.

التابع، كما هو قول الحنفية والحنابلة؛ لأنه قد روی عن أبي بن كعب وغيره أئمّة كانوا يقرؤونها: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَابِعَاتٍ﴾ ... وهذه إذ لم يثبت كونها قرآنًا متواتراً فلا أقلّ أن يكون خبراً واحداً، أو تفسيراً من الصحابة، وهو في حكم المرووع<sup>(١)</sup>.

وقال الشوكاني: " وقرئ: (متتابعات)، فتكون هذه القراءة مقيدة لطلاق الصوم، وبه قال أبو حنيفة والشوري، وهو أحد قولي الشافعي<sup>(٢)</sup>" .

#### خامساً: تفسير المجمل

ويقصد بالجمل الملفظ الذي لا يدل بصيغته على المراد منه<sup>(٣)</sup>، والإجمال أسبابه كثيرة، وعند تبع القراءات الشاذة وجدنا بعضها منها يتعلق ببيان المجمل، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلِونَ مِن نِسَائِهِمْ تَرْبُضُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٌ فَإِنْ فَاءَوْ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [٢٢٦، ٢٢٧].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "إِنْ فَاعُوا فِيهِنَّ" <sup>(١)</sup>، بزيادة لفظ: "فيهنّ" ، وقراءة الجماعة بدونها.

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢/٩٤.

(٢) فتح القدير، الشوكاني: ٢/٧٢.

(٣) أثر اللغة في اختلاف المنهجتين، عبد الوهاب طربلة: ٢٨٧.

ويقصد بالفيء عند جمهور العلماء رجوع الزوج إلى جماع امرأته التي حلف أن لا يمسها، لمن لا عذر له<sup>(٢)</sup>، وقد اختلف هل تطلق المرأة بمضي الأربعة أشهر حيث لم يف، أو لا تطلق إلا بالتطليق؟ على قولين؛ الأول: قال مالك والشافعى وأحمد: لا تطلق إلا بالتطليق، والثانى: قال أبو حنيفة تقع عليها طلقة بائنة إن مضت أربعة أشهر.

ومرجع الخلاف في الآية إلى الإجمال بسب الاشتراك في (الفاء) في قوله: ﴿فَإِنْ فَيَأْءُ و﴾، وهي موضوعة للترتيب المعنوى والترتيب الذكرى؛ فذهب الشافعية إلى أنها للترتيب المعنوى، فيكون المراد بالفيء عندهم بعد انقضاء مدة التربص لا فيها، ومعنى الآية عندهم: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَاءِهِمْ تَرَبُّصٌ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ فَإِنْ فَيَأْءُ و﴾ بعد انقضائها ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، وذهب الحنفية إلى أنها للترتيب الذكرى، فيكون الفيء في مدة التربص، فإذا مضت المدة بلا فيه، طلقت زوجة المولى طلقة بائنة بمحرد مضى المدة، ومعنى الآية عندهم: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَاءِهِمْ تَرَبُّصٌ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ فَإِنْ فَيَأْءُ و فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ وَإِنْ عَزَمُوا الظَّلْقَ﴾، يترك الفيء في مدة التربص ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِ﴾<sup>(٣)</sup>، واستدلوا بقراءة ابن مسعود تَبَيَّنَتْ: "فإن فاءوا فيهن" <sup>(٤)</sup>،

(١) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٦٥، البحر الخيط، أبو حيان: ٢/١٨٢، (طبعة دار الفكر)، الشمرات اليانعة، الثاني: ١/١٨٥، الدر المثور: ١/٦٤٩ (طبعة دار الفكر)، فتح القدير، الشوكاني: ١/٢٣٣.

(٢) فتح القدير، الشوكاني: ١/٢٣٣.

(٣) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، مصطفى الحن: ٩٠، ٩١.

(٤) الشمرات اليانعة، الثاني: ١/٥١٨.

وقراءة الجماعة محملة؛ ومن ثم فهي محتملة لجواز الفيء في مدة الإيلاء وبعد انقضائها، والقراءة الشاذة فسّرت الإهمال، وأزالت الاحتمال، وهو كون الفيء في مدة الترخيص، قال الشوكاني: "واعلم أن أهل كل مذهب قد فسروا هذه الآية بما يطابق مذهبهم، وتتكلّفوا بما لم يدل عليه اللفظ، ولا دليل آخر، ومعناها ظاهر واضح؛ وهو أن الله جعل الأجل لمن يولي: أي يخلف من امرأته أربعة أشهر، ثم قال مخبراً لعباده بحكم هذا المولى بعد هذه المدة «فَإِنْ فَاءُوا» رجعوا إلى بقاء الزوجية، واستدامة النكاح «فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» أي لا يؤاخذهم بتلك اليمين، بل يغفر لهم ويرحمهم، «وَإِنْ عَزَمُوا الظَّلْقَ»، أي وقع العزم منهم عليه والقصد له «فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ» لذلك منهم «عَلِيمٌ» به، فهذا معنى الآية الذي لا شك فيه<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ إِنَّا يَأْتِي مُحَكَّمًا هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرُ مُتَشَبِّهَاتٍ فَمَمَّا أَلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّسِعُونَ مَا تَشَبَّهَهُ مِنْهُ أَبْتِغَاهُ الْفِتْنَةُ وَأَبْتِغَاهُ تَأْوِيلُهُ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكِّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ» [آل عمران/٧٣].

(١) فتح القدير، الشوكاني: ١/٢٢٣.

قرأ ابن عباس رضي الله عنهم: " وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَيَقُولُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ " <sup>(١)</sup>.

والإجمال في هذه الآية بسبب الاشتراك في حرف (الواو) في قوله تعالى: « وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ »، فإنما محتملة للعطف، فيكون الراسخون في العلم يعلمون تأويل المتشابه، ومحتملة للاستئناف فيكون الله تعالى مستأثراً بعلمه دون خلقه <sup>(٢)</sup>، قال النحاس: " في هذه الآية اختلاف كثير منه أن التمام عند قوله تعالى: « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ »، وهذا قول الكسائي والفراء وأبي عبيد وأبي حاتم، ويحتاج لذلك بما روى طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهم أنه قرأ: " وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم " <sup>(٣)</sup>، " فدللت على أن الواو للاستئناف؛ لأن هذه الرواية وإن لم تثبت بها القراءة، فأقل درجاتها أن تكون خبراً بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن فيقدم كلامه على من دونه " <sup>(٤)</sup>.  
 قوله تعالى: « يَأَتِيهَا الْتِبِّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ » [الطلاق: ١].

(١) تفسير عبد الرزاق الصناعي: ١١٦/١، كتاب المصحف، ابن أبي داود: ٨٦، معاني القرآن، النحاس: ٣٥١/١، المستدرك، الحاكم: ٣٤٦/٢، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٤٠٤/١، زاد المسير، ابن الجوزي: ٣٥٥/١، البحر الخيط، أبو حيان: ٤٠١/٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٤٦٣/١، الدر المنثور، السيوطي: ١٠/٢.

(٢) أضواء البيان، الشنقيطي: ٣٢/١.

(٣) معاني القرآن: ٣٥١/١.

(٤) روح المعاني، الألوسي: ٨٤/٣.

قرأ النبي ﷺ، وعثمان رضي الله عنه: "في قُبْلِ عَدْهِنٍ" <sup>(١)</sup>، وقراءة الجماعة: لِعَدَّهِنَّ <sup>(٢)</sup>. واللام في قراءة الجماعة تحتمل معنيين، الأول: أن تكون بمعنى (في)، كقوله تعالى: رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ <sup>(آل عمران/٩)</sup>، أي جامع الناس في يوم لا ريب فيه، والثاني: أنها على باهها، وهو الاختصاص، المعنى: طلقوهن مستقبلات عدهن، ومعنى القراءة الشاذة: فطلقوهن في الوقت الذي تستقبل فيه العدة <sup>(٣)</sup>.

فالقراءة الشاذة هنا فسرت المحمل وبينته، ويدلنا على ذلك ما جاء عند ابن جني من أن معنى القراءة الشاذة هو معنى قراءة الجماعة، قال: "هذه القراءة تصدق لمعنى قراءة الجماعة فـ لِعَدَّهِنَّ <sup>(٤)</sup>، أي عند عدهن" <sup>(٥)</sup>، وقال أبو حيان: "وما روي عن جماعة من الصحابة والتابعين أكمل قرؤوا (طلقوهن في قبل عدهن) هو على سبيل التفسير، لا على أنه قرآن، خلافه لسوان المصحف الذي أجمع عليه المسلمون شرقاً وغرباً" <sup>(٦)</sup>.

واستدل بهذه القراءة الشافعية على تفسير لفظ (قروء) الوارد في قوله تعالى: وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصُنَّ بِأَقْسِمِهِنَّ ثَلَاثَةُ قُرُوْءٍ <sup>(البقرة/٢٢٨)</sup>؛ وقد

(١) فضائل القرآن، أبو عبيد، ١٨٦، صحيح مسلم، الحديث رقم (١٤٧١)، المختسب، ابن جني: ٢/٣٨٠، مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ١٥٨، الكشاف، الزمخشري: ٤/١٢٥٧، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٥/٣٢٣، البحر الخيط، أبو حيان: ٨/٢٧٨، فتح القدير، الشوكاني: ٥/٢٤٣.

(٢) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام: ٢/٨٢١.

(٣) المختسب: ٢/٣٨٠.

(٤) البحر الخيط: ٨/٢٧٨.

اختلف الفقهاء في المراد بلفظ (قروء) على قولين، الأول: أنه الحَيْض، وهو قول الأحناف والختابية، والثاني: أنه الأطهار، وهو قول المالكية والشافعية، ويعود اختلافهم إلى الإجمال بسبب الاشتراك في الاسم في لفظ: "قروء"، لأن القرء مشترك بين الطهر والحيض<sup>(١)</sup>، واستدل الشافعية على صحة ما ذهبوا إليه بما روى عن أبي الزبير أنه سمع ابن عمر يذكر طلاق امرأته حائضاً، وقال: قال النبي ﷺ: "إِذَا طَهُرَتْ فَلَا يُطْلَقُ أَوْ لِيمْسِكْ" ، وقرأ النبي ﷺ: "إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لَبْلَقْنَ" <sup>(٢)</sup>، قال الشافعى: "فأخبر رسول الله ﷺ عن الله عز وجل أن العدة الطهر دون الحَيْض، وقرأ: (فطلقوهن لقبل عدنهن)" <sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثالث

## فوائد القراءات الشاذة في العقيدة

اختلف أهل السنة والجماعة مع غيرهم من الفرق الأخرى في كثير من قضايا العقيدة؛ كمسألة الكسب والرؤية والشفاعة والتحسين والتقييم، وحكم مرتکب الكبيرة، وقد كانت القراءة الشاذة مما يرجع إليه كل فريق للتدليل على ما يذهب إليه.

(١) أضواء البيان: ٣٦/١.

(٢) صحيح مسلم: ١٠٩٣/٢، الحديث رقم (١٤٧١).

(٣) كتاب الأم: ٥/٢٠٩.

ورجوعهم إلى القراءة الشاذة في معالجة قضايا العقيدة لا يعني أنها تستقل في إثبات تلك القضايا، وإنما يؤتى بها كمؤكدة ومؤيد لبعض أدلة القضايا، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ [البقرة/١٧٨]، قوله: ﴿كُتُبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا لِوَالِدَيْهِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة/١٨٠]، قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتُبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ﴾ [البقرة/١٨٣]، قوله: ﴿كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ [البقرة/٢٤٦].

قرأ عبد بن عمير وابن السميف: "كتب" <sup>(١)</sup> في هذه الآيات على تسمية الفاعل، ونصب ما بعده، فيكون الفاعل هو الله تعالى، وهو وحده الذي كتب القصاص، والصوم، والقتال، والوصية، وقراءة الجماعة: ﴿كُتُبَ﴾ ببناء الفعل لما لم يسم فاعله.

وقد اختار أبو القاسم المذلي القراءة الشاذة، فقال: "النصب هو الاختيار إن الله كتب، وسبقي من المتقدمين عبد بن عمير، وابن السميف اليماني، والباقيون على ما لم يسم فاعله، وهكذا، (كما كتب القصاص على الذين من قبلكم)، و(كتب الوصية)، و(كتب الصيام)، و(كتب عليكم القتال)، و(فلما كتب عليهم القتال)، موافق الأصول؛ ولأن إضافة الفعل إلى الله على الحقيقة، وإلى غيره مجاز

(١) الكامل، المذلي: ٣٢٤.

عند أكثر أصحابنا، وعليه أكثر السلف، وهكذا في كل موضع لم يسم فاعله إلا في مواضع إضافة الفعل فيها إلى الله مثل قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءامَنُوا كُتبَ عَلَيْكُمُ الْقَصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرُّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْإِنْثَى بِالْإِنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَادَّاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ﴾ [البقرة/١٧٨] هذا يرجع إلى القول<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء/٣١].  
قرئت: إن تجتنبوا كبير ما تنهون عنه<sup>(٢)</sup>.

واختلف في تحقيق معنى الكبائر؛ فقيل: إن الذنوب كلها كبيرة، وإنما يقال بعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، كما يقال: الرزق صغيرة بالإضافة إلى الكفر، والقبلة المحرمة صغيرة بالإضافة إلى الرزق، وقيل: المراد بالكبائر التي يكون اجتنابها سبباً لتکفير السيئات هي الشرك، واستدلوا على ذلك بقراءة من قرأ: (إن تجتنبوا كبير ما تنهون عنه)، وعلى قراءة الجمع فالمراد أحناس الكفر، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء/٤٨، ١١٦]<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [النمرود/٤٩].

(١) الكامل: ٣٢٤.

(٢) فتح القدير، الشوكاني: ٥٧٧/١، ٥٧٨.

(٣) فتح القدير، الشوكاني: ٥٧٨/١.

قرأ أبو السمال وقتادة: "كُلٌّ<sup>(١)</sup>" بالرفع، وقراءة الجماعة: «كُلٌّ» بالنصب. وهذه القراءة متعلقة بجانب عقدي وهو محل خلاف بين أهل السنة والقدريّة؛ فأهل السنة يقولون إن الله خالق كل شيء، وتقول القدريّة إن المرة خالق فعل نفسه، وقد أرجع المفسرون معنى القراءة الشاذة إلى معنى قراءة الجماعة، فتكون مؤكدة له، قال أبو حيان: "وقد اختلف الناس في قوله: «أَنَا كُلٌّ شَيْءٌ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ»، فقرأ جمهور الناس: «أَنَا كُلٌّ» بالنصب، والمعنى: خلقنا كل شيء خلقناه بقدر، وليس «خَلَقْنَاهُ» في موضع الصفة لـ(شيء)، بل هو فعل دال على الفعل المضمر، وهذا المعنى يقتضي أن كل شيء مخلوق، إلا ما قام عليه دليل العقل على أنه ليس بمحظوظ كالقرآن والصفات، وقرأ أبو السمال: (إنا كُلٌ) بالرفع على الابتداء، والخبر: «خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ»، قال أبو حاتم: هذا هو الوجه في العربية، وقراءتنا بالنصب مع جماعة، وقرأها قوم من أهل السنة بالرفع، والمعنى عندهم على نحو ما عند الأولى؛ أن كُلٌّ شيء فهو مخلوق بقدر سابق، و«خَلَقْنَاهُ» على هذه ليست صفة لشيء، وهذا مذهب أهل السنة، ولم احتجاج قوي بالأية على هذين القولين، وقالت القدريّة: القراءة: (إنا كُلٌّ شيء خلقناه) برفع (كل) و«خَلَقْنَاهُ»، في موضع الصفة بـ(كل)، أي أن أمرنا و شأننا كُلٌّ شيء خلقناه فهو بقدر، أو بمقدار على حد ما في هيئته

(١) الخ慈悲، ابن حني: ٣٥٠/٢، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٤٩، الكشاف، الرمخشري: ١٢٠٥/٤، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٢٢١/٥، إملاء ما من به الرحمن، العكيري: ٥٤٦، البحر الخيط، أبو حيان: ١٨١/٨، فتح القدير، الشوكاني: ١٢٩/٥.

وزمنه وغير ذلك، بناء على ظاهر معناها اللغوي، إلا أن لها احتمالا آخر على معنى: وكل شيء فإنه مخلوق بقدر، وهو احتمال يقربها من قراءة العامة، وبخاصة إن علمنا أنها رُويت عن قوم من أهل السنة، فيزيلون بهذا التأويل موضع الحجة عليهم بالآية <sup>(١)</sup>، وقال العكري: "الجمهور على النصب، والعامل فيه فعل مخدوف يفسره المذكور، و(بقدر) حال من الماء أو من (كل)، أي: مقدرا، ويُقرأ بالرفع على الابتداء، و﴿خَلَقْنَاهُ﴾، نعت لـ(كل) أو لـ(شيء)، و(بقدر) خبره، وإنما كان النصب أقوى لدلالة على عموم الخلق، والرفع لا يدل عليه، بل يفيد أن كل شيء مخلوق فهو بقدر <sup>(٢)</sup>".

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾ [الإنسان/٢٠].

قرئت: " ومُلْكًا" <sup>(٣)</sup> بفتح الميم، وكسر اللام، وقراءة الجماعة: ﴿وَمُلْكًا﴾ بضم الميم، وسكون اللام.

وقد استدل أهل السنة والجماعة بالقراءة الشاذة هنا على إثبات رؤية الله تعالى من عباده المؤمنين في الجنة؛ لأنه لا ملك في ذلك اليوم إلا الله، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر/١٦].

(١) البحر الخيط، أبو حيان: ١٨١/٨.

(٢) إملاء ما من به الرحمن: ٥٤٦.

(٣) النشر، ابن الجوزي: ٢٩/١.

فأفادت القراءة الشاذة هنا في تحليلية عقيدة قالت بامتناعها بعض الفرق  
الملعونلة<sup>(١)</sup>.

#### المطلب الرابع

### فوائد القراءات الشاذة في علوم اللغة

عرف ابن جيني اللغة بقوله: " وأما حدها فإنما أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم<sup>(٢)</sup> ." وقيل: اللغة علم يبحث فيه عن مفردات الألفاظ الموضوعة من حيث دلالتها على معانيها بالمطابقة؛ فخرج بالفرد ( المركب )، وبالموضوع ( المهمل )، وبالدلالة ( المطابقة للمجاز )؛ لأن دلالته إما بالتضمين أو بالالتزام<sup>(٣)</sup> .

واللهجة في الاصطلاح: " هي مجموعة من الصفات اللغوية التي تنتهي إلى بيئة خاصة، ويشارك في هذه الصفات جميع أفراد هذه البيئة.

والعلاقة بين اللغة واللهجة هي العلاقة بين العام والخاص، فاللهجة هي مجموعة من الصفات اللغوية التي تنتهي إلى بيئة خاصة، وبين اللهجة جزء من بيئة أوسع وأشمل تضم عدة لهجات، لكل منها خصائصها، لكنها تشترك جميعاً في مجموعة من الظواهر اللغوية التي تيسر اتصال أفراد هذه البيئات بعضهم ببعض، وفهم ما

(١) الشر، ابن الجوزي: ٢٩/١.

(٢) الخصائص: ٣٢/١.

(٣) اللغة العربية خصائصها وتطورها، أستاذنا د/النهامي الراجحي: ٢٧٩.

قد يدور بينهم من حديث، فهما يتوقف على قدر الرابطة التي تربط بين هذه اللهجات<sup>(١)</sup>.

وقد أجمع علماء القراءات على أن من أركان قبول القراءة أن تكون موافقة لوجه من وجوه اللغة فصيحاً كان أم أفعى، وبناء على هذا الركن تعد القراءة المتواترة المرأة الصادقة التي تعكس الواقع اللغوي الذي كان سائداً في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام، وتعتبر أصل المصادر جمِيعاً في معرفة لهجات العرب ودراسة ظواهرها اللغوية؛ لأن منهج القراء في نقل القراءات مختلف عن كل المناهج والطرق التي نقلت بها مختلف العلوم كالحديث والشعر<sup>(٢)</sup>.

ولكن هل تعد تلك القراءات المتواترة المصدر الوحيد لمعرفة لغات العرب أو لهجاتهم، أم أن القراءات الشاذة تشاركها في ذلك؟.

والحق أنه لا يمكن التعويل على القراءات المتواترة فحسب في التعرف إلى مختلف جوانب لغة العرب، لأن ثمة كمّا وافرا من القراءات الشاذة التي نقلت آحاداً أو خالفت الرسم توافق العربية ولا ريب، وتتجسد فيها كل مستويات الدرس اللغوي.

وقد سعى عدد من علماء القراءات ولللغة إلى بيان ضرورة أن تتبوأ القراءة الشاذة مكانها في مجال الاحتجاج، قال ابن جنی: "وضربا سماه أهل زماننا شاذة، أي خارجاً عن قراءة القراء السبعة، إلا أنه مع خروجه عنها نازع بالثقة إلى قراءة،

(١) في اللهجات العربية، إبراهيم أنيس: ٩٦.

(٢) اللهجات العربية في القراءات القرآنية، الراجحي: ٨٨، بتصرف يسر.

محفوف بالروايات من أمامه وورائه، ولعله أو كثيراً منه مساوٍ في الفصاحة لل المجتمع عليه، نعم. وربما كان فيه ما تلطف صنعته، وتعنف بغيره فصاحتـه، وترسوـ به قدم إعرابـه، ولستـا نقول ذلك فسحاً بخلاف القراءـ المخـتمـ فيـ أهـلـ الأمـصارـ عـلـىـ قـرـاءـهـمـ، أوـ تـسوـيـغاًـ لـالـعـدـولـ عـمـاـ أـقـرـتـهـ الثـقـاتـ عـنـهـمـ، لـكـنـ غـرـضـنـاـ مـنـهـ أـنـ ثـرـىـ وـجـهـ قـوـةـ مـاـ يـسـمـيـ الـآنـ شـاذـاـ، وـأـنـ ضـارـبـ فيـ صـحـةـ الـرـوـاـيـةـ بـجـرـانـهـ، آـخـذـ مـنـ سـمـتـ الـعـرـبـيـةـ مـهـلـةـ مـيدـانـهـ<sup>(١)</sup>.

وقد أشار السيوطي إلى تواضع الناس على الاحتجاج بالقراءة المتواترة والشاذة على السواء فقال: "كل ما ورد أنه قرئ به حاز الاحتجاج به في العربية سواء كان متواتراً أم آحاداً أم شاذة، وقد أطيق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تختلف قياساً معروفاً، بل ولو خالفته يحتاج بما في مثل ذلك الحرف بعينه"<sup>(٢)</sup>.

وعند تبعينا لمظان القراءات الشاذة ككتب الاحتجاج للقراءات من متواترة وشاذة، وكتب النحو والتفسير، وغيرها نجد أسماء قبائل كثيرة تتردد في ثنايا تلك المصادر، وتحمل بعض القراءات على أنها لغات لهذه القبيلة أو تلك.

ولا يمكننا في هذا الحيز أن نأتي على كل تلك القراءات التي كشفت عن كثوزة ثمينة لعدد من الظواهر اللغوية المتعلقة بلغات العرب، وعرفهم في الاستعمال، سواء كانت تلك القراءات من باب الأصول أو الفرش، وإنما

(١) المختسب: ١٠٢/١.

(٢) الاقتراح في علم أصول النحو: ١٧.

سنحاول ضرب عدد من الأمثلة التي تفي بتحقيق ما يروم به هذا البحث من دراسة الظواهر اللغوية، وسنبدأ كما هو المعهود في الدرس اللغوي الحديث بـ "المستوى الصوتي؛ لأنّه يمثل العناصر الأولى التي تشكّل الكلمات أو الوحدات الدالة، ثم سنتناظر في بناء الكلمة من حيث الشكل والوظيفة [المستوى الصرفي]، وسنتردّم بعد ذلك إلى تركيب الكلمات في جمل مبنيّين قواعدها النحوية [المستوى النحوي]، وبعد ذلك نتجه إلى دراسة المعنى [المستوى الدلالي]، المستخلص من معانٍ الكلمات معجمياً وسيّارياً<sup>(١)</sup>.

### **المستوى الصوتي<sup>(٢)</sup>:**

" يعد الدرس الصوتي من آصل جوانب الدراسة اللغوية ، ذلك أنَّ أساس هذا الدرس مبني على القراءات القرآنية، وقد كان جُلُّ علماء النحو القدماء من أئمة القراءة كأبي عمرو والكسائي، وكانت القراءات هي التي جعلت علماء العربية يتأمّلون أصوات اللغة"<sup>(٣)</sup>.

(١) مبادئ اللسانيات، أحمد قدور: ٢٥٥ بتصريف.

(٢) علم الأصوات اللغوية: هو العلم الذي يعني بأثر الصوت اللغوي في تركيب الكلام نحوه وصرفه، فهو العلم الذي يخدم بنية الكلمات وتركيب الجمل في لغة من اللغات. معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة: ٤٥٢.

(٣) فقه اللغة في الكتب العربية، الراجحي: ٩٢٩، ١٣٠، ٢٥٤ بتصريف.

وتسعفنا في هنا المضمار مقوله أبي الأسود الذهلي لكتابه: "إذا رأيتني قد فتحت فمي بالحرف فانقط نقطة فوقه إلى أعلىه، وإن ضمت فمي فانقط نقطة بين يدي الحرف، وإن كسرت فاجعل النقطة من تحت الحرف" <sup>(١)</sup>.  
وصور المستوى الصوتي كثيرة؛ منها: ما يتعلق بكسر حرف المضارعة، ومنها:  
ما يتعلق بالإدغام، ومنها: ما يتعلق بالهمزة، ومنها: ما يتعلق بالصوات الخلقية  
وغيرها.

**كسر حرف المضارعة:** الكسراة صائت قصير <sup>(٢)</sup>، وهي أثقل من الفتحة وأخف من الضمة.

ومن المعروف أن حرف المضارعة يحرك بالفتحة إلا إذا كان الماضي رباعيا فإنه يُضم، لكن بعض القبائل كانت تميل إلى تحريك حرف المضارعة بالكسرا، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة/٥].

قرأ زر بن حبيش والمطوعي ويحيى بن وثاب: "نستعين" <sup>(٣)</sup> بكسر النون، وقراءة الجماعة: ﴿نَسْتَعِينُ﴾ بالفتح.

(١) الفهرست، ابن السديم: ٥٩.

(٢) الأصوات الصائنة القصيرة في العربية ثلاثة هي: الفتحة والكسرة والضمة، والصوات الكبرى هي حروف المد المعروفة.

(٣) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٩، إملاء ما من به الرحمن، العكري: ١١، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ١٦٣. ويقرأ المطوعي كل فعل مضارع بكسر حرف المضارعة إذا كان مبدواً بـنون أو تاء مفتوحتين، وكان مفتوح العين، وكان ماضيه ثالثاً مكسور العين أو زانداً على ثلاثة أحرف ومبدواً

و عند سيبويه أن كسر حرف المضارعة لغة جميع العرب إلا أهل الحجاز<sup>(١)</sup> والقدماء من علماء اللغة يسمونها التاللة<sup>(٢)</sup>، وقال ابن جنی موجها قراءة المطوعي في قوله: ﴿وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ [هود/١١٣]: " ومن ذلك قراءة: " فِتَمَسَّكُمُ النَّارُ " بكسر الناء، هذه لغة قديمة، أن تكسر أول مضارع ما ثانٍ ماضيه مكسور، نحو: علمتِ تعلم، وأنا إعلم وهي تعلم، ونحن نركب، وتقل الكسرة في الياء، نحو: يعلم، ويركب استثنالاً للكسرة في الياء، وكذلك ما في أول ماضيه همزة وصل مكسورة، نحو: يومِ تسود وجوهٍ وتبيض وجوهٍ، وكذلك: " فِتَمَسَّكُمُ النَّارُ"<sup>(٣)</sup>.

**الصوات المخالقة:** ويقصد بها حروف الحلق، وهي الألف والماء، والعين والخاء، والغين والخاء، واللهجات العربية تختلف بين إبقاء هذه الصوات ساكنة وبين تحريكها بالفتحة، ولها تأثير على الصامت الذي قبلها فتحرّكه بحركتها، ومن أمثلته ذلك:

=همزة الوصل، نحو: تعلمون، نطبع، نشتري، نعلم، نتبع، نستحوذ، نستيق، نشهد، نبغي، يسخر، تزداد، نقد، تشهدون، يعتدون، تعثرون، ترتابوا، تستكريون، تتفقّهون، تخصصون، تستأنساوا، لتركعوا، تقشعرون، تو هفّهم، تستفتحوا، وهكذا. القراءات الشاذة، القاضي: ٢٤.

(١) الكتاب، سيبويه: ٣٠٦/٢.

(٢) هي لغة لقضاة وبراء، فإنما تقولان: تعلمون، وتعلمون، وتصنعون، وبكسر حرف المضارعة. معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة: ١١٩.

(٣) المحتسب: ٤٥٢/١.

قوله تعالى: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ﴾ [آل عمران/١٤].

قرأ ابن السمييع: "قرح" <sup>(١)</sup> بفتح القاف والراء، وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص: "قرح" بفتح القاف، وسكون الراء، وقرأ حمزة والكسائي وشعبة: "قرح" <sup>(٢)</sup> بضم القاف، وسكون الراء.

قال ابن حني: "ظاهر هذا الأمر أن يكون فيه لغتان: (قرح)، و(قرح) كالحلب والحلب، والطَرْد، والطَرْد، والشَلْ و الشَلْ، وفيه أيضاً: (قرح) على (فُعل) يقرأ بها جميعاً، ثم لا أبعد أن تكون الحاء لكونها حرفًا حلقياً يُفتح ما قبلها كما تفتح نفسها، فما كان ساكناً من حروف الحلق حُرّك، نحو قولهم الصَّخْر والصَّخْر، والنَّعْل والنَّعْل، ولعمري إن هذا ليس أمراً راجعاً إلى حروف الحلق لكنها لغات، وأنا أرى في هذا رأي البغداديين في أن حرف الحلق يؤثر هنا من الفتح أثراً معتمداً، فلقد رأيت كثيراً من عقيل لا أحصيهم يحرك من ذلك ما لا يتحرك أبداً لو لا حرف الحلق" <sup>(٣)</sup>.

(١) إعراب القرآن، السجاس: ٤٠٨/١، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٢٨، المختسب، ابن حني: ١/٢٦٤، إملاء ما من به الرحمن، العكري: ١٥٦، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٤/١٤٠، البحر الخيط، أبو حيان: ٣/٦٨، الدر المصنون، السمين: ٢/٢١٥، اللباب، ابن عادل: ٥٥٣/٥، فتح الثديير، الشوكاني: ١/٦٢٧.

(٢) كتاب السبعة، ابن مجاهد: ٢١٦.

(٣) المختسب: ١/٦٦٥.

وهذه القراءة تكشف لنا عن أن بعض القراء كانوا يقرؤون الصامت الحلقى بالفتح، ويحرّكون الصامت الذي قبله، وهذا التحرير شائع في لغات العرب كعقيل.

### المستوى الصرفي:

الصرف هو العلم الذي تعرف به الأبنية المختلفة للكلام، وما يشتق منه كأبواب الفعل، وتصريفه، وتصريف الاسم، وأصل المشتقات، والمصادر وأنواعها، والمشتقات: (اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة، وأفعال التفضيل، واسم الزمان، واسم المكان، واسم الآلة)، والتضيير والنسب<sup>(١)</sup>.

وفي القراءات الشاذة من تغاير الصيغ والبني في جانب التركيب أو المعنى فوائد كثيرة، وجملة من تلك القراءات تعزى إلى اختلاف لغات العرب.

**صيغة فعل وأفعال:** الفعل الثلاثي المجرد إما أن يكون لازماً أو متعدياً، وحين نريد تعددية المجرد وجعله مزيداً، نلحق المهمزة به، وبعض اللهجات تستعمل الفعل الثلاثي مزيداً بالهمزة، وتستعمله أخرى غير مزيد، ومن الأمثلة على ذلك: قوله تعالى: ﴿مَثُلُّهُمْ كَمِثْلَ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَأَهُمْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلْمَتِ لَّا يُبَصِّرُونَ﴾ [البقرة/١٧].

(١) معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة: ٤٥٦.

قرأ ابن أبي عبلة: "ضاءت<sup>(١)</sup>" بغير همزة القطع، من الفعل الثلاثي، وقراءة الجماعة: ﴿أَضَاءَتْ﴾ بزيادة همزة القطع، من الفعل الرباعي.

وقد وجّهت القراءتان فقيل: إنّما لغتان<sup>(٢)</sup>، إذا كانا فعلين لازمين غير متعددين، وقد اعتمد صاحب الكشاف هذه القراءة في بيان أن الفعل غير متعد، فقال: "الإضاءة فرط الإنارة، ومصدق ذلك قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ النَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس/٥]، وهي في هذه الآية متعدية، ويحتمل أن تكون غير متعدية مستندة إلى (ما حوله)، والتأنيث للحمل على المعنى؛ لأن ما حول المستوقد أماكن وأشياء، وبغضده قراءة ابن أبي عبلة (ضاءت)، وفيه وجه آخر: وهو أن يستتر في الفعل ضمير النار، ويجعل إشراق ضوء النار حوله بمنزلة إشراق النار نفسها، على أنَّ (ما) مزيدة، أو موصولة في معنى الأمكنة، و(حوله) نصب على الظرف؛ فإن قلت: أين جواب (ما)؟ قلت فيه وجهان، أحدهما: جوابه ﴿ذَاهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [القرآن/١٧]، والثاني: أنه ممحوف، كما حذف في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَاهَبُوا بِهِ﴾ [يوسف/١٥]، وإنما جاز حذفه لاستطالة الكلام، مع أمن الالتباس للدلالة عليه، وكان الحذف أولى من الإثبات لما فيه من الوجاهة مع الإعراب عن الصفة التي تحصل عليها المستوقد بما هو أبلغ من اللفظ

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٤٩/١، البحر الخيط، أبو حيان: ٢١٢/١، الليباب، ابن عادل: ٣٧٦/١، روح المعاني، الألوسي: ١٦٧/١.

(٢) إملاء ما من به الرحمن، العكري: ٢٨، لسان العرب، ابن منظور: ١٤٤/٤.

والمعنى، كأنه قيل: فلما أضاءت ما حوله خمدت ف quo خابطين في ظلام متحيرين متفسرين، على فَوْت الضوء خائبين بعد الكدح في إحياء النار <sup>(١)</sup>.

وقرأ ابن السميف: "أذهب الله نورهم" <sup>(٢)</sup>، بزيادة همزة القطع، من الفعل الرباعي، وقراءة الجماعة: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ بدون همزة القطع، على أنه من الفعل الثلاثي.

قال الرمخشري: "والفرق بين أذهب، وذهب به: أن معنى أذهبه أزاله، وجعله ذاهبا، ويقال: ذهب به، إذا استصحبه، ومضى به معه، وذهب السلطان بماله، أخذه، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا يَهُجُونَ﴾ [يوسف/١٥]، وقال: ﴿مَا أَتَخَدَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَنَ اللَّهُ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [آل عمران/٩١]، ومنه: ذهبت به الخيلاء، والمعنى: أخذ الله نورهم، وأمسكه، وما يمسك الله فلا مرسل له فهو أبلغ من الإذهاب <sup>(٣)</sup>.

والباء في قراءة الجماعة معدية للفعل، كتعدية الهمزة له، والتقدير: أذهب الله نورهم <sup>(٤)</sup>، وهذا يدل على مرادفة الباء للهمزة <sup>(٥)</sup>.

(١) الكشاف: ٨٠/١.

(٢) الكشاف، الرمخشري: ٨١/١، البحر الخيط، أبو حيان: ٢١٤/١، اللباب، ابن عادل: ٣٧٨/١، روح المعاني، الألوسي: ١٦٧/١.

(٣) الكشاف: ٨١/٩.

(٤) إملاء ما من به الرحمن، العكري: ٢٨.

(٥) البحر الخيط، أبو حيان: ٢١٤/١.

**إبدال الحركة بأخرى:** وهذه القضية مشتركة بين ثلاثة من مستويات الدرس اللغوي؛ وهي الصوتي الصرفي والنحوي، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِمُونَ﴾ [آل عمران/٧٤]،  
وقوله: ﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِمُونَ﴾ [القصص/٦٩].

قرأ ابن محيصن: (تُكِنُ<sup>(١)</sup>) بفتح التاء، وضم الكاف، وقراءة الجماعة: ﴿تُكِنُ﴾  
بضم التاء، وكسر الكاف.

ومعنى القراءتين متقارب، وهو الخفاء؛ فقراءة العامة من (أَكَنَّ) الشيء إذا  
أخفاه، وقراءة ابن محيصن من (كَنَّ) الشيء إذا ستره، والمعنى ما يسرؤن<sup>(٢)</sup>، وقيل  
إن معناهما واحد<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَذَلِكُنَّهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ﴾ [يس/٧٢].  
قرأ الحسن والأعمش: "رَكُوبُهُمْ"<sup>(١)</sup> بضم الراء، وقراءة الجماعة: ﴿رَكُوبُهُمْ﴾  
بفتح الراء.

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١١٢، الحنبيب، ابن جني: ١٨٨/٢، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٤٢٦٩، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٥٣/١٣، البحر الخيط، أبو حيان: ٩٠/٧، اللباب، ابن عادل: ١٥١، إخاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٤٣١، فتح الديير، الشوكاني: ٤/١٩٨، روح المعانى، الألوسي: ٢٠/١٠٦، القراءات الشاذة، القاضي: ٧٢.

(٢) البحر الخيط: ٩٠/٧.

(٣) المحرر الوجيز: ٤/٢٦٩.

والمراد بقراءة الجماعة أنها اسم مفعول أي المركوب، كما يقال: ناقة حلوب بمعنى مخلوب، وأما القراءة الشاذة فقال ابن جيني: "أما (الرُّكوب) بضم الراء فمصدر، والكلام محمول على حذف المضاف مقدماً أو مؤخراً، فإن شئت كان التقدير فيها: ذو رُكوبهم، ذو الركوب هنا هو الرَّكوب فيرجع المعنى بعد إلى معنى من قرأ: (رَكوبهم) بفتح الراء، أو يكون التقدير فيها: فمن منافعها ومن أغراضها ركوبهم، كما تقول لصاحبك إعطاؤك لي، ومن بركاتك وصول الخير إلى على يديك، ومثله في تقدير حذف المضاف من جهتين قوله سبحانه: ﴿

وَلَكِنَّ الْبَرَّ مَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة/١٨٩]، وتقديره: ولكن البرُّ من اتقى، وإن شئت كان تقديره: ولكن ذا البر من اتقى<sup>(٢)</sup>.

وفي هذه القراءة يظهر أثر الاشتراق في تنوع الدلالات.

قوله تعالى: ﴿فَاقْبِلُوا إِلَيْهِ يَرْفُونَ﴾ [الصفات/٩٤].  
قرأ مجاهد والحسن البصري: "يَرِفُونَ"<sup>(٣)</sup> بفتح الياء مع الراء المكسورة،

(١) إعراب القرآن، النحاس: ٤٠٧/٣، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٢٦، المحتسب، ابن جيني: ٢٦٢/٢، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٥/٣٨، البحر الخيط، أبو حيان: ٣٣١/٧، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٤٦٩، فتح القدير: ٤/٤٠، القراءات الشاذة، القاضي: ٧٦.

(٢) المحتسب: ٢٦٣/٢.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٥/٦٤، فتح القدير، الشوكاني: ٤/٥٣٠.

وقرأ حمزة والأعمش: "يُرِفُون" بضم الياء، وقرأ الباقيون: "يَرِفُون"<sup>(١)</sup> بفتح الياء.

ووجهت القراءة الشاذة بأنها من ريف النعام، وهو ركض بين المشي والطيران<sup>(٢)</sup>، ووجهت قراءة الضم "يُرِفُون"، والفتح "يَرِفُون" بأنهما لغتان، وقيل إنَّ من فتح أخبار عنهم بالزفيف، وهو الإسراع مع مقاربة المشي، يقال: رفت الإبل ترف، إذا أسرعت، ومن ضم أخبار عنهم أنهم يحملون غيرهم على الإسراع، فالمفعول مذوق، والمعنى: فأقبلوا إليه يحملون غيرهم على الإسراع، أي يحمل بعضهم بعضاً على الإسراع<sup>(٣)</sup>.

وما سردناه من قراءات تغيرت فيها البنية الصرفية، وحملت على أنها لغات في اللفظ، يتقتضي أن كل قراءة منها راجعة إلى قراءة الجماعة، ولا يمتنع حملها على معانٍ أخرى، ومن هنا تتعدد المعاني بناء على إشار حركة وإبدالها بأخرى.

### المستوى النحوي:

النحو هو العلم الذي يعرف به أحوال أواخر الكلمات إعراباً وبناءً، كما يعرف به النظام النحوي للجملة، وهو ترتيبها ترتيباً خاصاً بحيث تؤدي كل كلمة فيها وظيفة معينة حتى إذا اختلف هذا الترتيب اختلف المعنى المراد<sup>(٤)</sup>.

(١) التشر في القراءات العشر، ابن الجوزي: ٣٥٧/٢، إتحاف فضلاء البشر، الدمشقي: ٤٧٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٦٤/١٥.

(٣) الكشف، مكي بن أبي طالب: ٢٢٥/٢.

(٤) معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة: ٢٥٨.

وللقراءات القرآنية علاقة ضاربة الجذور في القدم بالنحو؛ فقد كان المدف من تدوين قواعد النحو هو صون نص الترتيل عن اللحن، وأبرز جوانب العلاقة بين النحو والقراءة الشاذة تبرز في الآتي:

### **أولاً: قراءات تولدت عنها قواعد نحوية:**

القواعد نحوية التي تبني على القراءات الشاذة كثيرة، ولا يمكن أن يحيط بها هذا الحيز المتاح من هذا البحث، ومن هنا سنقتصر على ذكر عدد من الأمثلة بعض القواعد كالتالي:

**قاعدة: حذف المفعول إذا دل الدليل عليه، ومن أمثلتها:**

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَ بِأَنفُسِهِنَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة/٢٣٤].  
قرأ علي عليه السلام: " وَالَّذِينَ يَتَوَفَّونَ " <sup>(١)</sup> بفتح الياء، وقراءة الجماعة: ﴿ يُتَوَفَّونَ ﴾  
بضم الياء.

وقد منع ابن مجاهد القراءة بما ورد عن علي عليه السلام، وجوزها ابن جني فقال: " هذا الذي أنكره ابن مجاهد عندي مستقيم جائز، وذلك أنه على حذف المفعول، أي: والذين يستوفون أيامهم وأعمارهم أو آجالهم، قال تعالى: افَلَمَا تَوَفَّيْتَنِي

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٢٢، المختسب، ابن جني: ١/٢١٥، الكشاف، الزمخشري: ١/٢٧٨، المحرر الوجيز، ابن عطية: ١/٣١، البحر المحيط، أبو حيان: ٢/٣٢٢، الدر المصور، السمين: ١/٥٧٧، اللباب، ابن عادل: ٤/١٩٠.

كُنْتَ أَنْتَ الْرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ<sup>(١)</sup> [المائدة/١١٧] وقال:  
 ﴿الَّذِينَ تَوَقَّنُهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِيَّ أَنفُسِهِمْ﴾ [النحل/٢٨].

وتحذف المفعول كثير في القرآن، وفصيح الكلام، وذلك إذا كان هناك دليل عليه، قال تعالى: ﴿وَأُوتِيتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [آل عمران/٢٣]، أي: أُوتيت من كل شيء شيئاً، قال الحطيئة<sup>(٢)</sup>:  
 مُنْعَمَةً تصون إِلَيْكَ مِنْهَا  
 كَصَوْنِكَ مِنْ رِدَاءِ شَرَعَبِيٍّ  
 أي: تصون الكلام منها<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿أَرْسَلَهُ مَعَنَا غَدَّا يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [يوسف/١٢]. قرأ مجاهد وأبو رجاء وفتادة وابن حمisen: "يرتع"<sup>(٤)</sup> بضم الياء، وكسر التاء، وقرأ أبو عمرو وابن عامر: "ترتع" بالنون وجزم العين، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي: "يرتع" بالياء، وجزم العين، وقرأ ابن كثير: "ترتع" بالنون وكسر العين، وقرأ نافع: "يرتع" بالياء وكسر العين<sup>(٥)</sup>.

(١) ديوان الحطيئة: ١٤٣، المختسب: ٣٩٥/٢.

(٢) المختسب: ٢١٥/١.

(٣) المختسب، ابن جني: ٤/٢، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٣٢٩، القراءات الشاذة، القاضي: ٥٥.

(٤) التيسير، الداعي: ٤/١٠.

قال ابن جنی: " وأما (يُرْتَعُ) فمحروم لأنه حواب، وهو على حذف المفعول، أي يُرْتَعُ مطیتهن فحذف المفعول "(١)."

قوله تعالى: ﴿قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ﴾ [الشعراء/٧٢].

قرأ أبی بن كعب وابن عباس رضي الله عنهم، وفتاذه: " هل يُسْمِعُونَكُمْ "(٢)، وقراءة الجماعة: ﴿يَسْمَعُونَكُمْ﴾ بفتح الياء والميم.

قال أبو جعفر النحاس: " أي هل يُسْمِعُونَكُمْ "(٣)، وقال ابن جنی: " المفعول هنا مخدوف، أي: هل يُسْمِعُونَكُمْ إذ تدعون حواباً عن دعائكم؟ يقال: دعائی فأسمعته، أي: أسمعته حواب دعائه "(٤)."

**قاعدة: حذف الموصوف واقامة الصفة مقامه، ومن أمثلتها:**

قوله تعالى: ﴿أَلَّذِي أَحَانَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمْسَأَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمْسَأَا فِيهَا لَعْوبٌ﴾ [فاطر/٣٥].

قرأ علي عليه السلام، وسعيد بن جبير، وأبو عبد الرحمن السلمي: " فيها لَعْوب "(٥)، بفتح اللام، وقراءة الجماعة: ﴿فِيهَا لَعْوب﴾، بضم اللام.

(١) المحتسب: ٤/٢.

(٢) المحتسب، ابن جنی: ١٧٣/٢، إعراب القرآن، النحاس: ٤٩١/٢.

(٣) إعراب القرآن: ٤٩١/٢.

(٤) المحتسب: ١٧٣/٢.

قال ابن حني في قراءة علي عليه السلام: "لَكَ فِيهَا وَجْهَانٌ؛ إِن شَئْتَ حَمْلَتَهُ عَلَى مَا جَاءَ مِنَ الْمُصَدَّرِ عَلَى الْفَعْوَلِ، وَالْوَلُوعِ، وَالْوَقْوَدِ، وَإِن شَئْتَ حَمْلَتَهُ عَلَى أَنَّهُ صَفَةٌ لِمُصَدَّرٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: لَا يَسْتَأْنِفُنَا فِيهَا لَعْبٌ لَعْبٌ، عَلَى قَوْلِهِمْ: هَذَا شِعْرٌ شَاعِرٌ، وَمَوْتٌ مَائِتٌ، كَأَنَّهُ يَصْفُ اللَّغْوَ بِأَنَّهُ قَدْ لَعَبَ، أَيْ أَعْيَا وَتَعَبَ، وَهَذَا ضَرَبٌ مِنَ الْمُبَالَعَةِ" (٢).

قوله تعالى: ﴿مَّشَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَلُهُمْ كَرَمَادٍ أَشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ﴾ [ابراهيم/١٨].  
 قرأ ابن أبي إسحاق: "في يوم عاصف" (٣)، بكسر الميم، غير منون، وقراءة الجماعة: «في يوم عاصف».

قال ابن حني: "هذا على حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، أي في يوم ريح عاصف، وحسن حذف الموصوف، لأنَّه قد أله حذفه في قراءة الجماعة: ﴿فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾" (٤).

قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْنَانٌ مَّجِيدٌ﴾ [البروج/٢١].

(١) ختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ١٢٤، المختسب، ابن حني: ٢٤٥/٢.

(٢) المختسب: ٢٤٥/٢.

(٣) المختسب، ابن حني: ٣٤/٢، التبيان، الطوسي: ٣٦٣.

(٤) المختسب: ٣٤/٢.

قرأ ابن السمييف: (مجيد)<sup>(١)</sup> بالإضافة، وقراءة الجماعة: (مجيد) بالرفع.  
ووجهت قراءة الجماعة: (مجيد) على أنها نعت لـ (قرئان)، وأما قراءة  
الإضافة فوجهها أنها على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامة، قال ابن  
خالويه: سمعت ابن الأباري يقول: معناه بل هو قرآن رب مجید، كما قال  
الشاعر<sup>(٢)</sup>:

ولكن الغنى رب غفور .....

معناه: ولكن الغنى غنى رب غفور<sup>(٣)</sup>.

وقيل: بل هو من إضافة الموصوف لصفته فتتحد القراءتان، ولكن البصريين لا  
يمجيزون ذلك لثلا يلزم إضافة الشيء إلى نفسه<sup>(٤)</sup>.

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٧١، الكشاف، الزمخشري: ٤/٧٢٠، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٥/٤٦٣، التفسير الكبير، الفخر الرازى: ٣٩/١٢٥، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٩/١٩٦، البحر الحيط، أبو حيان: ٨/٤٤٦، الدر المصور، السمين: ٦/٤٥، اللباب، ابن عادل: ٢٠/٢٦، روح المعانى، الألوسى: ٣٠/٩٣.

(٢) مختصر في شواذ القرآن: ١٧١، اللباب، ابن عادل: ٢٠/٢٥٦.

(٣) مختصر في شواذ القرآن: ١٧١، الدر المصور، السمين: ٦/٤٥٠.

(٤) الدر المصور، السمين: ٦/٤٥٠.

**ثانياً: قراءات أبدت بها قواعد نحوية بُنِيتَ عَلَى قراءات متواترة**  
وأمثلة تأكيد القراءات الشاذة لما دلت عليه القراءات المتواترة من قواعد  
كثيرة، وقد تتبعتها في كتاب حجة القراءات لابن زنجلة فوجدتها تربوا على  
خمسين شاهداً، ومنها:

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة/١١٩]. قرأ نافع: ولا تَسْأَلُ عن أصحاب الجحيم

بفتح التاء والجزم، وقرأ الباقون: ﴿وَلَا تُسْئَلُ﴾<sup>(١)</sup> برفع التاء واللام.

والحجحة لمن جزم أنه جعله نبياً، ودليله ما روى أن النبي ﷺ قال يوماً: "ليت شعرى ما فعل أبواي"، فتركت: ﴿وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾<sup>(٢)</sup>، والحجحة لمن رفع أن في قراءة ابن مسعود رض: "ولن تُسْأَلَ"<sup>(٣)</sup>، ورفعه من وجهين، أحدهما: أن يكون "ولا تُسْأَلُ" استئنافاً كأنه قيل: ولست تُسْأَل عن أصحاب الجحيم، كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد/٤٠]، والثاني: على الحال، أي وأرسلناك غير سائل عن أصحاب الجحيم<sup>(٤)</sup>.

(١) التيسير، أبو عمرو الداني: ٦٥.

(٢) صحيح مسلم: ٧٩/٣.

(٣) حجة القراءات، المسوّب لابن خالويه: ٨٧، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١١٢.

(٤) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١١١.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِ﴾ [البقرة/١٥٨].

قرأ حمزة والكسائي: " ومن يطّوّع " بالياء وجزم العين، وقرأ الباقيون: " تطّوّع " بالباء وفتح العين<sup>(١)</sup>.

وحجتهمما أن حروف الجزاء وضعت لما يستقبل من الأزمنة في سنن العربية، وأن الماضي إذا تكلم به بعد أحرف الجزاء فإن المراد منه الاستقبال، نحو قول القائل: من أكرمي أكرمه، أي من يكرمني أكرمه، ويقوي قراءتهما قراءة ابن مسعود رض: (ومن يتطّوّع)، على محض الاستقبال، فأدغمت التاء في الطاء في قراءتهما لقرب مخرجها منها، والحجة لمن قرأ: " ومن تطّوّع " على لفظ الماضي ومعناه الاستقبال، لأن الكلام شرط وجاء، فلفظ الماضي فيه يؤول إلى معنى الاستقبال، كما قال عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرَزِّيَّتَهَا نُوقِ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ [هود/١٥]،

وأخرى أن الماضي أخف من المستقبل، ولا إدغام فيه<sup>(٢)</sup>.

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٦، حجة القراءات، المسوب لابن خالويه: ٩، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١١٨.

(٢) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١١٨.

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ ﴾ [البقرة/٢٤٠].

قرأ أبو عمرو وابن عامر وحمزة وحفص: "وصية" بالنصب، وقرأ الباقيون: "وصية" بالرفع<sup>(١)</sup>.

والحججة لمن نصب أنها مصدر، والتقدير: فليوصوا وصية لأزواجهم، وحججة من رفع أنَّ في قراءة أبي بن كعب رضي الله عنه: (الوصية لأزواجهم).

قال نحويو البصرة: يجوز أن ترتفع من وجهين:

أحدُهُما: أن تجعل الوصية مبتدأ والظرف خبراً، كما تقول: سلام عليكم، والآخر: أن تضمن له خبراً، المعنى: فعليهم وصية لأزواجهم<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: قراءات ترتبت علىها وجوه إعرابية، ومن قواعدها:

فاعدة: رفع ما بعد ضمير الفصل، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ أَئْتِنَا بَعْدَابِ الْيَمِّ ﴾ [الأناشيد/٣٢].

قرأ المطوعي عن الأعمش: "الحق"<sup>(١)</sup> بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ الْحَقُّ ﴾ بالنصب.

(١) التيسير، أبو عمرو الداني: ٦٩، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٨.

(٢) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٨.

ووجه الرفع في قراءة المطوعي: (الحق) على أنه خبر لضمير الفصل (هو) الواقع مبتدأ، والجملة خبر كان<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: «وَمَا ظَلَّمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ» [الزخرف/٧٦]. قرأ ابن مسعود رض: "الظالمون"<sup>(٣)</sup>، وقراءة الجماعة: «الظَّالِمِينَ».

قال أبو حيان: "قرأ الجمهور: (الظالمين)، على أنَّ (هم) ضمير فصل، وقرأ عبد الله رض: (الظالمون)، بالرفع، على أنهم – أي الظالمون – خبر (هم)، و(هم) مبتدأ، وذكر أبو عمر الجرمي: أنَّ لغة تميم جعل ما هو فصل عند غيرهم مبتدأ، ويرفعون ما بعده على الخبر"<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: «وَمَا تُقدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا» [آل عمران/٢٠].

قرأ أبو السمال وابن السمييع: "خير"<sup>(٥)</sup> بالرفع، وقراءة الجماعة: «خَيْرًا».

(١) معاني القرآن، القراء: ١/٩٤، مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ٥، إملاء ما من به الرحمن، العكيري: ٢٠٢، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٢٩٧، القراءات الشاذة، القاضي: ٥.

(٢) القراءات الشاذة، القاضي: ٥.

(٣) معاني القرآن، القراء: ٣/٣٧، الكتاب، سيبويه: ٢/٣٩٣، الجمل، الرجاجي: ١٥٣، إعراب القرآن، السحاس: ٨/٢١٠، البحر الخيط، أبو حيان: ٨/٢٧.

(٤) البحر الخيط: ٨/٢٧.

(٥) مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ٦٤، الكشاف، الزمخشري: ٤/٢٣٩، البحر الوجيز، ابن عطية: ٥/٣٩١، التفسير الكبير، الفخر الرازي: ٣٠/١٨٨، البحر الخيط، أبو حيان: ٨/٣٦٧، الدر المصنون، السمين: ٦/٤١٠، فتح القيدير، الشوكاني: ٥/٣٢٨، روح المعاني، الألوسي: ٢٩/١١٤.

ووجه قراءة النصب أنحا مفعول ثان لـ(تجد)، فالموجود إذا كان معنى الرؤية فإنه يتعدى إلى مفعولين، وتكون (هو) بدلاً أو تأكيداً، أما قراءة الرفع (خير) فإنه خبر لـ(هو) المبتدأ، وجملة (هو خير) في محل نصب مفعول ثان لـ(تجد)، وقيل:

هي لغة لتميم يرثون ما بعد ضمير الفصل<sup>(١)</sup>، قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

تحن إلى ليلي وأنت تركتها و كنت عليها بالملأ أنت أقدر

قاعدة: حذف المبتدأ لدلالة المقام عليه، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: «بَلِّيْ قَادِرِينَ عَلَىْ أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ» [القيامة/٤].

قرأ ابن أبي عبلة وابن السميفع: "بلى قادرون"<sup>(٣)</sup> بالواو، وقراءة الجماعة: «قَادِرِينَ».

والقراءة بالواو على تقدير مبتدأ محنوف، فيكون "قادرون" خبر، والتقدير: بلى نحن قادرون<sup>(٤)</sup>، وقراءة الجماعة: "قادرين" حال.

(١) فتح القدير، الشوكاني:٥/٣٢٨، روح المعاني، الألوسي:٢٩/١١٤.

(٢) البيت لقيس بن ذريح. الكتاب، سيبويه:٢/٣٩٣، الجمل في النحو، الرجاحي:١٤٣، البحر الخيط، أبو حيان:٨/٣٦٧، همع الهوامع، السيوطي:١/٢٤١، لسان العرب، ابن منظور:٦/٩٦.

(٣) المحرر الوجيز، ابن عطية:٥/٤٢٥، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:١٩/٦١، البحر الخيط، أبو حيان:٨/٣٧٦، الدر المصون، السمين:٦/٤٢٦، اللباب، ابن عادل:١٩/٥٤٦، فتح القدير، الشوكاني:٥/٤٤٥، روح المعاني، الألوسي:٢٩/١٣٧.

(٤) معاني القرآن، الفراء: ٣/٢٠٨.

قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهَتَّدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةٌ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [البقرة/١٣٥].

قرأ الأعرج: " بل ملة " <sup>(١)</sup> بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ بَلْ مِلَّةٌ ﴾ بالنصب.

قال الشوكاني موجها القراءتين: " ونصب (ملة) بفعل مقدّر: أي تتبع ملة، والتقدير: نكون ملة إبراهيم، أي أهل ملته، وقيل: بل نكتدي بملة إبراهيم، فلما حذف حرف الجر صار منصوبا، وقرأ الأعرج ابن أبي عبلة (ملة) بالرفع، أي بل المدى ملة إبراهيم " <sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدُ أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الأحزاب/٤٠].

قرأ ابن أبي عبلة: " ولكن رسول " <sup>(٣)</sup> بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ وَلَكِنْ رَسُولٌ ﴾ بالنصب.

وقراءة ابن أبي عبلة بالرفع في (رسول) على حذف المبتدأ والتقدير: ولكن هو رسول الله، وقراءة الجماعة بنصب (رسول) على أنه خبر لكن <sup>(٤)</sup>.

(١) معاني القرآن، القراء: ١/٨٣، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٧، فتح القدير، الشوكاني: ١/١٤٦.

(٢) فتح القدير، الشوكاني: ١/١٤٦.

(٣) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٢٠، فتح القدير، الشوكاني: ٤/٢٨٥.

(٤) فتح القدير، الشوكاني: ٤/٢٨٥.

**قاعدة: حذف الفعل والمفعول، ومن أمثلتها:**

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا تُوْا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [البقرة/١٦١].

قرأ الحسن البصري: "أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعون" <sup>(١)</sup>،

وقراءة الجماعة: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾.

وفي قراءة الحسن ثلاثة أوجه؛ الأول: أن (الملائكة) مرفوع بإضمار فعل مخدوف مدلول عليه بالسياق، تقديره: وتلعنهم الملائكة، و(الناس): عطف عليه، و(أجمعون): تأكيد للناس.

والثاني: أنه مبتدأ، و(الناس): عطف عليه، و(أجمعون): توكيده للناس، والخبر مخدوف مفهوم من المقام، تقديره: يلعنونهم، والثالث: أن (الملائكة) معطوف على محل لفظ الجلالة، فمحله رفع على الفاعلية للمصدر، وهو لعنة، و(الناس): عطف أيضا على محل لفظ الجلالة، و(أجمعون): توكيده <sup>(٢)</sup>.

(١) مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ١٨، الختب، ابن جني: ١/٢٠٣، ٢٠٤، إملاء ما من به الرحمن، العكري: ٧٨، التبيان، الطوسي: ٢/٥٠، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ١٩٦، القراءات الشاذة، القاضي: ٣٤.

(٢) القراءات الشاذة، القاضي: ٣٤.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [النَّحْشُورُ / ١٠].

قرأ تمام بن عبد الله بن عباس: "إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ" <sup>(١)</sup> بحذف الألف، وقراءة الجماعة: ﴿إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ بالألف.

ووجه قراءة الجماعة: ﴿اللَّهُ﴾، أن لفظ الحلال منصوب على التعظيم.

وأما القراءة الشاذة فروجّها ابن جني بأها: "على حذف المفعول الأول؛ لدلالة ما قبله عليه، فكانه قال: إنَّ الذين يبايعونك إِنَّمَا يبايعون الله، فحذف المفعول الثاني؛ لقربه من الأول، وأنَّه أيضاً بلفظه وعلى وضعه. وهذا المعنى راجع إلى معنى القراءة العامة: ﴿إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ أي: إِنَّمَا يفعلون ذلك الله، إلا أنَّها أفحى معنى من قوله: (الله)، أي: إِنَّما المعاملة في ذلك معه، فهو أعلى لها وأرجح

<sup>(٢)</sup>

قوله تعالى: ﴿النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ﴾ [البروج / ٥].

(١) المختسب، ابن جني: ٣٢٤.

(٢) المختسب: ٣٢٤/٢، ٣٢٥.

قرأ أبو السمال، وعيسى بن عمر، وابن السمييع: "النَّارُ ذَاتٌ"<sup>(١)</sup> بالرفع فيهما، وقراءة الجماعة: (النَّارِ ذَاتٍ) بالكسر فيهما.

وقراءة الجماعة (النَّارِ ذَاتٍ) بالكسر بدل من الأخدود، والتقدير: قُتِلَ أصحابُ الأخدودِ ذي النار؛ لأنَّ الأخدود هو الشق في الأرض<sup>(٢)</sup>، وأما قراءة القراءة الشاذة فالتقدير: أحرقتهم النارُ ذاتُ الوقود<sup>(٣)</sup>.

### المستوى الدلالي:

علم الدلالة هو العلم الذي يبحث في معانٍ الألفاظ، وأنواعها، وأصولها، والصلة بين اللفظ والمعنى، والتطور الدلالي، ومظاهره وأسبابه، والقوانين التي يخضع لها<sup>(٤)</sup>.

ولقد كان المعنى هو الغاية من الدراسات اللغوية بمختلف مستوياتها، وإذا كان علم الدلالة فرعاً من فروع الدراسات اللغوية في السابق فقد أصبح اليوم علماً مستقلاً بذاته.

(١) المحرر الوجيز، ابن عطية:٤٦٢/٥، الجامع لأحكام القرآن، القرطي:١٨٩/١٩، البحر الخيط، أبو حيان:٤٤٤/٨، الدر المصور، السمين:٥٠٣/٦، اللباب، ابن عادل:٢٥١/٢٠، فتح القدير، الشوكاني:٥٤٩/٥.

(٢) إملاء ما من به الرحمن، العكري:٥٨٠.

(٣) معانٍ القرآن، القراء:٢٥٣/٣، إعراب القرآن، الحاس:٥٨٢/١، الجامع لأحكام القرآن، القرطي:١٨٩/١٩.

(٤) علم اللغة وفقه اللغة تحديد وتوضيح، عبد العزيز مطر:٤٥.

وفي القراءات الشاذة ما يشير إلى فروق لحجية على المستوى الدلالي، ومن أمثلتها:  
قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنياء/٩٨].

في هذه الآية قراءتان شاذتان:

**الأولى:** قراءة ابن محيصن وابن أبي عبلة وابن السميفع: "حَصْبٌ"<sup>(١)</sup> بسكون الصاد، **والثانية:** قراءة ابن عباس رضي الله عنهم، وابن السميفع: "حَصْبٌ"<sup>(٢)</sup> بالضاد الساكنة، وقراءة الجماعة: ﴿حَصْبُ جَهَنَّمَ﴾، بفتح الصاد.

قال الدمياطي: "(حَصْبُ جَهَنَّمَ) بسكون الصاد، مصدر معنى المفعول، أي: المخصوص، أو على المبالغة، والجمهور (حَصْبٌ) على فتحها، وهو ما يُحْصَبُ به، أي يرمى في النار، فلا يقال له حَصْبٌ إلا وهو في النار"<sup>(٣)</sup>، وقيل: الحَصْبُ في لغة أهل اليمن الخطب، وقال عكرمة: إنما بلغة أهل الحبشة، وقال الضحاك: يعني يرمون بهم في النار كما يرمي بالحصب، وأصل الحَصْبُ المرمي؛ قال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا﴾ [القمر/٣٤]، أي: ريحًا ترميهم بحجارة<sup>(٤)</sup>، وأما القراءة الشاذة، فقال ابن حني: "فَأَمَا (الحَصْبُ) ساكنًا بالصاد والضاد فالظرف،

(١) الحَصْبُ، ابن جنی: ١١١/٢، الخور الوجيز، ابن عطية: ٤، ١٠١/٤، زاد المسير، ابن الجوزي: ٥، ٣٩٦/٥، التفسير الكبير، الفخر الرازي: ٢٢٤/٢٢، البحر الخيط، أبو حيان: ٣١٥/٦.

(٢) مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ٩٥، التفسير الكبير، الفخر الرازي: ٢٢٤/٢٢، البحر الخيط، أبو حيان: ٣١٥/٦.

(٣) إتحاف فضلاء البشر: ٣٩٤.

(٤) معلم التريل، العغوی: ٢٦٩/٣.

فقراءة من قرأ: (حَضْب جَهَنَّم)، و(حَضْب جَهَنَّم) بإسكان الثاني منهما، إنما هو على إيقاع المصدر موقع اسم المفعول كالخلق في معنى المخلوق <sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر/٣٠].

قرأ الحسن وابن حميسن: "مائٍ" ، و "مائٍتٍ" <sup>(٢)</sup> بالهمزة المكسورة فيهما، بعد الألف، وقراءة الجماعة: ﴿مَيِّتٌ﴾، و﴿مَيِّتُونَ﴾ بفتح الميم فيهما، وتشديد الياء بالكسر بدون ألف.

والقراءة الشاذة راجعة إلى استعمال العرب، فيقولون لمن لم يمت: هو مائتٍ وميّت عن قريب، فـ(مائٍتٍ) اسم فاعل دال على الحدوث مفيد بواسطة القرينة حدوث الموت لهم في المستقبل، ولا تقول العرب لمن قد مات: مائٍتٍ، إنما تقول: ميّت. قال القرطبي: " وهي قراءة حسنة " <sup>(٣)</sup>، وقال الزمخشري: " الفرق بين الميّت والمائٍت أن الميّت صفة لازمة كالسيّد، وأما (المائٍت) فصفة حادثة، تقول: زيد مائٍت غداً، كما تقول: سائد غداً، أي: سيموت وسيسود " <sup>(٤)</sup>. وقال ابن المنير: " فاستعمال (ميّت) في قراءة الياء، مجاز لأن الخطاب مع الأحياء، واستعمال (مائٍتٍ) حقيقة إذ

(١) المختسب: ١١١/٢.

(٢) مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ١٣١، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٤/٥٣٠، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٦٥/١٥، البحر الخيط، أبو حيان: ٧/٤٠٨، الدر المصور، السمين: ١٥/٦، اللباب، ابن عادل: ٦/٥١٢، فتح القدير، الشوكاني: ٤/٧٠٧، روح المعان، الألوسي: ٢٦٣/٢٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ١٦٥/١٥.

(٤) الكشاف: ٤/١٢٢.

لا يعطي اسم الفاعل وجود الفعل حال الخطاب، ونظيره قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُّسَمٍ﴾ [الزمر/٤٢]

يعني توفي الموت، وقوله: ﴿وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ أي يتوفاها حين النام تشبيها للنوم بالموت، كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا حَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ﴾ [الأعراف/٦٠] فيمسك الأنفس التي قضى عليها الموت الحقيقي،

أي لا يردها في وقتها حية، وقوله: ﴿وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُّسَمٍ﴾ أي النائمة إلى الأجل الذي سماه، أي قدره لموتها الحقيقي "﴾".  
قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة/٨٢].

قرأ علي عليه السلام: " وتعلون شكركم " <sup>(١)</sup>، وقراءة الجماعة: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾  
ومعنى قراءة الجماعة عند أبي حيان: " وتعلون شكر ما رزقكم الله من إنزال القرآن عليكم تكذيبكم به، أي: أنكم تتضعون مكان الشكر التكذيب، ومن هذا المعنى قول الراجز:

(١) الانصاف، مطبوع بخاشية الكشاف: ٤/١٢٢.

(٢) مختصر في شواد القرآن، ابن خالويه: ١٥٢، جامع البيان، الطري: ٣٧١/٢٢، الختب، ابن جن: ٢/٣٦٠، تفسير القرآن، أبو المظفر السمعاني: ٥/٣٦٠، البحر الحيط، أبو حيان: ٨/٢٩٤.

مكان شُكُرِ القومِ عند المتنِ كَيْ الصَّحِيحَاتِ وَفَقْءُ الْأَعْيُنِ  
وقال عن القراءة الشاذة: وهي على التفسير، ومن لغة أزد شنوعة: ما رزق  
فلان فلاناً بمعنى: ما شكره <sup>(١)</sup>.

وقال السمعاني: " ومعناها هو معنى القراءة المعروفة <sup>(٢)</sup>."

وعلية تكون هذه القراءة بالمرادف على هذه اللغة.

قوله تعالى: ﴿ وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ وَالْمُؤْتَفَكَتُ بِالْخَاطَئَةِ ﴾ [الحاقة/٥].  
قرأ أبو موسى بن يحيى: " ومن تلقاهه <sup>(٣)</sup>"، وقرأ أيضاً: " ومن معه <sup>(٤)</sup>"، وقرأ أبو  
عمرو والكسائي: " ومن قبْلَه" بكسر القاف، وفتح الباء و اللام، أي: وجاء  
فرعون وأصحابه، وقرأ الباقيون: " ومن قبْلَه" بفتح القاف، وسكون الباء، وفتح  
اللام، أي ومن تقدمه من الأمم الماضية <sup>(٥)</sup>.

وقد أيد ابن عادل الدمشقي بالقراءة الأولى لأبي موسى قراءة أبي عمرو  
والكسائي، فقال: " قرأ أبو عمرو والكسائي: (قبْلَه) بكسر القاف، وفتح الباء،  
أي ومن هو في جهته، ويؤيده فراء أبو موسى (ومَن تلقاهه)، ورجح أبو عبيدة

(١) البحر الخيط: ٢١٤/٨.

(٢) تفسير القرآن: ٣٦٠/٥.

(٣) اللياب، ابن عادل: ٣١٩/١٩.

(٤) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٦١، الكشاف، الزمخشري: ٤/٥٨٨، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٥/٣٥٨، الدر المصون، السمين: ٦/٣٦٢.

(٥) حجة القراءات، ابن خالويه: ١/٣٥، حجة القراءات، ابن زنجلة: ٧١٨، شرح المداية، المهداوي: ٢/٥٣٧.

وأبو حاتم بالقراءة الثانية لأبي موسى قراءة الجمهور، ومعناها: وجاء فرعون ومن  
تقدمه <sup>(١)</sup>.

(١) اللباب: ٣٢٠/١٩.

## الخاتمة

في خاتمة هذا البحث يمكنني القول إن دراسة هذا الموضوع ليست لها من الفوائد ما ذكرتها في صلب هذا البحث فحسب، وإنما لها فوائد أخرى ترتبط بالباحث من ناحية، وبالبحث العلمي من ناحية أخرى.

فأما فائدتها للباحث فإنها تسهم في صقل شخصيته، وتوسيع مداركه ومعارفه، وآفاق نظره، وتعمق صلته بهذا الدين، وتجعله مدركاً لأبعاد شريعته القائمة على اليسر، ورفع الحرج عن المكلفين.

وأما فائدتها للبحث العلمي فإنها تعطيه أبعاداً علمية، وتنحه آفاقاً رحبة تستجلب الكثير من البحوث التي تغنى البحث العلمي وتشيره وتسهم في استمراره وتيرته.

وأما النتائج التي خرج بها هذا البحث فتمثل في الآتي:

- (١) القراءات الشاذة تشمل كل قراءة فقدت أحد أركان القبول.
- (٢) جواز الاستدلال بالقراءة الشاذة في إثبات الحكم الشرعي وقضايا العقيدة، لكن ليس ابتداء، وإنما تكون رديفاً للأدلة الأخرى.
- (٣) مررت القراءات الشاذة بمراحل بدأت بعصر الخلفاء الراشدين، وتمازلت عن القراءات المتواترة في عصر القراء السبعة، واستقرت في عصر التأليف القراءات العشر الذي كانت خاتمه على يد ابن الجوزي.

(٤) اهتم المفسرون والفقهاء بالقراءات الشاذة، وكان لها عندهم شأن كبير في بيان المعنى والحكم؛ من تعميمٍ، ونحصيصٍ، وتقيدٍ وإطلاقٍ، وبيان إجمالٍ،

وإزالة إشكالٍ.

(٥) سارت القراءة الشاذة على السواء مع القراءة المتواترة في تأسيس قواعد اللغة، وتأكيدها، وتنويع الوجوه الإعرابية، واحتضان لمحات العرب.

والله أعلم أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يتجاوز عنني ما وقعت فيه من خطأ أو زلل.

## المراجع

- (١) الإبانة عن معانٍ القراءات، مكي بن أبي طالب القيسي، ت ٤٣٧هـ، تحقيق: عبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار نهضة مصر، القاهرة، ط ١، ١٩٦٨م.
- (٢) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، أحمد بن محمد البناء الدمياطي، ت ١١١٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٨م.
- (٣) الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت ٩١١هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٧م.
- (٤) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، مصطفى سعيد الحن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٦، ١٩٩٦م.
- (٥) أثر اللغة في اختلاف المحتددين، عبد السلام عبد الوهاب طولية، دار السلام، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٠م.
- (٦) الإجماع، أبو بكر بن محمد بن المنذر، ت ٣١٨هـ، تحقيق: صغير أحمد، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤٠٢هـ.
- (٧) أحكام القرآن الصغرى، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، ت ٤٣٥هـ، تحقيق: محمد الزيري، بالاشتراك، منشورات الإيسيسكو.
- (٨) أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الجصاص الرازي، ت ٣٧٠هـ، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٩٩٣م.

- (٩) أحكام القرآن الكبير، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، ت ٤٣٥ هـ، تحقيق: محمد علي البحاوي، دار الجليل، م ١٩٨٧.
- (١٠) الإحکام في أصول الأحكام، علي بن سيف الدين الآمدي، ت ٦٣١ هـ، مراجعة: عبد الرزاق عفيفي، ط ١، ١٣٨٧ هـ.
- (١١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي، ت ٩٥١ هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (١٢) أصول السرخسي، شمس الأئمة السرخسي، ت ٤٩٠ هـ، تحقيق: أبي الرفاء الأفعاني، دار المعرفة، بيروت، م ١٩٧٣.
- (١٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، ت ١٣٩٣ هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٩٩٦ م.
- (١٤) إعراب القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، ت ٣٣٨ هـ، تحقيق: زهير زاهد، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٩٨٨ م.
- (١٥) إعراب القراءات السبع، الحسين بن أحمد بن خالويه، ت ٥٧٠ هـ، تحقيق/عبد الرحمن العشيمين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٩٩٢ م.
- (١٦) إملاء ما من به الرحمن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبي، ت ٦٦٦ هـ، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٨٦ م.
- (١٧) الاقتراح في أصول النحو، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت ٩١١ هـ، بيروت، م ١٩٨٨.

- (١٨) الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال، ناصر الدين أحمد بن المنير السكندري، ت ٦٨٣ هـ، مطبوع بкамاش الكشاف.
- (١٩) البحر الخيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بحادر الزركشي، ت ٧٩٤ هـ، وزارة الأوقاف، الكويت، ط ٢، ١٩٩٢ م.
- (٢٠) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر مسعود الكاساني، ت ٥٨٧ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٨٩ م.
- (٢١) بداية المجتهد ونهاية المقتضى، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ت ٥٩٥ هـ، منشورات المكتب الشفافي السعودي بالرباط - المغرب.
- (٢٢) البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي عبد الملك الجوييني، ت ٤٧٨ هـ، تحقيق: عبد العظيم الدبيب، توزيع دار الأنصار، القاهرة، ط ٢، ١٩٨٠ م.
- (٢٣) البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بحادر الزركشي، ت ٧٩٤ هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٨٥ م.
- (٢٤) البلبل في أصول الفقه، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي، ت ٧٦٦ هـ، تحقيق: أحمد فريد المزیدي، دار الكتب العلمية، بيروت - ط ١، ٢٠٠٣ م.
- (٢٥) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد المرتضى الزبيدي، ت ١٢٠٥ هـ، طبعة الكويت.

- (٢٦) تاریخ القرآن، عبد الصبور شاهین، دار الاعتصام، القاهرة، ١٩٩٨م.
- (٢٧) التبیان في تفسیر القرآن، أبو جعفر الطوسي، تحقيق: أحمد العاملي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٢٨) تفسیر البحر المحيط، أبو حیان محمد بن يوسف الأندلسی، ت ٤٥٧هـ، تحقيق: عادل عبد الموجود، بالاشتراك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.
- (٢٩) تفسیر القرآن، أبو المظفر منصور بن عبد الجبار السمعاني، ت ٤٨٩هـ، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، وأبي العلاء غنیم بن عباس، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٩٩٧م.
- (٣٠) تفسیر القرآن العظیم، ابن كثیر الدمشقی، ت ٧٧٤هـ، مکتبة دار الفیحاء، دمشق، ط١، ١٩٩٤م. (وطبعة دار المعرفة).
- (٣١) التفسیر الكبير (مفاتیح الغیب)، فخر الدین محمد بن عمر الرازی، ت ٦٠٦هـ، دار الكتب العلمية، طهران، ط٢.
- (٣٢) تفسیر عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت ٢١١هـ، تحقيق: مصطفى مسلم، مکتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٩٨٩م.
- (٣٣) التوجیه البلاغی للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد، مکتبة الآداب، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٠م.
- (٣٤) تيسیر البیان، محمد بن علي الموزعی، تحقيق: محمد أحمد المقری، رابطة العالم الإسلامي.

- (٣٥) التسير في القراءات السبع, أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، ت ٤٤٤ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٦ م.
- (٣٦) تسير مصطلح الحديث, محمود الطحان، ط٧، ١٩٨٥ م.
- (٣٧) الثمرات اليانعة والأحكام الواضحة القاطعة, يوسف بن أحمد بن عثمان الثلاثي، منشورات وزارة العدل، الجمهورية اليمنية، صنعاء، م.م ٢٠٠٠.
- (٣٨) جامع البيان عن تأويل آي القرآن, أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى، ت ٣١٠ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٩٧ م.
- (٣٩) جامع الترمذى, محمد بن عيسى الترمذى، ت ٢٧٩ هـ، بشرح محمد بن عبد الله بن العربي، ت ٤٣ هـ، مطبعة الصاوي، القاهرة، ١٩٣٤ م.
- (٤٠) الجامع لأحكام القرآن, أبو عبد الله محمد بن أحمد بن فرّح القرطبي، ت ٦٧١ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٥، ١٩٩٦ م.
- (٤١) جمال القراء وكمال الإقراء, علم الدين علي بن الحسن السحاوى، ت ٦٣٠ هـ، تحقيق: عبد الكريم الزيدى، دار البلاغة، بيروت، ١٩٨٨ م.
- (٤٢) الحمل في النحو, أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجى، تحقيق: على الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٥، ١٩٩٦ م.
- (٤٣) حجحة القراءات, أبو زرعة عبد الرحمن بن زخلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٩٩٧ م.

- (٤٤) الحجۃ في القراءات السبع، منسوب إلى الحسين بن أحمد خالویه، ت ٣٧٠ هـ، تحقيق: عبد العال مکرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٦، ١٩٩٦ م.
- (٤٥) الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جنی، ت ٣٩٢ هـ، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٧١ هـ.
- (٤٦) الدر المصور في علوم الكتاب المكتون، يوسف بن محمد السعین الحلبی، تحقيق: محمد علي موعض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٤ م.
- (٤٧) الدر المنثور في التفسیر بالتأثر، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت ١١٩٦ هـ، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ.
- (٤٨) دراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل، القاهرة، دار المنارة، ط ٢، ١٩٩٩ م.
- (٤٩) ديوان الخطیفة، بشرح ابن السکیت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٩٩٥ م.
- (٥٠) روائع البيان تفسیر آیات الأحكام، محمد علي الصابوی.
- (٥١) روح المعانی في تفسیر القرآن العظیم والسبع المثانی، محمود شکری الألوسي، ت ١٢٧٠ هـ، دار إحياء التراث، بيروت، ط ٤، ١٩٨٥ م.

السنة، فالله تعالى لا يظلم عباده، ولا يعذب أحداً إلا بما جناه على نفسه<sup>(١)</sup>، ووجه ابن جني القراءة الشاذة فقال: "هذه القراءة أشد إفصاحاً من القراءة الفاشية التي هي: ﴿أَشَاءُ﴾، والقراءة الفاشية لا يتناول ظاهرها علة إصابة العذاب له، وأن ذلك الشيء راجع إلى الإنسان، وإن كنا قد أحطنا علمًا بأن الله لا يظلم عباده، وأنه لا يعذب أحداً إلا بما جناه واجترمه على نفسه، إلا أنا لم نعلم ذلك من هذه الآية بل من أماكن غيرها<sup>(٢)</sup>.

وظاهر قوله: ﴿مَنْ أَشَاءُ﴾ بالشين المعجمة، ربما أوهم من يضعف نظره من المخالفين أنه يعذب من يشاء من عباده، أساء أو لم يسيء، نعوذ بالله من اعتقاد ما هذه سبيله<sup>(٣)</sup>.

وقد زاد ابن عطية هذا التوجيه إيضاحاً فقال: "وللمعتزلة بهذه القراءة تعلق من وجوهين، أحدهما: إنفاذ الوعيد، والآخر: بخلق المرء أفعال نفسه، وإن أساء لا

(١) زاد المسير، ابن الجوزي: ٣/٢٧٠، البحر الخيط، أبو حيان: ٤٠٠/٤.

(٢) يشير ابن جني إلى قوله تعالى: إِنَّ عَمَلَ صَالِحًا فَلَنْقَسِيَّهُ وَمَنْ أَسَأَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِتُعَذَّبَ [فصلت/٤٦]، وقوله: إِنَّ عَمَلَ صَالِحًا فَلَنْقَسِيَّهُ وَمَنْ أَسَأَ فَعَلَيْهَا ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لَتُرْجَعُونَ [الحجائية/١٥]، وغيرهما من الآيات.

(٣) المحتسب: ٣٧٣/١.

فعل فيه لله، وهذا التعلقان فيهما احتمال ينفصل عنه، كما ينفصل عن سائر  
الظواهر إلا أن القراء أطربوا في التحفظ من هذه القراءة<sup>(١)</sup>.

وتفسير القراءة المتواترة بمعزل عن النصوص القرآنية الأخرى، يوهم بأن  
عذاب الله تعالى يصيب من يشاء من عباده، أساء أو لم يسيء، والقراءة الشاذة  
رفعت هذا الإيمان فأبانت أن عذاب الله يصيب به سبحانه من يشاء ممن أساء<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَى  
بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد: ٤٣].  
قرأ علي عليه السلام والحسن: " وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ " بـ " مِنْ " الجارة، وكسر  
العين والدال في " عِنْدِهِ "، وضم العين، وكسر اللام، وفتح الميم في " عِلْمَ " ورفع  
الباء في " الْكِتَابِ "، وقراءة الجماعة: ﴿ وَمَنْ ﴾ بفتح الميم، و﴿ عِنْدَهُ ﴾  
بكسر العين، وفتح الدال، و﴿ عِلْمٌ ﴾ بكسر العين، وضم الميم، و﴿ الْكِتَابِ ﴾  
بكسر الباء.

(١) المحرر الوجيز: ٤/٦١، كان ابن عطية يشير إلى قول أبي عمرو الداعي: " لا تصح هذه القراءة عن الحسن وطاووس " البحر الخيط: ٤/٤٠٠ .

(٢) القراءات القرآنية وأثرها في التفسير والأحكام، بازمو: ٢/٦٦٨ .

(٣) جامع البيان، الطبراني: ٧/٤١، الحتب، ابن جنبي: ٢/٣١، الكشاف، الرمخشري: ٢/٥١٥، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٣/٢٢٠، إملاء ما من به الرحمن، العكري: ١/٣١١، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٩/١٢٢، البحر الخيط، أبو حيان: ٥/٣٩١، الدر المصنون، التميمي: ٨/٢٤٨، الليب، ابن عادل: ١١/٣٢٥، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٤٠/٣٤ .

- (٦٩) الفصول المؤلؤية في أصول فقه العترة النبوية، محمد بن عبد الله المادي، تحقيق: عبد المجيد الديباني، طبعة طرابلس - ليبيا.
- (٧٠) فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم بن سلام، ت ٢٢٤ هـ، تحقيق: وهبي سليمان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩١ م.
- (٧١) فضائل القرآن، إسماعيل بن كثير الدمشقي، ٧٧٤ هـ، دار الأندلس، بيروت، ط ٣، ١٩٧٨ م.
- (٧٢) فقه اللغة في الكتب العربية، عبد الرافع الحميدي، دار الكتاب العربي.
- (٧٣) الفهرست، محمد بن إسحاق بن النديم، ت ٣٨٥ هـ، تحقيق: رضا تحدى، طهران، ط ٢٢، ١٩٨٨ م.
- (٧٤) في اللهجات العربية، إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو، القاهرة.
- (٧٥) في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت، ط ١٢، ١٤٠٦ هـ.
- (٧٦) القاموس المحيط، مجد الدين الفيروزآبادي، ت ٨١٧ هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٩٩٧ م.
- (٧٧) القراءات الشاذة عند الأصوليين، علي الضويحي، مجلة البحوث الإسلامية، السعودية، العدد: ٤٩.
- (٧٨) القراءات الشاذة وتجويدها من لغة العرب، عبد الفتاح عبد الغني القاضي، ت ١٤٠٣ هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٩٨١ م، ملحق بكتاب: البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة.

- (٧٩) القراءات في بلاد الشام، حسين عطوان، دار الجليل، بيروت، ط١، ١٩٨٢ م.
- (٨٠) قراءات القراء المعروفين برواية الرواة المشهورين، أحمد بن عمر الأندرابي، تحقيق: أحمد نصيف الجنابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٦ م.
- (٨١) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، محمد بازمول، دار المجرة، الرياض، ط١، ١٩٩٦ م.
- (٨٢) القواعد والفوائد الأصولية، علي بن عباس بن اللحام، ت٨٠٣ هـ، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٣ م.
- (٨٣) الكامل في القراءات الخمسين، علي بن جباره المذلي، ت٤٦٥ هـ، مخطوط.
- (٨٤) كتاب الأم، محمد بن إدريس الشافعي، ت٤٢٠ هـ، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٢ م.
- (٨٥) كتاب السبعة، أبو بكر أحمد بن مجاهد البغدادي، ت٤٣٤ هـ، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٩٨٢ م.
- (٨٦) كتاب المصاحف، أبو بكر بن أبي داود، ت٤٣٦ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٥ م.
- (٨٧) الكتاب الموضح في وجوه القراءات وعللها، نصر بن علي بن أبي مرريم الشيرازي، تحقيق: عمر الكبيسي، الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، جدة، ط١، ١٩٩٣ م.

- (٨٨) الكشف عن حقائق الترتيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل, محمود بن عمر الزمخشري, ت ٥٣٨ هـ, دار الكتب العلمية, بيروت, ط١, م ١٩٨٥.
- (٨٩) الكشف عن معانٍ القراءات السبع وحججها وعللها, مكي بن أبي طالب القيسي, ت ٤٣٧ هـ, تحقيق: محيي الدين رمضان, مؤسسة الرسالة, بيروت, ط٥, م ١٩٩٧.
- (٩٠) الباب في علوم الكتاب, عمر بن علي الدمشقي, ت ٥٨٨ هـ, تحقيق: عادل عبد الموجود, بالاشتراك, دار الكتب العلمية, بيروت, ط١, م ١٩٩٨.
- (٩١) لسان العرب, جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور, ت ٧١١ هـ, دار صادر, بيروت, ط١, م ١٩٩٧.
- (٩٢) اللغة العربية وخصائصها وتطورها, التهامي الراجحي الماشي, مجلة كلية الشريعة - جامعة القرويين, عدد (٢٣) ١٩٩٩ م.
- (٩٣) اللهجات العربية في القراءات القرآنية, عبد الرحمن الراجحي, دار المعارف بمصر.
- (٩٤) مبادئ اللسانيات, أحمد قدور, دار الفكر المعاصر, بيروت, ط١, م ١٩٩٦.
- (٩٥) مجموع البيان في تفسير القرآن, الفضل بن الحسن الطبرسي, منشورات دار ومكتبة الحياة, بيروت, م ١٩٥٧.

٩٦) المجموع شرح المذهب، يحيى بن شرف النووي، ت ٦٧٦ هـ، دار الطباعة المنيرية، القاهرة.

٩٧) المختسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جنى، ت ٣٩٢ هـ، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.

٩٨) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسى، ت ٤٦٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٣ م.

٩٩) الأخلى، أحمد بن علي بن حزم، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة - مصر، ط ١، ١٣٤٨ هـ.

١٠٠) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٦ م

١٠١) مختصر في شواذ القرآن، الحسين بن أحمد بن خالويه، ت ٣٧٠ هـ، عالم الكتب، بيروت.

١٠٢) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، ت ٦٦٥ هـ، بيروت، ١٣٩٥ م.

١٠٣) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ت ٤٠٥ هـ، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٠ م.

- ٤) المصنف، عبد الرزاق بن همام الصناعي، ت ٢١١هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ٥) معالم الترتيل، الحسين بن مسعود البغوي، ت ٥١٦هـ، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، بالاشتراك، دار المعرفة، بيروت، ط٤، ١٩٩٥م.
- ٦) معاني القرآن، سعيد بن مسعدة الأخفش، ت ٢١٥هـ، تحقيق: فائز فارس، الكويت، بيروت، ط٢، ١٩٨١م.
- ٧) معاني القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، ت ٣٣٨هـ، تحقيق: محمد علي الصابوني، منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، ط١، ١٩٨٨م.
- ٨) معاني القرآن، يحيى بن زياد القراء، ت ٢٠٧هـ، تحقيق: أحمد نحاتي، بالاشتراك، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، ١٩٥٥م.
- ٩) المعتمد في أصول الفقه، أبو الحسين محمد بن علي البصري، ت ٤٣٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٩٨٩م.
- ١٠) معجم الأدباء، ياقوت بن عبد الله الحموي، ت ٦٢٦هـ، مطبوعات دار المأمون، القاهرة.
- ١١) معجم المصطلحات العربية، مجدي وهبة، بالاشتراك، مكتبة لبنان، بيروت، ط٢، ١٩٨٤م.

- (١١٢) معرفة القراء الكبار، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٩م. وطبعة أخرى بتحقيق: محمد جاد المولى، دار الطباعة الحديثة.
- (١١٣) المعنى، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، ت ٦٢٠هـ، تحقيق: عبد الله التركي، بالاشتراك، دار عالم الكتب، الرياض، ط٤، ١٩٩٩م.
- (١١٤) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.
- (١١٥) منجد المقرئين وعمدة التالين، محمد بن محمد بن الجوزي، ت ٨٣٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.
- (١١٦) المنخول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالى، ت ٥٠٥هـ، تحقيق: محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (١١٧) النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن الجوزي، ت ٨٣٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١١٨) همع الموامع، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت ٩١١هـ، دار المعرفة، بيروت.